المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم العالي
جامعة الإمام مُحَمَّد بن سعود الإسلامية
كلية أصول الدين بالرياض
قسم السنة وعلومها
التعليم الموازي



إعادة الصلاة

– دراسة حديثية موضوعية –

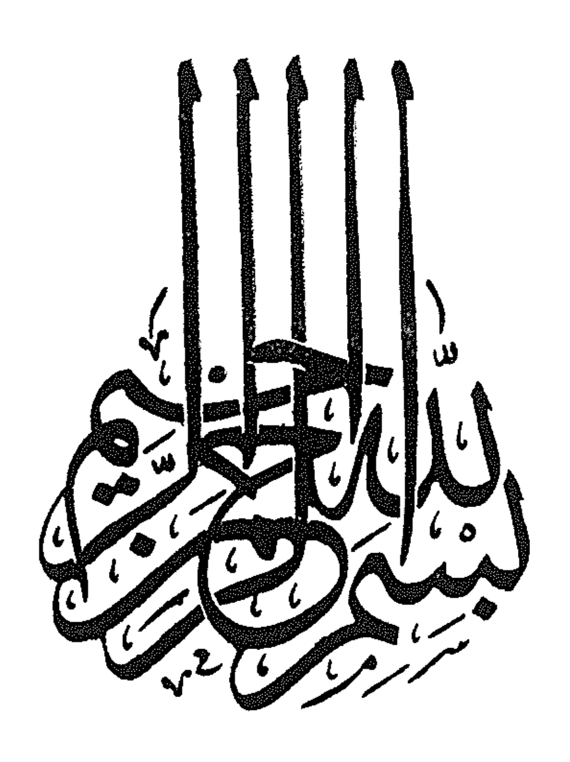
بحث التكميلي لنيل درجة الماجستير في السنة وعلومها

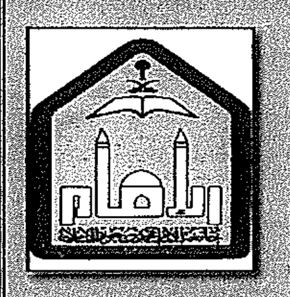
إعداد الطالب :
أحمد بن مانع بن حماد الجهني

إشراف:
فضيلة الدكتور/ عبد الله بن عبد المحسن التويجري
الأستاذ المشارك بقسم السنة وعلومها

العام الجامعي

1434-1435هـ





بسم الله الرحمن الرحيم

جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

كلية أصول الدين

قسم السنة وعلومها　　　　توصية بمنح درجة الماجستير

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين؛ نبينا مُحَمَّد وعلى آله وصحبه أجميعين ...

إنه في يوم الثلاثاء الموافق ١٤٣٦/٧/٢٣هـ جرت مناقشة الطالب :

أحمد بن مانع الجهني

مناقشة علنية بالقاعة الكبرى بكلية أصول الدين في رسالته التي أعدها بعنوان :

(إعادة الصلاة – دراسة حديثية موضوعية)

وذلك من قبل لجنة المناقشة والحكم على الرسالة المكونة من :

١– د/ عبد الله بن عبد المحسن التويجري　　　مقرراً.

٢– أ.د/ أحمد بن عبد الله الباتلي　　　عضواً.

٣– د/ ناصر بن مُحَمَّد الهويمل　　　عضواً.

وبعد المناقشة اجتمعت اللجنة للمداولة وإبداء الرأي حول ما يستحقه الطالب في الرسالة، وأوصت بمنحه درجة **(الماجستير) في السنة وعلومها** بتقدير **(ممتاز)**.

واللجنة إذ تعلن هذا؛ توصي الطالب بتقوى الله في السر والعلن، ونسأل الله للجميع العلم النافع والعمل الصالح.

والحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على عبده ورسوله مُحَمَّد وعلى آله وصحبه أجمعين.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

شكر وتقدير

أتقدم بخالص شكري وتقديري واحترامي إلى الشيخ الجليل والعالم الدكتور عبدالله بن عبدالمحسن التويجري الذي تفضل بالإشراف على هذا البحث.

وكان لملاحظاته وتوجيهاته فضل كبير في هذا البحث ..

فجزاه الله خيراً على ما قدم في الدنيا والآخرة ..

الباحث

المقدّمة

المقدمة

الحمد لله الذي فرض الصلاة على عباده، وأمرهم بإقامتها وحسن أدائها، وعلّق النجاح والفلاح بالخشوع فيها، وجعلها فرقاناً بين الإيمان والكفر، وناهية عن الفحشاء والمنكر.

والصلاة والسلام على نبينا محمد المخاطب بقوله تعالى: ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ [النحل: ٤٤]، فقام ﷺ بهذه الوظيفة حقّ القيام، وكانت الصلاة من أعظم ما بينه للناس قولاً وفعلاً، حتى إنه صلى مرة على المنبر يقوم عليه ويركع، ثم قال لهم: ((إنما صنعت هذا لتأتموا بي ولتعلموا صلاتي))[١]، وأوجب علينا الاقتداء به فيها فقال: ((صلوا كما رأيتموني أصلي))[٢] ، وقام بتعليم صحابته كيف يقيمون الصلاة على وجهها الصحيح، كما في حديث المسيء صلاته عندما قال: ((ارجع فصل فإنك لم تصل)) ثلاثا، فقال: والذي بعثك بالحق فما أحسن غيره فعلمني، قال: ((إذا قمت إلى الصلاة فكبر، ثم اقرأ ما تيسر معك من القرآن، ثم اركع حتى تطمئن راكعاً، ثم ارفع حتى تعتدل قائماً، ثم اسجد حتى تطمئن ساجداً، ثم ارفع حتى تطمئن جالسا، ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا، ثم افعل ذلك في صلاتك كلها))[٣].

وعلى آله وصحبه الأتقياء البررة، الذين نقلوا إلينا عبادته -ﷺ- وصلاته وأقواله وأفعاله، وجعلوها - وحدها - لهم مذهباً وقدوة، وعلى من حذا حذوهم، وسلك سبيلهم إلى يوم الدين[٤]. أما بعد ...

فإني خلال الفترة التي سبقت تسجيل موضوع البحث، كنت أقرأ في "مجموع آثار العلامة عبدالرحمن بن يحيى المعلمي" فوقعت عيني على رسالة له سماها "إعادة الصلاة"، فقمت بقراءتها كاملة، وتبين لي بعدها أنه -رحمه الله- لم يستوعب جميع الأحاديث الواردة في

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، (رقم ١٢١٦)، كتاب الصلاة، باب جواز الخطوة والخطوتين في الصلاة.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، (رقم ٦٣١)، كتاب الأذان، باب الأذان للمسافرين إذا كانوا جماعة والإقامة، وكذلك بعرفة وجمع.

(٣) سيأتي تخريجه ودراسته الحديث (رقم ١٩).

(٤) مقتبس من مقدمة الإمام الألباني -رحمه الله- لكتابه صفة صلاة النبي ﷺ (صحيفة ٣٢). بتصرف وزيادة.

الباب، فعقدت العزم على تسجيل هذا الموضوع وأن يكون أطروحتي لدرجة الماجستير، وكان ذلك بعد استشارة مشايخي -يحفظهم الله- الذين أشاروا علي بتسجيله.

أهمية الموضوع وأسباب اختياره:

١-الصلاة هي آكد أركان الإسلام بعد الشهادتين، وهي عمود الإسلام.

٢-تحرير معنى إعادة الصلاة الوارد في هذه الأحاديث.

٣-حاجة الناس الأكيدة إلى معرفة هدي النبي -ﷺ- في إعادة الصلاة.

٤-حاجة أحاديث الموضوع إلى دراسة تميز الثابت من غيره.

أهداف البحث:

١- جمع الأحاديث الواردة في إعادة الصلاة وتخريجها ودراسة أسانيدها والحكم عليها.

٢- العناية بفقه أئمة الحديث وأقوال المحققين من العلماء المنصوص عليها، أو المترجم بها في مصنفاتهم، أو المنقول عنهم.

٣- شرح الأحاديث شرحاً موضوعياً، وبيان عامه وخاصه ومطلقه ومقيده وناسخه ومنسوخه.

٤- الاكتفاء بدراسة المسائل الخلافية التي عليها العمل.

الدراسات السابقة في الموضوع:

سبق وأشرت في فكرتي البحثية إلى أن الموضوع، **وفق خطة البحث الآتية**، لم يطرق من قبل فيما أعلم، من قبل المختصين في علم الحديث، وأما ما يتعلق بالمؤلفات أوالدراسات التي تناولت **جوانب منه**، فهي كما يلي:

١-"إعادة الصلاة "للعلامة عبدالرحمن بن يحيى المعلمي- رحمه الله - في (٨٨) صحيفة، تعرض الشيخ رحمه الله إلى بيان حكم إعادة الصلاة ومناقشة الأدلة من الناحية الفقهية. ولم يشمل جميع الأحاديث الواردة في الباب، فإن عدد الأحاديث التي

الفقهية. ولم يشمل جميع الأحاديث الواردة في الباب، فإن عدد الأحاديث التي ذكرها -رحمه الله- قرابة ثلاثة عشر حديثاً، قام بتخريجها تخريجاً مختصراً سوى أربعة أحاديث .

٢-"الإعادة في العبادات" رسالة ماجستير في كلية الشريعة جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية تقدم بها الطالب/ حسين بن عبد الله العبيدي. وهي من الدراسات القيمة في هذا الباب، ولكن ثمة ملاحظات عليها:

أ- أن مجال الرسالة هو الفقه، وليس الحديث، ولذا لم يستوعب الأحاديث المتعلقة بإعادة الصلاة.

ب- لم يعتن الباحث بدراسة وتخريج الأحاديث التي تناولها في رسالته، مما هو خارج الصحيحين، واكتفى بما وقف عليه من كلام غيره على الأحاديث.

ج- لم يتناول الباحث في رسالته الفوائد المستنبطة المتعلقة بموضوع البحث.

عدد أحاديث البحث:

بلغ عدد الأحاديث التي رصدتها في الموضوع، (٦٢) حديثاً ؛ منها (٩) في الصحيحين أو أحدهما و(٥٣) خارج الصحيحين، والله أعلم.

خطة البحث:

المقدمة: وتشتمل على: أسباب اختيار الموضوع، هدف البحث، الدراسات السابقة في الموضوع، خطة البحث، منهج البحث.

التمهيد: ويشتمل على:

- تعظيم الصلاة.
- معنى الإعادة.

الفصل الأول: الأحاديث الواردة في إعادة الصلاة إذا فقد شرطها أو ركنها:

وفيه مبحثان:

المبحث الأول: إعادة صلاة من صلى بالتيمم ثم وجد الماء.

المبحث الثاني: إعادة الصلاة بسبب ترك الترتيب بين الحاضرة والفائتة.

الفصل الثاني: الأحاديث الواردة في إعادة الصلاة إذا وقع في أثنائها ما يبطلها:

وفيه سبعة مباحث:

المبحث الأول: الأحاديث الواردة في إعادة صلاة من انتقضت طهارته.

المبحث الثاني: الأحاديث الواردة في إعادة صلاة الإمام والمأموم إذا تبين حدث الإمام في صلاته.

المبحث الثالث: الأحاديث الواردة في إعادة صلاة من وجد في ثوبه قدر الدرهم من الدم.

المبحث الرابع: الأحاديث الواردة في إعادة صلاة من ضحك في صلاته.

المبحث الخامس: الأحاديث الواردة في إعادة الصلاة من ممر الحمار والمرأة والكلب الأسود.

المبحث السادس: الأحاديث الواردة في إعادة الصلاة لمن لم يطمئن بها.

المبحث السابع: الأحاديث الواردة في إعادة صلاة الرجل إذا صلى مستقبلاً رجلاً.

الفصل الثالث: الأحاديث الواردة في إعادة صلاة الجماعة:

وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: الأحاديث الواردة في إعادة صلاة من صلى منفردا ثم وجد جماعة.

المبحث الثاني: الأحاديث الواردة في إعادة صلاة من صلى في جماعة ثم وجد جماعة أخرى.

المبحث الثالث: الأحاديث الواردة في إعادة الصلاة إذا صلى المأموم منفردا خلف الصف.

الفصل الرابع: الأحاديث الواردة في إعادة صلاة الخوف.

الفصل الخامس: الأحاديث الواردة في إعادة الصلاة على الميت:

المبحث الأول: الأحاديث الواردة في إعادة الصلاة على الميت ممن لم يصل عليه.

المبحث الثاني: الأحاديث الواردة في إعادة صلاة من صلى على الميت.

الخاتمة: فيها أهم النتائج والتوصيات العلمية.

الفهارس العامة.

المصادر.

منهج البحث:

يمكن إيجاز المنهج في هذا البحث فيما يلي:

١- جمع الأحاديث المتعلقة في إعادة الصلاة من كتب السنة ودواوينها، وبيان وحدتها الموضوعية، وترتيبها حسب دلالتها اتفاقاً واختلافاً.

٢- جمع ألفاظ الحديث ورواياته وزياداتها المساعدة في فهم الحديث وفقهه موضوعياً، والعناية بأوفاها معناً وأصرحها دلالة.

٣- العناية بخدمة المتن والتعليق عليه وتحريره وضبط مشكله.

٤- الربط الموضوعي بين أحاديث الباب، ودرء تعارضها، والجمع بين مشكلها.

٥- العناية بأسباب ورود الحديث قصصه المؤثرة في فهم معناه، ودفع إشكالاته.

٦- الاستشهاد بالآيات والآثار والأقوال الواردة في الباب، وربطها بدلالة الحديث الموضوعية.

٧- العناية بفقه أئمة الحديث وأقوال المحققين من العلماء المنصوص عليها، أو المترجم بها في مصنفاتهم، أو المنقول عنهم.

٨- شرح الأحاديث شرحاً موضوعياً، وبيان عامه وخاصه ومطلقه ومقيده وناسخه ومنسوخه.

٩-دراسة الفوائد والأحكام والمسائل الحديثية والعقدية والفقهية والأصولية واللغوية التي انتظمها موضوع الباب، وبيان وجه دلالة أحاديثها عليها، وراجحها ومرجوحها، ومناقشة أدلتها، والرد على المخالف في ضوء المحرر من أقوال أهل العلم.

١٠- الاكتفاء بدراسة المسائل الخلافية التي عليها العمل.

١١- العناية بالمسائل المعاصرة الداخلة في الموضوع المدروس، وتأصيلها وفق المنهج العلمي المعتبر، تجنب التعسف والتكلف في تحميل النصوص ما لا تحتمل، والرد على ذلك، ومناقشة الفهوم الخاطئة، والتصورات والمناهج المخالفة والغالية، والشبهات المثارة في الموضوع ونقدها وفق دلالة القرآن الكريم وصحيح السنة النبوية وهدي منهج صالح سلف الأمة.

١٢- تخريج الأحاديث ودراسة أسانيدها في ضوء العناصر التالية :

أ- يكتفى في تخريج أحاديث الصحيحين منهما إلا لزيادة مؤثرة في المعنى.

ب- يتوسع في تخريج أحاديث غير الصحيحين وفق ما يحقق رقم (٢) .

ت- إذا كان الحديث صحيحاً فيُكتفى بعزوه إليهما عن دراسة إسناده.

ث- إذا كان الحديث صحيحاً أو حسناً فيدرس إسناد اللفظ المختار بإيجاز إلا الراوي موضع التحسين فيستفاض في حاله، وأما الحديث الضعيف فيذكر علة ضعفه في ضوء أقوال العلماء مع الترجيح والتعليل.

التمهيد: ويشتمل على:

١- تعظيم الصلاة.

٢- تحرير معنى الإعادة.

تعظيم الصلاة

للصلاة مكانة عظيمة في الإسلام[١]، فهي من أعظم العبادات؛ لأنها يجتمع فيها من أنواع العبادة ما لا يجتمع في غيرها، من تلاوة القرآن، والثناء على الله -سبحانه وتعالى-، والتسبيح، والتكبير، والقيام، والركوع، والسجود، والجلوس[٢].

ومما يدل على أهميتها وعظيم منزلتها أنّها[٣]:

١- آكد الفروض بعد الشهادتين وأفضلها، وأحد أركان الإسلام الخمسة. فقد أخرج البخاري (رقم ٨) من حديث ابن عمر -رضي الله عنهما- قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم- : ((بني الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، والحج، وصوم رمضان)).

٢- الصلاة عماد الدين الذي لا يقوم إلا به، أخرج النسائي في "الكبرى" (رقم ١١٣٣٠) من حديث معاذ بن جبل -ﷺ- قال: قال رسول الله -ﷺ- : ((ألا أخبرك برأس الأمر وعموده وذروة سنامه)) ؟ قلت: بلى يا رسول الله، قال: ((رأس الأمر الإسلام، وعموده الصلاة، وذروة سنامه الجهاد))[٤].

٣- والصلاة صلة بين العبد وربه، أخرج مسلم (رقم ١٠٠) من حديث طلحة بن عبيد الله -ﷺ- أن رجلاً سأل النبي -ﷺ- عن الإسلام فقال: ((خمس صلوات في اليوم والليلة)). إلى أن قال: فأدبر الرجل وهو يقول والله لا أزيد على هذا ولا أنقص منه، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((أفلح إن صدق)).

---

[١] الموسوعة الفقهية الكويتية (٥١/٢٧).

[٢] تسهيل الإلمام بفقه الأحاديث من بلوغ المرام، لمعالي الشيخ صالح الفوزان (٨/٢).

[٣] ينظر رسالة الصلاة، للإمام أحمد في طبقات الحنابلة، لأبي يعلى (٤٣٧/٢،٤٧٥)، والموسوعة الفقهية الكويتية (٥١/٢٧،٥٢)، وتعظيم الصلاة، د. عبدالرزاق البدر (صحيفة ٩،٣٥)، ومنزلة الصلاة في الإسلام، د. سعد بن وهف القحطاني (١٢،١٨).

[٤] أخرجه الترمذي (رقم ٢٦١٦)، قال الترمذي: حديث حسن صحيح. أخرجه الإمام أحمد (رقم ٢٢٠١٦)، وابن ماجه بنحوه (رقم٣٩٧٣)، وأخرجه الطبراني في الكبير (رقم٢٩١)، وأخرجه الطيالسي في مسنده (رقم٥٦١)، الحديث صحيح بمجموع طرقه وشواهده.

٤- وهي أوَّل ما يحاسب عليه العبد يوم القيامة؛ فإن صلحت صلح سائرُ عمله، وإذا فسدت فسد سائرُ عمله. أخرج الترمذي (رقم ٤١٣) من حديث أبي هريرة -رضي الله عنه- قال: سمعت رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يقول: ((إن أول ما يحاسب به العبد يوم القيامة من عمله صلاته، فإن صلحت فقد أفلح وأنجح، وإن فسدت فقد خاب وخسر))[١].

٥- وهي آخر ما يفقد من الدين، فإن ضاعت ضاع الدين كله. أخرج الإمام أحمد (رقم ٢٢١٦٠) من حديث أبي أمامة الباهلي -رضي الله عنه-، عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قال: ((لتنقضن عرى الإسلام عروة عروة، فكلما انتقضت عروة تشبث الناس بالتي تليها، وأولهن نقضاً الحكم، وآخرهن الصلاة))[٢].

٦- وهي آخر وصية أوصى بها النبي -صلى الله عليه وسلم- أمته عند مفارقته الدنيا. أخرج ابن ماجه من حديث أم سلمة -رضي الله عنها- أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- كان يقول: في مرضه الذي توفي فيه ((الصلاة وما ملكت أيمانكم)). فما زال يقولها حتى ما يفيض بها لسانه[٣].

٧- ومما يدل أيضاً على مكانة الصلاة وعظم قدرها إيجاب الله إياها على جميع النبيين -عليهم الصلاة والسلام-، وإخباره عن تعظيمهم إياها. قال تعالى ذكره في قصة يونس: ﴿ فَلَوْلَآ أَنَّهُۥ كَانَ مِنَ ٱلْمُسَبِّحِينَ ﴿١٤٣﴾ لَلَبِثَ فِى بَطْنِهِۦٓ إِلَىٰ يَوْمِ يُبْعَثُونَ ﴿١٤٤﴾ ﴾ [الصافات: ١٤٣ - ١٤٤].

وقال تعالى ذكره من دعاء خليله إبراهيم -عليه السلام- : ﴿ رَّبَّنَآ إِنِّىٓ أَسْكَنتُ مِن ذُرِّيَّتِى بِوَادٍ غَيْرِ ذِى زَرْعٍ عِندَ بَيْتِكَ ٱلْمُحَرَّمِ رَبَّنَا لِيُقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ ﴾ [إبراهيم: ٣٧].

وقال سبحانه وتعالى في شأن إسماعيل -عليه السلام- : ﴿ وَٱذْكُرْ فِى ٱلْكِتَٰبِ إِسْمَٰعِيلَ ۚ إِنَّهُۥ كَانَ صَادِقَ ٱلْوَعْدِ وَكَانَ رَسُولًا نَّبِيًّا ﴿٥٤﴾ وَكَانَ يَأْمُرُ أَهْلَهُۥ بِٱلصَّلَوٰةِ وَٱلزَّكَوٰةِ ﴾ [مريم: ٥٤ - ٥٥].

---

[١] ينظرصحيح سنن الترمذي (١/١٣٠)، حاشية سنن الترمذي، لأحمد شاكر (٢/٢٧٢). والحديث إسناده صحيح.

[٢] إسناده حسن. وقال الهيثمي في "مجمع الزوائد" (٧/٢٨١)، رجاله رجال الصحيح.

[٣] إسناده صحيح. قال البوصيري في زوائده (٢/٢٨٢) : إسناده صحيح على شرط الصحيحين.

وقال سبحانه وتعالى في شأن إسماعيل -عليه السلام- : ﴿ وَٱذۡكُرۡ فِي ٱلۡكِتَٰبِ إِسۡمَٰعِيلَۚ إِنَّهُۥ كَانَ صَادِقَ ٱلۡوَعۡدِ وَكَانَ رَسُولٗا نَّبِيّٗا ﴿٥٤﴾ وَكَانَ يَأۡمُرُ أَهۡلَهُۥ بِٱلصَّلَوٰةِ وَٱلزَّكَوٰةِ ﴾ [مريم: ٥٤ – ٥٥].

وقال تعالى ذكره في شأن إسحاق -عليه السلام- وذريته: ﴿ وَوَهَبۡنَا لَهُۥٓ إِسۡحَٰقَ وَيَعۡقُوبَ نَافِلَةٗۖ وَكُلّٗا جَعَلۡنَا صَٰلِحِينَ ﴿٧٢﴾ وَجَعَلۡنَٰهُمۡ أَئِمَّةٗ يَهۡدُونَ بِأَمۡرِنَا وَأَوۡحَيۡنَآ إِلَيۡهِمۡ فِعۡلَ ٱلۡخَيۡرَٰتِ وَإِقَامَ ٱلصَّلَوٰةِ وَإِيتَآءَ ٱلزَّكَوٰةِۖ ﴾ [الأنبياء: ٧٢ – ٧٣].

وقال تعالى ذكره في قصة شُعيب -عليه السلام- : ﴿ يَٰشُعَيۡبُ أَصَلَوٰتُكَ تَأۡمُرُكَ أَن نَّتۡرُكَ مَا يَعۡبُدُ ءَابَآؤُنَآ ﴾ [هود: ٨٧].

وقال تعالى ذكره مخاطباً موسى -عليه السلام- بكلماته ليس بينه وبينه تُرجمان: ﴿ فَٱسۡتَمِعۡ لِمَا يُوحَىٰٓ ﴿١٣﴾ إِنَّنِيٓ أَنَا ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنَا۠ فَٱعۡبُدۡنِي وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ لِذِكۡرِيٓ ﴿١٤﴾ ﴾ [طه: ١٣ – ١٤].

وقال تعالى ذكره عن داود -عليه السلام- : ﴿ فَٱسۡتَغۡفَرَ رَبَّهُۥ وَخَرَّۤ رَاكِعٗاۤ وَأَنَابَ ﴿٢٤﴾ ﴾ [ص: ٢٤].

وقال تعالى ذكره عن سليمان بن داود -عليهما السلام- : ﴿ وَوَهَبۡنَا لِدَاوُۥدَ سُلَيۡمَٰنَۚ نِعۡمَ ٱلۡعَبۡدُۖ إِنَّهُۥٓ أَوَّابٌ ﴿٣٠﴾ إِذۡ عُرِضَ عَلَيۡهِ بِٱلۡعَشِيِّ ٱلصَّٰفِنَٰتُ ٱلۡجِيَادُ ﴿٣١﴾ فَقَالَ إِنِّيٓ أَحۡبَبۡتُ حُبَّ ٱلۡخَيۡرِ عَن ذِكۡرِ رَبِّي حَتَّىٰ تَوَارَتۡ بِٱلۡحِجَابِ ﴿٣٢﴾ رُدُّوهَا عَلَيَّۖ فَطَفِقَ مَسۡحَۢا بِٱلسُّوقِ وَٱلۡأَعۡنَاقِ ﴿٣٣﴾ ﴾ [ص: ٣٠ - ٣٣].

وقال تعالى ذكره في قصة زكريا -عليه السلام- : ﴿ فَنَادَتۡهُ ٱلۡمَلَٰٓئِكَةُ وَهُوَ قَآئِمٞ يُصَلِّي فِي ٱلۡمِحۡرَابِ ﴾ [آل عمران: ٣٩].

وقال عز وجل في شأن أنبياء بني إسرائيل -عليهم السلام- : ﴿وَلَقَدْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ بَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ وَبَعَثْنَا مِنْهُمُ ٱثْنَيْ عَشَرَ نَقِيبًاۖ وَقَالَ ٱللَّهُ إِنِّي مَعَكُمْۖ لَئِنْ أَقَمْتُمُ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَيْتُمُ ٱلزَّكَوٰةَ وَءَامَنتُم بِرُسُلِي﴾ [المائدة: ١٢].

وذكر سبحانه وتعالى الأنبياء نبياً نبياً فوصفهم، ثم قال: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِم مِّنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ مِن ذُرِّيَّةِ ءَادَمَ وَمِمَّنْ حَمَلْنَا مَعَ نُوحٍ وَمِن ذُرِّيَّةِ إِبْرَٰهِيمَ وَإِسْرَٰٓءِيلَ وَمِمَّنْ هَدَيْنَا وَٱجْتَبَيْنَآۚ إِذَا تُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتُ ٱلرَّحْمَٰنِ خَرُّواْۤ سُجَّدًا وَبُكِيًّا ۩ ﴿٥٨﴾﴾ [مريم: ٥٨].

٨- ذم الله المضيعين لها والمتكاسلين عنها. قال تعالى ذكره: ﴿فَخَلَفَ مِنۢ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَٱتَّبَعُواْ ٱلشَّهَوَٰتِۖ فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غَيًّا ﴿٥٩﴾﴾ [مريم: ٥٩].

٩- أنها خصت من بين فرائض الإسلام وعموم الطاعات أن الله -تبارك وتعالى- عرج بنبيه إلى ما فوق السماء السابعة، وفرض عليه الصلاة من فوق سبع سماوات، وسمع الأمر بها، وفرضُها من الله تعالى ذكره بلا واسطة، فُرضت عليه خمسين صلاةً، وسأل الله -جل وعلا- أن يخففها فخُفِّفت إلى خمس صلواتٍ، فكانت خمس صلواتٍ بالعدد، وخمسين في الثواب والأجر.

١٠- وهي العبادة الوحيدة التي لا تنفك عن المكلف، وتبقى ملازمة له طول حياته لا تسقط عنه بحال.

١١- وذكر الله تعالى أعمال البر التي أوجب لأهلها الخلود في الفردوس، فافتتح تلك الأعمال بالصلاة، وختمها بالصلاة، وجعل تلك الأعمال التي جعل لأهلها الخلود في الفردوس بين ذكر الصلاة مرتين، فقال تعالى ذكره: ﴿قَدْ أَفْلَحَ ٱلْمُؤْمِنُونَ ﴿١﴾ ٱلَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَٰشِعُونَ ﴿٢﴾ وَٱلَّذِينَ هُمْ عَنِ ٱللَّغْوِ مُعْرِضُونَ ﴿٣﴾ وَٱلَّذِينَ هُمْ لِلزَّكَوٰةِ فَٰعِلُونَ ﴿٤﴾ وَٱلَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَٰفِظُونَ ﴿٥﴾ إِلَّا عَلَىٰٓ أَزْوَٰجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ ﴿٦﴾ فَمَنِ ٱبْتَغَىٰ وَرَآءَ ذَٰلِكَ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْعَادُونَ ﴿٧﴾

﴿وَٱلَّذِينَ هُمۡ لِأَمَٰنَٰتِهِمۡ وَعَهۡدِهِمۡ رَٰعُونَ ۝٨ وَٱلَّذِينَ هُمۡ عَلَىٰ صَلَوَٰتِهِمۡ يُحَافِظُونَ ۝٩﴾ [المؤمنون: ١ – ٩].

١٢– أمر الله تعالى ذكره نبيه ومصطفاه محمداً بن عبدالله –صلوات الله وسلامه عليه–. فقال سبحانه وتعالى: ﴿وَأۡمُرۡ أَهۡلَكَ بِٱلصَّلَوٰةِ وَٱصۡطَبِرۡ عَلَيۡهَاۖ لَا نَسۡـَٔلُكَ رِزۡقٗاۖ نَّحۡنُ نَرۡزُقُكَۗ وَٱلۡعَٰقِبَةُ لِلتَّقۡوَىٰ ۝١٣٢﴾ [طه: ١٣٢].

ثم أمر الله تعالى جميع المؤمنين بالاستعانة على طاعته كلها بالصبر ثم خص الصلاة بالذكر من بين الطاعة كلها فقرنها مع الصبر بقوله: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱسۡتَعِينُواْ بِٱلصَّبۡرِ وَٱلصَّلَوٰةِۚ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلصَّٰبِرِينَ ۝١٥٣﴾ [البقرة: ١٥٣].

١٣– أمر النائم والناسي بقضاء الصلاة. أخرج مسلم (رقم ١٥٦٦) من حديث أنس بن مالك –رضي الله عنه– قال: قال نبي الله صلى الله عليه وسلم: «من نسي صلاة أو نام عنها فكفارتها أن يصليها إذا ذكرها».

١٤– ومما يدل على أهميتها أنه لا يصح آداؤها إلا بطمأنينة وخشوع وتدبر. كما أمر رسول الله –صلى الله عليه وسلم– المسيء صلاته بأن يعيد صلاته إذا لم يطمأن فيها[1].

قال الإمام أحمد[2]: جاء الحديث قال: «لا حظ في الإسلام لمن ترك الصلاة»، فكل مستخف بالصلاة مستهين بها: هو مستخف بالإسلام مستهين به، وإنما حظهم من الإسلام على قدر حظهم من الصلاة، ورغبتهم في الإسلام على قدر رغبتهم في الصلاة.

فاعرف نفسك يا عبد الله، واعلم أن حظك من الإسلام وقدر الإسلام عندك بقدر حظك من الصلاة وقدرها عندك، واحذر أن تلقى الله –عز وجل– ولا قدر للإسلام عندك، فإن قدر الإسلام في قلبك كقدر الصلاة في قلبك، وقد جاء الحديث عن النبي – صلى الله عليه وسلم – أنه قال: «الصلاة عمود الإسلام» ألست تعلم أن الفِسطاط إذا سقط عموده سقط

[1] سيأتي ذكر حديث المسيء صلاته، الحديث (رقم ١٩).

[2] رسالة الصلاة، للإمام أحمد. أنظرها في طبقات الحنابلة، لأبي يعلى (٢/٤٤٥).

الفسطاط ولم ينتفع بالطنب ولا بالأوتاد؟!، وإذا قام عمود الفِسطاط انتفعت بالطنب والأوتاد، فكذلك الصلاة من الإسلام.

فانظروا رحمكم الله واعقلوا، وأحكموا الصلاة واتقوا الله فيها وتعاونوا عليها وتناصحوا فيها بالتعليم من بعضكم لبعض، والتذكير من بعضكم لبعض من الغفلة والنسيان، فإن الله –عز وجل– قد أمركم أن تعاونوا على البر والتقوى، والصلاة أفضل البر، وجاء الحديث عن النبي – صلى الله عليه وسلم – أنه قال: «أول ما تفقدون من دينكم الأمانة وآخر ما تفقدون منه الصلاة وليصلين أقوام لا خلاق لهم» وجاء الحديث «أن أول ما يسأل عنه العبد يوم القيامة من عمله صلاته، فإن تقبلت منه صلاته تقبل منه سائر عمله، وإن ردت صلاته رد سائر عمله» فصلاتنا آخر ديننا، وهي أول ما نسأل عنه غداً من أعمالنا، فليس بعد ذهاب الصلاة إسلام ولا دين، فإذا صارت الصلاة آخر ما يذهب من الإسلام، فكل شيء يذهب آخره فقد ذهب جميعه.

معنى الإعادة

الإعادة في اللغة:

الإعادة تطلق في اللغة: على إرجاع الشيء إلى حاله الأول.

وتطلق كذلك في اللغة على تكرير الفعل مرة واحدة. ومنه قول توبة بن الحمير:

من الخَفِرات البيض ودَّ جليسُها   إذا ما انقضت أُحدوثة لو تعيدها[١]

بخلاف التكرار يقع على إعادة الشئ مرة وعلى إعادته مرات [٢]، فالإعادة فعل الشيء مرة ثانية. والعود هو: تثنية الأمر عوداً بعد بدء، وفعله مرة أخرى. كما في قول النبي -صلى الله عليه وسلم- لأبي بكرة -ﷺ- حين دبّ راكعاً حتى التحق بالصف "زادك الله حرصاً ولا تعد" قال النسفي (ولا تَعُدْ من العود وهو نهي عن المعاودة إلى مثله..)[٣].

الإعادة في الإصطلاح:

الإعادة تطلق على ما يفعل ثانياً سواء كانت في وقت الأداء أو بعده لعذر أو غيره.[٤]

وهذا التعريف يتفق مع ما ذكره الحنابلة في تعريف معنى الإعادة فقالوا هي: فعل العبادة مرة أخرى.[٥] وكذلك يشهد المعنى اللغوي لهذا، فالإعادة هي فعل الشيء مرة أخرى.

شرح التعريف:

(ما يفعل) أي: فعل مثل ما فعل من العبادة فرضاً كانت أو نفلاً[٦].

(ثانياً) أي: هذا قيد يخرج به الأداء فهو فعل العبادة في وقتها المقدر له أولاً شرعاً[٧].

---

[١] مذكرة أصول الفقه على روضة الناظر، للشنقيطي (صحيفة ٦٦).

[٢] الفروق اللغوية لأبي هلال العسكري صحيفة ٣٩ .

[٣] طلبة الطلبة في الإصطلاحات الفقهية، صحيفة ١٨ .

[٤] الإعادة في العبادات العبيدي، صحيفة ١٤ بتصرف وزيادة.

[٥] مذكرة أصول الفقه على روضة الناظر، للشنقيطي (صحيفة ٦٦). وأنظر روضة الناظر، لابن قدامة (٥٨/٢).

[٦] شرح الكوكب المنير، لابن النجار (٣٦٨/١).

[٧] شرح الكوكب المنير، لابن النجار (٣٦٥/١).

(وقت الأداء) أي: إيقاعها في الوقت المحدد لها من قبل الشارع[١]، فيخرج بذلك القضاء فهو فعل العبادة خارج الوقت المقدر لها[٢].

(أو بعده) أي: بعد خروج وقتها وقد سُبق الفعل الأول بأداء. فلما تقدم ذلك الفعل تميزت الإعادة عن القضاء فالقضاء يفعل خارج الوقت المحدد للعبادة أولاً، والإعادة ثانياً فلا التباس بينهما[٣].

(لعذر أو لغيره) أي: أن الإعادة تكون بسبب العذر وهو فساد الفعل الأول لفوات شرطه أو ركنه، وإما لغير ذلك كتحصيل فضيلة لم تكن في فعله أولاً[٤]، مثل: إعادة المنفرد صلاته مع الجماعة، أو إعادة صلاة من صلى في جماعة مع المنفرد طلباً للكمال فهي إعادة وإن كان الفعل الأول صحيحاً؛ لأن طلب الفضيلة مسوغ للإعادة[٥].

---

[١] الإعادة في العبادات، د. حسين العبيدي (١/١٠).

[٢] مذكرة أصول الفقه على روضة الناظر، للشنقيطي (صحيفة ٦٧).

[٣] الإعادة في العبادات، د. حسين العبيدي (١/١٤).

[٤] حاشية البناني على شرح الجلال المحلي لمتن جمع الجوامع (١/١١٧،١١٨).

[٥] الإعادة في العبادات، د. حسين العبيدي (١/١٠). بتصرف وزيادة.

الفصل الأول: الأحاديث الواردة في إعادة الصلاة إذا فقد شرطها أو ركنها:

المبحث الأول: إعادة صلاة من صلى بالتيمم ثم وجد الماء.

المبحث الثاني: إعادة الصلاة بسبب ترك الترتيب بين الحاضرة والفائتة.

المبحث الأول: إعادة صلاة من صلى بالتيمم ثم وجد الماء:

(١) عن أبي سعيد الخدري، قال: خرج رجلان في سفر، فحضرت الصلاة، وليس معهما ماء، فتيمما صعيداً طيباً فصليا، ثم وجدا الماء في الوقت فأعاد أحدهما الصلاة والوضوء، ولم يُعد الآخر، ثم أتيا رسول الله -صلى الله عليه وسلم- فذكرا ذلك له، فقال: للذي لم يُعد «أصبت السنة وأجزأتك صلاتك». وقال: للذي توضأ وأعاد «لك الأجر مرتين».

أولاً: تخريج الحديث:

هذا الحديث مداره على الليث بن سعد، واختلف عنه على وجهين:

الوجه الأول: الليث بن سعد، عن بكر بن سوادة، عن عطاء بن يسار، عن أبى سعيد الخدرى، عن النبي -صلى الله عليه وسلم-. مرفوعاً.

الوجه الثاني: الليث بن سعد، عن عميرة بن أبى ناجية، عن بكر بن سوادة، عن عطاء بن يسار عن النبى -صلى الله عليه وسلم-. مرسلاً.

الوجه الأول: الليث بن سعد، عن بكر بن سوادة، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري، عن النبي -صلى الله عليه وسلم- مرفوعاً.

أخرجه أبو داود في (رقم ٣٣٨)، كتاب الطهارة، باب في المتيمم يجد الماء بعد ما يصلى في الوقت. قال: حدثنا محمد بن إسحاق المسيبي.

ومن طريقه أخرجه الخطيب في "الفقيه والمتفقه" (٤٨٢/١ رقم٥٢٧)، باب القول في الاحتجاج لصحيح القياس ولزوم العمل به.

وأخرجه النسائي في (رقم ٤٣٣)، كتاب الطهارة، باب التيمم لمن يجد الماء بعد الصلاة. قال أخبرنا مسلم بن عمرو بن مسلم.

وأخرجه الطبراني في "الأوسط" (٢٣٤/٢ رقم١٨٤٢)، قال: حدثنا أحمد قال حدثنا محمد بن إسحاق المسيبي.

وقال: لم يروِ هذا الحديث عن الليث متصل الإسناد إلا عبد الله تفرد به المسيبي.

وأخرجه الحاكم في "المستدرك" (١/١٧٩)، كتاب الطهارة، باب أحكام التيمم. قال: حدثنا أبو القاسم عبد الرحمن بن حسن بن أحمد بن محمد بن عبيد الأسدي بهمدان، قال: حدثنا عمير بن مرداس.

وقال: صحيح على شرط الشيخين الإسناد عن الليث وقد أرسله غيره.

وعنه البيهقي في "السنن الكبير" (٢/٢٠١ رقم١١٠٩)، باب المسافر يتيمم في أول الوقت إذا لم يجد ماء ويصلى، ثم لا يعيد وإن وجد الماء فى آخر الوقت.

ثلاثتهم (محمد بن إسحاق المسيبي، ومسلم بن عمرو، وعمير بن مرداس)، عن عبدالله بن نافع، به. بمثل حديث الباب إلا في رواية مسلم بن عمرو عند النسائي، في آخرها ((وقال للآخر أما أنت فلك مثل سهم جمع)).

الوجه الثاني: الليث بن سعد، عن عميرة بن أبى ناجية، عن بكر بن سوادة، عن عطاء بن يسار عن النبى -صلى الله عليه وسلم- مرسلاً.

أخرجه الحاكم في "المستدرك" (١/١٧٩)، كتاب الطهارة، باب أحكام التيمم. قال: أخبرناه أبو بكر بن إسحاق، قال: أنبأنا أحمد بن إبراهيم بن ملحان، قال: حدثنا يحيى بن بكير.

وأخرجه النسائي في (رقم٤٣٤)، باب التيمم لمن يجد الماء بعد الصلاة. قال: أخبرنا سويد بن نصر قال حدثنا عبد الله.

كلاهما (يحيى بن بكير، وعبدالله بن المبارك)، عن الليث عن عميرة بن أبي ناجية عن بكر بن سوادة عن عطاء بن يسار عن النبي -صلى الله عليه وسلم-، نحوه مرسلاً.

وأخرجه الدارقطني في "السنن" (١/١٨٩)، كتاب الطهارة، باب جواز التيمم لصاحب الجراح مع استعمال الماء وتعصيب الجرح. من طريق عبدالله بن المبارك، عن ليث، عن بكر بن سوادة، كذا بدون ذكر عميرة بن أبي ناجية.

وأخرجه أبو داود في (رقم٣٣٨)، كتاب الطهارة، باب في المتيمم يجد الماء بعد ما يصلى في الوقت. قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة، قال: حدثنا ابن لهيعة عن بكر بن سوادة عن أبى عبد الله مولى إسماعيل بن عبيد عن عطاء بن يسار أن رجلين من أصحاب رسول الله -صلى الله عليه وسلم-. بزيادة مولى إسماعيل بن عبيد.

ثانياً: دراسة الاختلاف:

قد تبين من خلال تخريج الحديث أن هذا الحديث مداره على الليث، واختلف عنه على وجهين:

الوجه الأول: الليث بن سعد، عن بكر بن سوادة، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدرى، عن النبي –صلى الله عليه وسلم–. مرفوعاً.

الوجه الثاني: الليث بن سعد، عن عميرة بن أبي ناجية، عن بكر بن سوادة، عن عطاء بن يسار عن النبي –صلى الله عليه وسلم–. مرسلاً.

وفيما يلي بيان حال مدار الحديث، والمختلفين عليه. أما مدار الحديث، فهو:

الليث بن سعد بن عبد الرحمن الفهمي، أبو الحارث المصري، مولى عبد الرحمن بن خالد بن مسافر[1]، ثقة ثبت فقيه إمام، من نظراء الإمام مالك.

روى عن سعيد بن عبد الرحمن الجمحي وسعيد بن أبي هلال، وغيرهما. وروى عنه كاتبه أبوصالح عبدالله بن صالح ويحيى بن يحيى الأندلسي، وغيرهما.

توفي سنة (١٧٥) هـ.

الوجه الأول، فرواه عن الليث:

عبد الله بن نافع بن أبي نافع الصائغ القرشي المخزومي مولاهم، أبو محمد المدني[2]:

روى عن مالك بن أنس والليث بن سعد، وغيرهما. وروى عنه الحسن الخلال وبكر بن عبدالوهاب، وغيرهما.

وقال أبو بكر بن أبي خيثمة و عثمان بن سعيد الدارمي، عن يحيى بن معين: ثقة.

وقال الخليلي: لم يرضوا حفظه، وهو ثقة أثنى عليه الشافعي وروى عنه حديثين أو ثلاثة.

وقال الآجري عن أبي داود: سمعت أحمد يقول: كان عبد الله بن نافع أعلم الناس برأي مالك وحديثه، كان يحفظ حديث مالك كله ثم دخله بآخرة شك.

وقال أبو داود: وكان عبد الله عالما بمالك، وكان صاحب فقه، وكان ربما دل على مالك.

---

[1] تهذيب الكمال (١٨٤/٦)، تهذيب التهذيب (٤٨١/٣)، تقريب التهذيب (صحيفة ٥١٩).

[2] تهذيب الكمال (٣٠٢/٤ رقم٣٥٩٧)، تهذيب التهذيب (٤٤٢/٢)، تقريب التهذيب (صحيفة ٣٤٥ رقم٣٦٥٩).

وقال ابن معين لما سئل من الثبت في مالك، فذكرهم، ثم قال: وعبد الله بن نافع ثبت فيه.

وقال العجلي: ثقة.

وقال النسائي: ليس به بأس.

وقال في موضع آخر: ثقة.

قال أبو طالب، عن أحمد بن حنبل: لم يكن صاحب حديث، كان ضيقاً فيه، وكان صاحب رأي مالك، وكان يفتي أهل المدينة برأي مالك، ولم يكن في الحديث بذاك.

وقال أبو حاتم: ليس بالحافظ، هو لين في حفظه، وكتابه أصح.

وقال البخاري: في حفظه شيء.

وقال في موضع آخر: يعرف حفظه وينكر، وكتابه أصح.

وقال أبو أحمد الحاكم: ليس بالحافظ عندهم.

الخلاصة:

- صاحب مالك وهو ثبت في الرواية عنه.
- صحيح الكتاب، كما قال أبو حاتم، والبخاري، وغيرهما.
- في حديثه لين إذا روى من حفظه.
- **فالراجح أنه ثقة إذا حدث من كتابه، لين الحديث إذا حدث من حفظه.**

وأما الوجه الثاني: فرواه عن الليث كل من:

١- يحيى بن عبد الله بن بكير القرشي المخزومي مولاهم، أبو زكريا المصري[1]:

روى عن ضمرة بن ربيعة والليث بن سعد، وغيرهما. وروى عنه بقي بن مخلد ومحمد بن نمير، وغيرهما.

وقال أبو داود: سمعت يحيى بن معين يقول: أبو صالح أكثر كتباً، ويحيى بن بكير أحفظ منه.

وقال الساجي: قال ابن معين: سمع يحيى بن بكير الموطأ بعرض حبيب كاتب الليث، وكان شر عرض، كان يقرأ على مالك خطوط الناس ويصفح ورقتين ثلاثة، قال يحيى: وسألني عنه أهل مصر فقلت: ليس بشيء.

---

[1] تهذيب الكمال (٥٦/٨ رقم٧٤٥٣)، تهذيب التهذيب (٣٦٨/٤)، تقريب التهذيب (صحيفة ٦٦٣ رقم٧٥٨٠).

وقال الساجي: هو صدوق، روى عن الليث فأكثر.

وقال ابن عدى: كان جار الليث بن سعد، هو أثبت الناس فيه، وعنده عن الليث ما ليس عند أحد.

قال أبو حاتم: يكتب حديثه ولا يحتجّ به، وكان يفهم هذا الشأن.

وقال النسائي: ضعيف. وقال في موضع آخر: ليس بثقة.

توفي سنة (٢٣١) هـ.

الراجح: ثبت في الليث، صدوق يهم في غيره.

٢- عبد الله بن المبارك بن واضح الحنظلى التميمى[1]:

روى عن يحيى بن أيوب المصري ووهيب بن الورد، وغيرهما. وروى عنه عثمان بن أبي شيبة وعلي بن إسحاق المروزي، وغيرهما.

ثقة ثبت إمام، توفي سنة (١٨١)هـ .

٣- عبد الله بن لهيعة بن عقبة الحضرمي الأعدولى، ويقال الغافقي، أبو عبد الرحمن، ويقال أبو النضر، المصري الفقيه القاضي:

روى عن عبيد الله بن أبي جعفر وعبيد الله بن المغيرة بن معيقيب، وغيرهما. وروى عنه سعيد بن شرحبيل وسعيد بن كثير، وغيرهما.

قال أبو داود: سمعت أحمد بن حنبل يقول: من كان مثل ابن لهيعة بمصر فى كثرة حديثه وضبطه وإتقانه؟ وحدث عنه أحمد بحديث كثير.

وقال الحسن بن على الخلال، عن زيد بن الحباب: سمعت سفيان الثورى يقول: عند ابن لهيعة الأصول وعندنا الفروع.

وقال على بن عبد الرحمن بن المغيرة، عن محمد بن معاوية: سمعت عبد الرحمن بن مهدى يقول: وددت أنى سمعت من ابن لهيعة خمس مئة حديث، وأنى غرمت مؤدى، كأنه يعنى: دية.

---

[1] تهذيب الكمال (٢٥٨/٤)، تهذيب التهذيب (٤١٥/٢)، تقريب التهذيب صحيفة (٣٣٨).

وقال أبو الطاهر بن السرح: سمعت ابن وهب يقول: وسأله رجل عن حديث فحدثه به فقال له الرجل: من حدثك بهذا يا أبا محمد؟ قال: حدثنى به ـ والله ـ الصادق البار عبد الله بن لهيعة. قال أبو الطاهر: وما سمعته يحلف بمثل هذا قط.

وقال حنبل بن إسحاق بن حنبل، عن أحمد بن حنبل: ابن لهيعة أجود قراءة لكتبه من ابن وهب.

وقال النسائى، عن سليمان بن الأشعث ـ وهو أبو داود: سمعت أحمد يقول: من كان بمصر يشبه ابن لهيعة فى ضبط الحديث وكثرته وإتقانه؟ ! .

قال: وسمعت أحمد يقول: ما كان محدث مصر إلا ابن لهيعة.

وقال إبراهيم بن عبد الله بن الجنيد: سمعت يحي بن معين يسأل عن رشدين بن سعد، قال: ليس بشىء، وابن لهيعة أمثل من رشدين، وقد كتبت حديث ابن لهيعة.

قلت ليحيي بن معين: ابن لهيعة ورشدين سواء؟ قال: لا، ابن لهيعة أحب إلي من رشدين، رشدين ليس بشىء.

احتج به البخاري في صحيحه كتاب "الفتن" و"التفسير"، وأخرج له مسلم مقروناً، وأبو داود، والترمذي، وابن ماجه.

وأخرج النسائي عنه أحاديث كثيرة.

وحكى ابن عبد البر أن الذي في " الموطأ ": عن مالك، عن الثقة عنده، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده فى العربان، هو ابن لهيعة.

وحكى الساجي، عن أحمد بن صالح: كان ابن لهيعة من الثقات إلا أنه إذا لقن شيئا حدث به.

وقال ابن شاهين: قال أحمد بن صالح: ابن لهيعة ثقة، وما روى عنه من الأحاديث فيها تخليط يطرح ذلك التخليط.

قال البخارى، عن الحميدى: كان يحي بن سعيد لا يراه شيئاً.

وقال حنبل بن إسحاق: سمعت أبا عبد الله، يقول: ما حديث ابن لهيعة بحجة وإني لأكتب كثيراً مما أكتب أعتبر به وهو يقوى بعضه ببعض.

وقال النضر بن عبد الجبار: ابن لهيعة صحيح الكتاب، كان أخرج كتبه فأملى على الناس حتى كتبوا حديثه إملاء، فمن ضبط كان حديثه حسناً صحيحاً إلا أنه كان يحضر من يضبط ويحسن، ويحضر قوم يكتبون ولا يضبطون ولا يصححون، وآخرون نظارة وآخرون سمعوا مع آخرين، ثم لم يخرج ابن لهيعة بعد ذلك كتاباً، ولم ير له كتاب، وكان من أراد السماع منه ذهب فاستنسخ ممن كتب عنه وجاءه فقرأه عليه، فمن وقع على نسخة صحيحة فحديثه صحيح ومن كتب من نسخة لم تضبط جاء فيه خلل كثير ثم ذهب قوم، فكل من روى عنه، عن عطاء بن أبي رباح فإنه سمع من عطاء، وروى عن رجل، عن عطاء، وعن رجلين، عن عطاء، وعن ثلاثة، عن عطاء تركوا من بينه وبين عطاء وجعلوه عن عطاء.

وقال ابن خزيمة في "صحيحه": وابن لهيعة لست ممن أخرج حديثه في هذا الكتاب إذا انفرد، وإنما أخرجته لأن معه جابر بن إسماعيل.

وقال يحيى بن حسان: رأيت مع قوم جزء سمعوه من ابن لهيعة، فنظرت فإذا ليس هو من حديثه فجئت إليه، فقال: ما أصنع؟، يجيئوني بكتاب، فيقولون: هذا من حديثك، فأحدثهم.

قال ابن عدي: عبد الله بن لهيعة له من الروايات والحديث أضعاف ما ذكرت، وحديثه أحاديث حسان، وما قد ضعفه السلف هو حسن الحديث يكتب حديثه، وقد حدث عن الثقات الثوري وشعبة ومالك وعمرو بن الحارث والليث بن سعد.

وقال ابن قتيبة: كان يقرأ عليه ما ليس من حديثه. -يعني فضعف بسبب ذلك -.

وقال ابن المديني: قال لي بشر بن السري : لو رأيت ابن لهيعة لم تحمل عنه.

وقال عبد الكريم بن عبد الرحمن النسائي، عن أبيه: ليس بثقة.

وقال ابن معين: كان ضعيفاً لا يحتج بحديثه، كان من شاء يقول له: حدثنا.

وقال ابن خراش: كان يكتب حديثه، احترقت كتبه، فكان من جاء بشيء قرأه عليه، حتى لو وضع أحد حديثا وجاء به إليه قرأه عليه.

قال الخطيب : فمن ثم كثرت المناكير في روايته لتساهله.

وقال الجوزجاني: لا يوقف على حديثه، و لا ينبغي أن يحتج به، و لا يغتر بروايته.

وقال ابن أبي حاتم: سألت أبي، وأبا زرعة، عن الإفريقي، وابن لهيعة: أيهما أحب إليك؟ فقالا: جميعاً ضعيفان، وابن لهيعة أمره مضطرب، يكتب حديثه على الاعتبار.

قال عبد الرحمن: قلت لأبي: إذا كان من يروى عن ابن لهيعة مثل ابن المبارك فابن لهيعة يحتج به؟ قال: لا.

قال أبو زرعة: كان لا يضبط.

وقال ابن عدى: حديثه كأنه نسيان، وهو ممن يكتب حديثه.

وقال مسلم في "الكنى": تركه ابن مهدي ، ويحيى بن سعيد، ووكيع.

وقال الحاكم أبو أحمد: ذاهب الحديث.

وقال ابن حبان: سيرت أخباره فرأيته يدلس عن أقوام ضعفاء، على أقوام ثقات قد رآهم، ثم كان لا يبالى، ما دفع إليه قرأه سواء كان من حديثه أو لم يكن، فوجب التنكب عن رواية المتقدمين عنه قبل احتراق كتبه لما فيها من الأخبار المدلسة عن المتروكين، ووجب ترك الاحتجاج برواية المتأخرين بعد احتراق كتبه لما فيها مما ليس من حديثه.

وقال نعيم بن حماد: سمعت ابن مهدي، يقول: ما أعتد بشيء سمعته من حديث ابن لهيعة إلا سماع ابن المبارك ونحوه.

وقال أبو الحسن الميموني، عن أحمد بن حنبل، عن إسحاق بن عيسى: احترقت كتب ابن لهيعة سنة تسع وستين، ولقيته سنة أربع وستين، ومات سنة أربع و سبعين أو ثلاث وسبعين.

وقال البخارى، عن يحيى بن بكير: احترق منزله ابن لهيعة وكتبه في سنة سبعين ومئة.

وقال يحيى بن عثمان بن صالح السهمى: سألت أبي متى احترقت دار ابن لهيعة؟ فقال: في سنة سبعين ومئة. قلت: واحترقت كتبه كما تزعم العامة؟ فقال: معاذ الله ما كتبت كتاب عمارة بن غزية إلا من أصل كتاب ابن لهيعة بعد احتراق داره غير أن بعض ما كان يقرأ منه احترق. وبقيت أصوله بحالها.

قال يحيى بن معين: قال أهل مصر ما احترق لابن لهيعة كتاب قط، وما زال ابن وهب يكتب عنه حتى مات.

قال: وسمعت أبا داود يقول: سمعت قتيبة يقول: كنا لا نكتب حديث ابن لهيعة إلا من كتب ابن أخيه أو كتب ابن وهب إلا ما كان من حديث الأعرج.

وقال جعفر بن محمد الفريابي: سمعت بعض أصحابنا يذكر أنه سمع قتيبة يقول: قال لي أحمد ابن حنبل: أحاديثك عن ابن لهيعة صحاح. قال: قلت: لأنا كنا نكتب من كتاب عبد الله ابن وهب ثم نسمعه من ابن لهيعة.

وقال عبد الغنى بن سعيد الأزدي: إذا روى العبادلة عن ابن لهيعة فهو صحيح: ابن المبارك، وابن وهب، والمقرىء.

وذكر ابن حبان، والساجي وغيرهما مثله.

توفي سنة (١٧٤) هـ[1].

الخلاصة:

- احتج به البخاري في الأصول، وأخرج له مسلم مقروناً بغيره.
- أخرج له النسائي وأكثر عنه.
- اختلط فكان يُلقن الحديث فيتلقن، كما ذكر ذلك عن نفسه.
- صحيح الكتاب، فالمعتبر به من سمع منه وقت الإملاء وضبط ما سمع. كما ذكر النضر بن عبدالجبار.
- يدلس عن أقوام ضعفاء، على أقوام ثقات قد رآهم.
- قال مسلم في "الكنى": تركه ابن مهدي ، ويحيى بن سعيد، ووكيع.
- جرحه جمع من النقاد منهم: ابن معين، وأبي حاتم، وأبي زرعة، والحاكم، والجوزجاني.
- ذكر جمع من النقاد أن سماع العبادلة من ابن لهيعة صحيح وهم: عبدالله بن وهب، وعبدالله ابن المبارك، وعبدالله بن يزيد المقرئ، وعبدالله بن مسلمة القعنبي[2].
- فالراجح أنه ضعيف، ورواية العبادلة عنه صالحة في الجملة مع اشتراط تصريحه بالسماع.

---

[1] تهذيب الكمال (٢٥٢/٣)، تهذيب التهذيب (٤١١/٢)، تقريب التهذيب (صحيفة ٢٢٨)، الضعفاء والمتروكين (١٣٦/٢)، الكامل في الضعفاء (١٥٤/٤)، المجروحين لابن حبان (١١/٢)، ميزان الاعتدال (٤٨١/٢)، الكواكب النيرات في معرفة من اختلط من الرواة (صحيفة ٤٨١).

[2] ذكر الشيخ الألباني في مقدمته لكتاب صحيح الترغيب والترهيب ما نصه: "ومع البحث والتحري انكشف لي أن الإمام أحمد ألحق بهم –العبادلة– (قتيبة بن سعيد المصري)، وقد يكون هناك آخرين".

ثالثاً: خلاصة الدراسة:

يتضح مما تقدم من تخريج الحديث أن هذا الحديث مداره على الليث، واختلف عنه على وجهين.

الوجه الأول: الليث بن سعد، عن بكر بن سوادة، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدرى، عن النبي –صلى الله عليه وسلم–. مرفوعاً.

لم يروِ هذا الوجه إلا عبدالله بن نافع وهو ثقة إذا ح(دث من كتابه، لين الحديث إذا حدث من حفظه.

قال الطبراني: لم يرو هذا الحديث عن الليث متصل الإسناد إلا عبد الله تفرد به المسيبي [1].

وقد تابعه أي: المسيبي كل من: مسلم بن عمرو، وعمير بن مرداس، كما بينته في التخريج.

ورواه الدراقطني في السنن موصولاً من طريق ابن نافع، ثم رواه مرسلاً من طريق ابن المبارك، وقال: تفرد به عبد الله بن نافع عن الليث عن بكر بن سوادة عن عطاء عنه موصولاً، وخالفه ابن المبارك فأرسله[2].

الوجه الثاني: الليث بن سعد، عن عميرة بن أبي ناجية، عن بكر بن سوادة، عن عطاء بن يسار عن النبى –صلى الله عليه وسلم–. مرسلاً.

وقد رواه عن الليث بن سعد جماعة من أصحابه وهم: يحيى بن عبدالله بن بكير وهو ثقة في الليث، صدوق في غيره. وعبدالله بن المبارك وهو ثقة ثبت إمام، وعبدالله بن لهيعة وهو ضعيف.

قال أبو داود: وغير ابن نافع يرويه عن الليث بن عميرة بن أبي ناجية عن بكر بن سوادة عن عطاء عن النبي مرسلا، وذكر أبو سعيد فيه وهم ليس بمحفوظ[3].

---

[1] المعجم الأوسط (٢/٢٣٤ رقم١٨٤٢).

[2] سنن الدارقطني (١/١٨٩).

[3] سنن أبي داود (رقم ٣٣٨).

قال في "نصب الراية" [1]: قال ابن القطان في الوهم والإيهام: فالذي أسنده أسقط من الإسناد رجلا، وهو عميرة فيصير منقطعاً، والذي يرسله فيه مع الإرسال عميرة، وهو مجهول الحال. انتهى.

قال: ابن الملقن: عميرة غير مجهول، بل هو مذكور بالفضل، والحافظ أبو الحسن بن القطان لم يمعن النظر في أمره ولعله وقف على ذكره في "تاريخ البخاري" و "ابن أبي حيثمة" من غير بيان حاله فقال فيه ما قال، فقد قال النسائي: هو ثقة. وقال ابن بكر: هو ثقة. وقال أحمد بن صالح لما سئل عنه وعن أبي شريح: هما متقاربان في الفضل. وقال ابن يونس في "تاريخ مصر": روى عنه عبد الرحمن بن شريح والليث وابن وهب ورشدين وكانت له عبادة وفضل.

وذكره أيضا ابن حبان في "ثقاته" في أتباع التابعين فقال: عميرة بن أبي ناجية من أهل مصر يروي عن يزيد بن أبي حبيب روى عنه ابن وهب[2].

وقد جاء الحديث موصولاً عند ابن السكن من طريق أبي داود الطيالسي وفيه ذكر أبي سعيد الخدري —رضي الله عنه–

قال ابن حجر: لكن هذه الرواية رواها ابن السكن في صحيحه من طريق أبي الوليد الطيالسي عن الليث عن عمرو بن الحارث وعميرة بن أبي ناجية جميعا عن بكر موصولاً[3].

والزيادة التي أخرجها أبو داود عن ابن لهيعة، لا يلتفت إليها لضعف ابن لهيعة كما تقدم.

يقول ابن حجر: قال أبو داود ورواه ابن لهيعة عن بكر فزاد بين عطاء وأبي سعيد أبا عبد الله مولى إسماعيل بن عبيد الله انتهى. وابن لهيعة ضعيف فلا يلتفت لزيادته ولا يعل بها رواية الثقة عمرو بن الحارث[4].

ظهر مما سبق قوة الوجه الثاني عن الليث، وقد روي موصولاً[5].

---

[1] نصب الراية (١/١٦٠).

[2] البدر المنير (٢/٦٦٢).

[3] التلخيص الحبير (١/٢٧٣).

[4] المصدر السابق.

[5] صحيح سنن أبي داود (٢/١٦٧).

رابعاً: الحكم على الحديث من الوجه الراجح:

الحديث مرسل، وإسناده صحيح؛ فإن بكير بن سوادة ثقة ثبت، وعطاء بن يسار ثقة.

وقد وصله عمرو بن الحارث كما عند ابن السكن في "صحيحه"، وقد سبق ذكره قريباً.

فهو صحيح مرسلاً، وموصولاً.

فقه الحديث:

أولاً: غريب الحديث:

صعيد: أي التراب، والصعيد الأرض أيضاً؛ من قوله تعالى ذكره: ﴿صَعِيدًا زَلَقًا﴾ [الكهف: ٤٠][1].

مثل سهم جمع: أي سهم من الخير جمع فيه أجر الصلاتين. قال في النهاية: أي له سهم من الخير جُمع فيه حظان[2]. ويفسر ذلك الرواية التي أخرجها الحاكم وغيره: «لك الأجر مرتين».

ثانياً:

مسألة: حكم إعادة صلاة المتيمم إذا وجد الماء بعد الفراغ من صلاته:

إذا وجد المتيمم الماء بعد الفراغ من صلاته، فإن كان مسافراً أو مريضاً ووجده بعد الفراغ من صلاته فانه لا يعيد سواء وجده في الوقت أو بعده وهو قول عامة أهل العلم[3].

قال ابن المنذر في باب إثبات التيمم للجنب المسافر الذي لا يجد الماء: وهو قول عوام أهل العلم من فقهاء الأمصار[4].

وإن كان مقيماً ووجده بعد الفراغ من صلاته، فهل يعيد صلاته أم لا؟

فيه خلاف بين العلماء:

القول الأول:

ما ذهب إليه الجمهور من الحنفية، والمالكية، والحنابلة إلى أنه لا يعيد، لأن الشرط هو عدم الماء فأينما تحقق جاز التيمم[5].

قال الترمذي: وهو قول عامة الفقهاء أن الجنب والحائض إذا لم يجدا الماء تيمما وصليا[6].

---

[1] طلبة الطلبة في الإصطلاحات الفقهية، نجم الدين النسفي (صحيفة ٢٤).

[2] التعليقات السلفية على سنن النسائي، لأبي الطيب الفوجاني (٣٠٦/١).

[3] الإعادة في العبادات، د. حسين العبيدي (٢٩٥/١).

[4] الإشراف على مذاهب العلماء (٢٥٦/١).

[5] الموسوعة الفقهية الكويتية (٢٥٦/١٤).

[6] جامع الترمذي (رقم ١٢٤).

يقول ابن عبد البر: فإذا لم يجد الحاضر الماء، أو منعه منه مانع وجب عليه التيمم للصلاة ليدرك وقتها؛ لأن التيمم عندهم إنما ورد لإدراك وقت الصلاة، وخوف فوته، وكذلك أمر الله بالتيمم حفظا للوقت ومراعاته. فكل من لم يجد الماء تيمم المسافر بالنص والحاضر بالمعنى وكذلك المريض بالنص والصحيح بالمعنى والله أعلم أ.هـ[1].

وقال البيهقي وهو شافعي المذهب: باب المسافر يتيمم في أول الوقت إذا لم يجد ماء ويصلى ثم لا يعيد وإن وجد الماء فى آخر الوقت. ثم أخرج حديث أبي سعيد.

وأخرج عن أبي الزناد ما نصه: كان من أدركتُ من فقهائنا الذين يُنتهى إلى قولهم منهم سعيد بن المسيب. فذكر الفقهاء السبعة من المدينة، وذكر أشياء من أقاويلهم، وفيها: وكانوا يقولون: من تيمم فصلى ثم وجد الماء وهو في وقتٍ أو في غير وقت فلا إعادة عليه..أ.هـ[2].

دليلهم:

حديث أبي سعيد الخدري السابق.

القول الثاني:

ما قاله الشافعية أنه يعيد. يقول النووي: الصحيح المشهور المقطوع به في أكثر كتب الشافعي وطرق الأصحاب أنه يتيمم ويصلي الفريضة وتجب إعادتها إذا وجد الماء أ.هـ[3].

دليلهم:

حديث أبو ذر –رضي الله عنه– أن رسول الله –صلى الله عليه وسلم– قال: ((إن الصعيد الطيب طهور المسلم، وإن لم يجد الماء عشر سنين، فإذا وجد الماء فليمسه بشرته فإن ذلك خير))[4]. قال الترمذي حديث حسن صحيح.

وأجيب على هذا القول:

بأنه مطلق –أي: حديث أبي ذر– فيمن وجد الماء بعد الوقت، وقبل خروجه، وحال الصلاة، وبعدها. وحديث أبي سعيد فيمن لم يجد الماء في الوقت حال الصلاة، فهو مقيد

---

[1] التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، لابن عبدالبر (١٩/٢٩٣).

[2] السنن الكبير، للبيهقي (٢/٢٠٣ رقم١١١٣).

[3] المجموع شرح المهذب، للنووي (٢/٢٤٢).

[4] جامع الترمذي (رقم ١٢٤).

فيحمل عليه المطلق، فيكون معناه: فإذا وجدت الماء قبل الصلاة في الوقت فأمسه بشرتك، أي: إذا وجدته، وعليك جنابة متقدمة، فيقيد به[1].

الترجيح: وبعد عرض الأقوال بأدلتها وما كان من مناقشة لدليل الشافعية، **فإن القول بعدم إعادة الصلاة أولى.**

ثالثاً: فوائد الحديث:

١- هذا الحديث أصل يعتمد عليه في الاحتجاج لصحيح القياس ولزوم العمل به[2].

٢- قوله ((أصبت السنة))، أي وافقت الحكم المشروع، وهذا تصويب لاجتهاده وتخطئة لاجتهاد الآخر، وفيه أن الخطأ في الاجتهاد لا ينافي الأجر في العمل المبني عليه، والظاهر ثبوت الأجر له، ولمن قلده على وجه يصح.

٣- قوله ((فذكرا ذلك للنبي ﷺ))، أي: ذكرا اختلافهما للنبي -ﷺ-، وهذه عادة الصحابة -رضي الله عنهم- أنهم يرجعون فيما أشكل عليهم إلى رسول الله -ﷺ-، وكذلك ينبغي على المسلمين في كل وقت أن يرجعوا إلى علمائهم فيما أشكل عليهم، ولا يبقوا على إشكالهم، قال تعالى: ﴿فَسْـَٔلُوٓاْ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٤٣][3].

---

[1] سبل السلام شرح بلوغ المرام، للصنعاني (٩٨/١).

[2] الفقيه والمتفقه، للخطيب البغدادي (٤٨٢/١ رقم٥٢٧).

[3] تسهيل الإلمام بفقه الأحاديث من بلوغ المرام، لمعالي الشيخ صالح الفوزان (٣٠٨/١).

المبحث الثاني: إعادة الصلاة بسبب ترك الترتيب بين الحاضرة والفائتة.

(٢) عن حبيب بن سباع وكان قد أدرك النبي صلى الله عليه وسلم أن النبي –صلى الله عليه وسلم– عام الأحزاب صلى المغرب، فلما فرغ قال: ((هل علم أحد منكم أني صليت العصر؟))، قالوا: يا رسول الله ما صليتها، فأمر المؤذن فأقام الصلاة فصلى العصر ثم أعاد المغرب.

أولاً: تخريج الحديث:

أخرجه الإمام أحمد في (١٨٠/٢٨ رقم١٦٩٧٥)، قال: حدثنا موسى بن داود.

وأخرجه ابن أبي عاصم في "الآحاد والمثاني" (١٥٣/٣ رقم٢١٣٧)، من طريق موسى بن داود.

وأخرجه الطبراني في (٢٣/٤ رقم٣٥٤٣)، قال: حدثنا أحمد بن حماد بن زغبة، قال: حدثنا سعيد بن أبي مريم.

كلاهما (موسى بن داود، وسعيد بن أبي مريم)،عن ابن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب، عن محمد بن يزيد، أن عبد الله بن عوف، به. جميعهم بمثل حديث موسى بن داود عند أحمد. وبنحوه عن موسى بن داود عند ابن أبي عاصم وفي متنه قلب هذا لفظه: ((فَصَلَّى الْمَغْرِبَ، ثُمَّ صَلَّى الْعَصْرَ)). وكذا ابن أبي مريم عند الطبراني وليس فيه ((ثم أعاد المغرب)).

ثانياً: دراسة إسناد الحديث:

١– موسى بن داود الضَّبي، أبو عبد الله الطرسوسي، الخُلْقاني، كوفي الأصل:

روى عن عبدالله بن لهيعة وشعبة بن الحجاج، وغيرهما. وروى عنه أحمد بن حنبل وإبراهيم بن دينار، وغيرهما.

صدوق فقيه زاهد له أوهام، توفي سنة (٢١٧) هـ بطرسوس [1].

[1] تهذيب الكمال (٢٥٨/٧ رقم٦٨٤٦)، تهذيب التهذيب (١٧٤/٤)، تقريب التهذيب (صحيفة ٦١٦ رقم٦٩٥٩).

٢- عبد الله بن لهيعة بن عقبة الحضرمي الأعدولى، ويقال الغافقي، أبو عبد الرحمن، ويقال أبو النضر، المصري الفقيه القاضي[١]:

روى عن عبيد الله بن أبي جعفر وعبيد الله بن المغيرة بن معيقيب، وغيرهما. وروى عنه سعيد بن شرحبيل وسعيد بن كثير، وغيرهما.

ضعيف، ورواية العبادلة عنه صالحة في الجملة مع اشتراط تصريحه بالسماع.

٣- يزيد بن أبي حبيب سُويد الأزدي أبو رجاء المصري مولى شريك بن الطفيل الأزدي:

روى عن عكرمة مولى ابن عباس ومُحَمَّد بن يزيد، وغيرهما. وروى عنه ابن لهيعة وسليمان التيمي، وغيرهما.

ثقة فقيه وكان يرسل، توفي سنة (١٢٨) هـ [٢].

٤- مُحَمَّد بن يزيد بن أبي زياد الثقفي، أبو عبد الله، الفلسطيني:

روى عن نافع مولى ابن عمر ويزيد بن أبي زياد، وغيرهما. وروى عنه يزيد بن أبي حبيب وأبو بكر بن عياش، وغيرهما.

مجهول الحال[٣].

٥- عبد الله بن عوف القارى من أهل المدينة كنيته أبو القاسم:

يروى عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، وروى عنه الزهري ورجاء بن أبي سلمة.

مجهول الحال[٤].

---

[١] سبقت ترجمته في الحديث رقم (١).

[٢] تهذيب الكمال (١١٨/٨ رقم٧٥٧٠)، تهذيب التهذيب (٤٠٨/٤)، تقريب التهذيب (صحيفة ٦٧٢ رقم٧٧٠١).

[٣] تهذيب الكمال (٥٦٣/٦ رقم٦٢٩١)، تهذيب التهذيب (٧٣٤/٣)، تقريب التهذيب (صحيفة ٥٧٣ رقم٦٣٩٨).

[٤] ذكره ابن حبان في "الثقات" (٤٢/٥).

ثالثا: الحكم على الحديث:

حديث منكر، فيه ابن لهيعة وهو ضعيف، وفيه مجهولان.

قال ابن عبدالبر: وهذا حديث منكر يرويه ابن لهيعة عن مجهولين[1].

---

[1] التمهيد (٦/ ٤٠٩).

(٣) عن ابن عمر، أن النبي -صلى الله عليه وسلم- قال: ((من نسي صلاة، فلم يذكرها، إلا وهو مع الإمام، فليصل مع الإمام، فإذا فرغ من صلاته، فليعد الصلاة التي نسي، ثم يعيد الصلاة التي صلاها مع الإمام)).

أولاً: تخريج الحديث:

الحديث مداره على سعيد بن عبدالرحمن، واختلف عنه على وجهين:

الوجه الأول: سعيد بن عبدالرحمن، عن عُبَيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر -رضي الله عنه- مرفوعاً.

الوجه الثاني: سعيد بن عبدالرحمن، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر -رضي الله عنه- موقوفاً.

أما الوجه الأول: فلم يروه عن سعيد بن عبدالرحمن إلا إسماعيل الترجماني:

أخرجه أبو يعلى في "معجمه" (صحيفة ١١١ رقم١١٠). ومن طريقه أخرجه ابن عدي في "الكامل" (٣٩٩/٣ رقم ٨٢٤)، في ترجمة سعيد بن عبدالرحمن.

وأخرجه ابن حبان في "المجروحين" (٣٢٣/١)، في ترجمة سعيد بن عبدالرحمن. قال: حدثنا عمران بن موسى بن مجاشع، به.

وأخرجه الطبراني في "الأوسط" (٢١٨/٥ رقم ٥١٣٢)، قال: حدثنا محمد بن هشام المستملي. به.

وأخرجه الطحاوي في "شرح معاني الآثار" (١/ ٤٦٧ رقم٢٦٨٤)، كتاب الصلاة، باب الرجل ينام عن الصلاة أو ينساها كيف يقضيها. قال: حدثنا ابن أبي عمران. به.

وقال: لم يرفع هذا الحديث عن عبيد الله بن عمر إلا سعيد بن عبد الرحمن تفرد به الترجماني.

وأخرجه البيهقي في "السنن الكبير" (١٨٢/٤ رقم٣٢٣٦)، كتاب الصلاة، باب من ذكر صلاة وهو في أخرى. قال: أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر بن الحسن القاضي، قالا: حدثنا أبو العباس: محمد بن يعقوب، قال: حدثنا محمد بن إسحاق الصغاني. به.

وبمثل إسناد البيهقي أخرجه الخطيب في "تاريخ بغداد" (١٠/٩٦ رقم٤٦٠٧)، في ترجمة سعيد بن عبدالرحمن. قال: أخبرنا القاضي أبو بكر أحمد بن الحسن الحرشي.

جميعهم بمثل وبنحو لفظ أبي يعلى.

أما الوجه الثاني: رواه عن سعيد بن عبدالرحمن الجمحي كل من:

١- يحيى بن أيوب:

فأخرجه الدارقطني في "السنن" (١/٤٢١)، كتاب الصلاة، باب الرجل يذكر صلاة وهو في أخرى. قال: حدثنا جعفر بن محمد الواسطي، قال: حدثنا موسى بن هارون، به. بمثله.

٢- الليث بن سعد:

فأخرجه ابن المنذر في "الأوسط" (٢/٤١٧ رقم١١٣٩)، كتاب الصلاة، باب ذكر الرجل يذكر صلاة فائته وهو في أخرى. قال: حدثونا عن محمد بن يحيي، قال: حدثنا أبو صالح. به.

وأخرجه الطحاوي في "شرح معاني الآثار" (١/ ٤٦٧ رقم٢٦٨٥)، كتاب الصلاة، باب الرجل ينام عن الصلاة أو ينساها كيف يقضيها. قال: حدثنا محمد بن حميد، قال: حدثنا عبد الله بن صالح، به.

كلاهما (يحيى بن أيوب، والليث بن سعد) عن سعيد بن عبدالرحمن عن عبيدالله بن عمر عن نافع عن ابن عمر، فذكره.

- **وقد تابع عُبَيد الله بن عمر على هذا الوجه، الإمام مالك وعبدالله بن عمر:**

أما رواية مالك:

فأخرجها في "الموطأ" (١/٢١٩ رقم٥٦٠)، كتاب الصلاة، باب العمل في جامع الصلاة. وعنه عبدالرزاق في "المصنف" (٢/٥ رقم٢٢٥٤)، كتاب الصلاة، باب الرجل يأتي الجماعة لصلاة فيجدهم في التي بعدها.

ومن طريقه أخرجه الطحاوي في "شرح معاني الآثار" (١/ ٤٦٧ رقم٢٦٨٣)، كتاب الصلاة، باب الرجل ينام عن الصلاة أو ينساها كيف يقضيها. قال: حدثنا ابن مرزوق، قال: حدثنا أبو عامر،به.

وأخرجه ابن المنذر في "الأوسط" (٤١٧/٢ رقم١١٣٨)، كتاب الصلاة، باب ذكر الرجل يذكر صلاة فائته وهو في أخرى. قال: أخبرنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، قال: أخبرنا ابن وهب، به.

وأخرجه البيهقي في "السنن الكبير" (١٨٢/٤ رقم٣٢٣٦)، كتاب الصلاة، باب من ذكر صلاة وهو فى أخرى. من طريق ابن وهب، به.

وأما رواية عبدالله بن عمر:

فأخرجها ابن المنذر في "الأوسط" (٤١٧/٢ رقم١١٣٨)، كتاب الصلاة، باب ذكر الرجل يذكر صلاة فائته وهو في أخرى. قال: أخبرنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، قال: أخبرنا ابن وهب، به.

وأخرجه البيهقي في "السنن الكبير" (١٨٢/٤ رقم٣٢٣٨)، كتاب الصلاة، باب من ذكر صلاة وهو فى أخرى. من طريق ابن وهب، به.

ثانياً: دراسة الاختلاف:

لقد تبين من خلال تخريج الحديث أن مداره على سعيد بن عبدالرحمن ، واختلف عنه على وجهين:

الوجه الأول: سعيد بن عبدالرحمن، عن عُبَيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر –رضي الله عنه– مرفوعاً.

الوجه الثاني: سعيد بن عبدالرحمن، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر –رضي الله عنه– موقوفاً.

وفيما يلي بيان حال مدار الحديث، والمختلفين عليه. أما مدار الحديث، فهو:

سعيد بن عبد الرحمن بن عبد الله بن جميل بن عامر القرشي الجمحي، أبو عبد الله المدني:

روى عن عبيد الله بن عمر ومحمد بن قيس المدني، وغيرهما. وروى عنه إسماعيل بن إبراهيم الترجماني وجعفر بن أبي هريرة ويحيى بن أيوب والليث بن سعد وهو من أقرانه، وغيرهم.

وثقه ابن معين، وابن نمير، وموسى بن هارون، والعجلي، والحاكم أبو عبد الله.

وقال صالح بن أحمد بن حنبل، عن أبيه: ليس به بأس.

وكذلك قال أبو داود، عن أحمد بن حنبل، وزاد: حديثه مقارب.

وقال أبو حاتم: صالح.

وقال النسائي: لا بأس به.

وقال يعقوب بن سفيان: لين الحديث.

وقال ابن حبان: يروى عن عبد الله بن عمر وغيره من الثقات أشياء موضوعة يتخايل إلى من سمعها أنه كان المتعمد لها.

ونقل ابن الجوزى، عن أبي حاتم: لا يحتج به.

وقال أبو أحمد بن عدى: له أحاديث غرائب حسان، وأرجو أنها مستقيمة، وإنما يهم عندي في الشيء بعد الشيء، فيرفع موقوفاً أو يصل مرسلاً، لا عن تعمد.

فهو صدوق له أوهام. أخرج له البخاري في "خلق أفعال العباد"، والباقون سوى الترمذي. توفي سنة (١٧٦) هـ[١].

وقد تفرد في رواية الوجه الأول: عن سعيد بن عبدالرحمن، إسماعيل الترجماني وهو:

إسماعيل بن إبراهيم بن بسام البغدادي، أبو إبراهيم الترجماني:

روى عن سعيد بن عبد الرحمن الجمحي وسليمان الراسبي، وغيرهما. وروى عنه سهل بن على الدورى وأبو على صالح بن محمد الحافظ، وغيرهما.

وثقة ابن قانع، وذكره ابن حبان في "الثقات".

وقال ابن معين، والنسائي، وأبو داود: لا بأس به.

روى عنه أحمد بن حنبل، والنسائي.

وقال ابن الفهم: كان صاحب سنة وفضل وخير كثير.

وقال أبو حاتم: شيخ.

فهو لا بأس به، توفي سنة (٢٣٦) هـ[٢].

---

[١] تهذيب الكمال (١٨٠/٣)، تهذيب التهذيب (٣٠/٢)، تقريب التهذيب (صحيفة ٢٢٩)، المجروحين (٣٢٣/١)، ميزان الاعتدال (١٤٨/٢رقم٣٢٢٧).

[٢] تهذيب الكمال (٢١٤/١)، تهذيب التهذيب (١٣٨/١)، تقريب التهذيب (صحيفة ٧٧).

وأما الوجه الثاني: فرواه عن سعيد بن عبدالرحمن، كلٌّ من:

١- يحيى بن أيوب المقابري، أبو زكريا البغدادي العابد:

روى عن سعيد بن عبد الرحمن الجمحي وسليمان بن عمرو النخعي، وغيرهما. وروى عنه محمد بن أيوب الحافظ وأحمد بن حنبل، وغيرهما كثير.

ثقة، توفي سنة (٢٣٤) هـ ببغداد [١].

٢- الليث بن سعد بن عبد الرحمن الفهمي، أبو الحارث المصري، مولى عبد الرحمن بن خالد بن مسافر، ثقة ثبت فقيه إمام، من نظراء الإمام مالك.

روى عن سعيد بن عبد الرحمن الجمحي وسعيد بن أبي هلال، وغيرهما. وروى عنه كاتبه أبوصالح عبدالله بن صالح ويحيى بن يحيى الأندلسي، وغيرهما.

توفي سنة (١٧٥) هـ[٢].

ثالثاً: خلاصة الدراسة:

يتضح من خلال تخريج الحديث أن مداره على سعيد بن عبدالرحمن، واختلف عنه على وجهين:

الوجه الأول: سعيد بن عبدالرحمن، عن عُبَيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر -رضي الله عنه- مرفوعاً.

وتفرد بروايته عن سعيد بن عبدالرحمن، أبو إبراهيم الترجماني.

الوجه الثاني: سعيد بن عبدالرحمن، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر -رضي الله عنه- موقوفاً.

وقد روى هذا الوجه عن سعيد بن عبدالرحمن، كل من: يحيى بن أيوب وهو: ثقة. والليث بن سعد وهو: ثقة ثبت فقيه إمام. من نظراء الإمام مالك.

---

[١] تهذيب الكمال (١٨/٨)، تهذيب التهذيب (٣٤٣/٤)، تقريب التهذيب (صحيفة ٦٥٧).

[٢] سبقت ترجمته في الحديث رقم (١).

ويظهر لي -والله أعلم- أن الاختلاف من سعيد بن عبدالرحمن، لا من الرواة عنه وذلك لقول ابن عدي: وإنما يهم عندي في الشيء بعد الشيء، فيرفع موقوفاً أو يصل مرسلاً، لا عن تعمد.

وقد روي هذا الوجه عن الإمام مالك بن أنس وعبدالله بن عمر عن نافع عن ابن عمر موقوفاً:

أما رواية مالك:

فأخرجها في "الموطأ" (٢١٩/١ رقم٥٦٠)، باب العمل في جامع الصلاة. وعنه عبدالرزاق في "المصنف" (٥/٢ رقم٢٢٥٤)، باب الرجل يأتي الجماعة لصلاة فيجدهم في التي بعدها.

ومن طريقه أخرجه الطحاوي في "شرح معاني الآثار" (١/ ٤٦٧ رقم٢٦٨٣)، باب الرجل ينام عن الصلاة أو ينساها كيف يقضيها.

وأخرجه ابن المنذر في "الأوسط" (٤١٧/٢ رقم١١٣٨)، باب ذكر الرجل يذكر صلاة فائته وهو في أخرى.

وأخرجه البيهقي في "السنن الكبير" (١٨٢/٤ رقم٣٢٣٦)، باب من ذكر صلاة وهو فى أخرى.

وأما رواية عبدالله بن عمر:

فأخرجها ابن المنذر في "الأوسط" (٤١٧/٢ رقم١١٣٨)، باب ذكر الرجل يذكر صلاة فائته وهو في أخرى.

وأخرجه البيهقي في "السنن الكبير" (١٨٢/٤ رقم٣٢٣٦)، باب من ذكر صلاة وهو فى أخرى.

فظهر مما سبق قوة الوجه الثاني، عن سعيد بن عبدالرحمن.

فقد رواه ثقتان، ووُجِدَ له روايتان صحيحتان من طريق مالك بن أنس وعبدالله بن عمر.

وهذا هو الذي رجحه أئمة الحديث:

سأل ابن أبي حاتم، أبا زرعة عن حديث ابن عمر مرفوعاً، فقال: هذا خطأٌ رواه مالك، عن نافع، عن ابن عمر، موقوفاً، وهو الصحيح.

وأخبرتُ: أن يحيى بن معين انتخَبَ على إسماعيل بن إبراهيم، فلما بلَغَ هذا الحديث جاوزه، فقيل له: كيف لا تكتبُ هذا الحديث؟ فقال يحيى: فعلَ الله بي إن كتبتُ هذا الحديث[1].أ.هـ.

سُئل الدارقطني عن هذا الحديث فقال ما نصه: يرويه عُبَيد الله بن عمر، واختُلِفَ عنه:

فرواه إبراهيم الترجماني، عن سعيد بن عبد الرحمن الجمحي، عن عُبَيد الله كذلك مَرفوعًا، ووهم في رفعه. **والصحيح مَوقوفًا من قول ابن عُمَر**[2].أ.هـ.

قال الدارقطني: قال أبو موسى: وحدثناه أبو إبراهيم الترجماني حدثنا سعيد به، ورفعه إلى النبي -ﷺ-، ووهم في رفعه[3].

قال البيهقي: تفرد أبو إبراهيم الترجماني برواية هذا الحديث مرفوعا، والصحيح أنه من قول ابن عمر موقوفا. وهكذا رواه غير أبي إبراهيم عن سعيد[4]. -أي مرفوعاً-.

وقال: في "المعرفة": وهذا خطأ من جهته -أي الترجماني-. وقد رواه يحيى بن أيوب عن سعيد بن عبد الرحمن بهذا الإسناد موقوفا وهو الصحيح[5].

وبذلك قال الطبراني في "الأوسط"[6]، وابن عدي في "الكامل"[7].

رابعاً: الحكم على الحديث من الوجه الراجح:

الحديث صح موقوفاً، وقد تابع عبيد الله بن عمر وهو ثقة ثبت، مالك بن أنس وعبدالله بن عمر العمري.

---

(١) علل ابن أبي حاتم (مسألة رقم ٢٩٣).

(٢) علل الدارقطني (٢٤/١٣ رقم ٢٩١٣).

(٣) سنن الدارقطني (٤٢١/١).

(٤) السنن الكبير (١٨٢/٤ رقم٣٢٣٦).

(٥) معرفة السنن والآثار (١٤١/٣).

(٦) المعجم الأوسط (٢١٨/٥ رقم ٥١٣٢).

(٧) الكامل في الضعفاء (٣٩٩/٣ رقم ٨٢٤).

فقه الحديث:

إذا كان المصلي ناسياً وعليه فائتةٌ ولم يتذكر إلا بعد الفراغ من الحاضرة فإنه يسقط عنه وجوب الترتيب فلا يعيد الحاضرة، وهذا بالاتفاق[1].

مسألة: حكم الترتيب بين الحاضرة والفائتة إذا قلت الفوائت أو كثرت، وكان الوقت متسعاً، فهو محل خلاف بين العلماء:

القول الأول:

يجب إعادة الصلاة الحاضرة في وقتها بعد قضاء الفائتة، وهو المذهب عند الحنابلة[2]، وهو مذهب الحنفية[3] فيما إذا قلت الفوائت.

القول الثاني:

يستحب إعادة الصلاة الحاضرة في وقتها بعد قضاء الفائتة هو مذهب المالكية[4]والشافعية[5].

أدلتهم:

أدلة أصحاب القول الأول:

الدليل الأول: حديث أنس بن مالك قال قال: نبي الله -ﷺ- ((من نسي صلاة أو نام عنها فكفارتها أن يصليها إذا ذكرها))[6].

الدليل الثاني: حديث جابر بن عبد الله، قال: صلى رسول الله -ﷺ- العصر بعد ما غربت الشمس ثم صلى بعدها المغرب.

الدليل الثالث: حديث ابن عمر الذي سبق تخريجه ودراسته قريباً (برقم ٣).

الدليل الرابع: حديث حبيب بن سباع الذي سبق تخريجه ودراسته (رقم ٢).

---

[1] الإعادة في العبادات، د. حسين العبيدي (٣٣٦/١).

[2] المغني، لابن قدامة (٣٣٦/٢).

[3] فتح القدير، لابن الهمام (٣٤٦/١). معه نتائج الأفكار، للقاضي زاده. وبهامشه شرح العناية على الهداية، لاكمل الدين البابرتي. بدائع الصنائع، للكاساني (١٣١/١).

[4] المدونة الكبرى، للإمام مالك (١٢٩/١). شرح الخرشي (٣٠١/١). وقد نص الخرشي على الإستحباب.

[5] المجموع شرح المهذب، للنووي (٥٢،٥٤/٣).

[6] صحيح مسلم، كتاب المساجد، باب قضاء الصلاة الفائتة واستحباب تعجيل قضائها (رقم٦٨٤).

الدليل الخامس: فعله -ﷺ- للترتيب بين الصلوات.

الدليل السادس: القياس على أداء الصلاة، فكما يشترط الترتيب بين الصلوات في حالة الأداء، فكذلك في حالة القضاء، إذ القضاء يحكي الأداء[١].

أدلة أصحاب القول الثاني:

الدليل الأول: حديث أبي هريرة -ﷺ- أن رسول الله -ﷺ- قال: ((إذا أقيمت الصلاة فلا تأتوها تسعون، وائتوها تمشون وعليكم السكينة فما أدركتم فصلوا وما فاتكم فأتموا))[٢].

الدليل الثاني: أن كل واحدة من الصلوات عبادة مستقلة بذاتها، لا علاقة لها بغيرها والترتيب إنما وجب في الأداء لضرورة الوقت، فإنه حين وجبت الصبح مثلاً لم يدخل وقت الظهر فلا تصح لو قدمها لعدم دخول وقتها فالترتيب فيها ضرورة، فإذا فات الوقت لم يجب الترتيب في القضاء،كقضاء الصوم في الأداء فيه مرتب، ولا يجب الترتيب في القضاء[٣].

الدليل الثالث: أن المأمور به قضاء الفائتة، ومن قضاها بغير ترتيب فقد أتى بالمأمور به فلا يلزمه وصف زائد على ما أمر به بغير دليل[٤].

مناقشة الأدلة:

تناقش أدلة أصحاب القول الأول، بما يلي:

١- استدلاهم بحديث أنس أنه: ((من نسي صلاة أو نام عنها فكفارتها أن يصليها إذا ذكرها)). يجاب عنه: بأن هذا الحديث يفيد أنه يجب قضاء الفائته بمجرد تذكرها، وأن ذلك وقتها، ولا يفيد فساد الوقتية بتذكر الفائتة[٥]. ويفسر هذا حديث أبي هريرة: ((من نسي صلاة فوقتها إذا ذكرها))[٦].

---

[١] الإعادة في العبادات، د. حسين العبيدي (١/٣٤٠).

[٢] متفق عليه، أخرجه البخاري، في كتاب الصلاة، باب المشي إلى الجمعة (رقم٩٠٨). ومسلم في صحيحه، كتاب المساجد، باب استحباب إتيان الصلاة بوقار وسكينة والنهي عن إتيانها سعيا، (رقم٦٠٢).

[٣] أنظر المجموع شرح المهذب، للنووي (٣/٥٢)، والإعادة في العبادات، د. حسين العبيبدي (١/٣٤٠).

[٤] المجموع شرح المهذب، للنووي (٣/٥٤). والمصدر السابق.

[٥] أنظر الإعادة في العبادات، د. حسين العبيدي (١/٣٤١)، وفتح الباري، لابن رجب (٣/٣٥٢) بمعناه.

[٦] أخرجه الطبراني (برقم٨٨٤٠).

٢- استدلاهم بفعل النبي -صلى الله عليه وسلم-، للترتيب يوم الخندق، كما في حديث جابر. يجاب عنه: بأن فعله المجرد محمول على الاستحباب، والاتفاق قائم على استحباب الترتيب[١]. قال ابن دقيق العيد: فإذا ضم إلى هذا الحديث الدليل على اتساع وقت المغرب إلى مغيب الشفق لم يكن في هذا الحديث دليل على وجوب الترتيب في قضاء الفوائت؛ لأن الفعل بمجرده لا يدل على الوجوب على المختار عند الأصوليين أ.هـ[٢].

٣- استدلاهم بحديث ابن عمر -رضي الله عنه- الذي سبق تخريجه ودراسته. فيجاب عنه: بأنه حديث لا يصح رفعه للنبي -صلى الله عليه وسلم-، ويصح موقوفاً على ابن عمر. والموقوف لا يعارض ما ثبت عن النبي -صلى الله عليه وسلم- من أمره بفعل الصلاة الحاضرة حيث أدركها[٣].

٤- استدلاهم بحديث حبيب بن سباع فقد سبق تخريجه ودراسته. ويجاب عنه: بأنه حديث ضعيف؛ وذلك لوجود ابن لهيعة.

٥- استدلاهم بفعله عليه الصلاة والسلام يجاب عنه: بأنه محمول على الاستحباب ونحن نقول به[٤].

٦- استدلاهم بالقياس على أداء الصلاة، يجاب عنه: بأنه قياس ممنوع؛ إذ أن أداء الصلاة وجب الترتيب فيه لضرورة الوقت فانه حين وجب الصبح مثلاً لك يدخل وقت الظهر فلا يجوز أداؤها، بل ولا تصح لعدم دخول وقتها فاشتراط الترتيب لضرورة الوقت لا لأجل الترتيب فإذا فات الوقت لم يجب الترتيب فيجوز فعل الحاضرة قبل الفائتة إذا دخل وقتها[٥].

تناقش أدلة أصحاب القول الثاني، بما يلي:

١- استدلاهم بحديث أبي هريرة -رضي الله عنه- «فصلوا ما أدركتم ..» الحديث. يجاب عنه: أن المراد بهذا الحديث الصلاة الحاضرة فقط ولم يتطرق للترتيب[٦]، فالمراد اقضوا الذي

---

[١] الإعادة في العبادات، د. حسين العبيدي (٣٤١/١).

[٢] إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام (١٥٥/١).

[٣] الإعادة في العبادات، د. حسين العبيدي (٣٤١/١).

[٤] المصدر السابق.

[٥] المصدر السابق.

[٦] المصدر السابق.

سبقكم به الإمام من ركعة أو ركعتين أو ثلاث، وهذا حكم المسبوق: أنه يصلي مع الإمام ما أدركه، فإذا سلم الإمام يقوم ويقضي ما فاته، وهو منفرد فيما يقضيه- كما عرف في الفروع[١].

٢- استدلاهم بأن كل فرض أصل مستقل بنفسه .. يجاب عنه: بأنه لا يمتنع أن يكون الشيء أصلاً بنفسه وشرطاً لغيره كالإيمان فهو أصل مستقل ومع ذلك هو شرط لصحة الإعمال[٢].

٣- استدلاهم بأن الوجب قضاء الفائتة فلا يلزم وصف زائد الا بدليل. يجاب عنه: بأن الدليل وجد باشتراط الترتيب ومن هذا الأدلة ما ذكرته سابقاً من حديث أنس، فإنه يشمل عين الصلاة، وكيفية الصلاة، وكذلك يشمل مكان الصلاة في موضعها من الصلوات، فيلزم أن تكون في موضعها الترتيبي[٣].

الترجيح: وبعد عرض الأقوال بأدلتها وما كان من مناقشة لهذه الأدلة، **فإن القول بوجوب إعادة الحاضرة بعد قضاء الفائته مع سعة الوقت أولى**[٤]. ويؤيد هذا الترجيح ما أخرجه النسائي[٥] من حديث أبي سعيد الخدري قال: .. فأمر رسول الله -صلى الله عليه وسلم- بلالاً فأقام لصلاة الظهر فصلاها كما كان يصليها لوقتها، ثم أقام للعصر فصلاها كما كان يصليها لوقتها، ثم أذن للمغرب فصلاها في وقتها.

قال الحافظ -ابن حجر- والأكثر على وجوب ترتيب الفوائت مع الذكر لا مع النسيان[٦].

والله تعالى أعلم.

---

[١] شرح سنن ابي داود، لبدر الدين العيني (٦٢/٣).

[٢] الإعادة في العبادات، د. حسين العبيدي (٣٤١/١).

[٣] الشرح الممتع على زاد المستقنع، للشيخ محمد بن عثيمين (١٤٣/٢).

[٤] الإعادة في العبادات، د. حسين العبيدي (٣٤١/١).

[٥] أخرجه النسائي (رقم٦٦٢)، وأخرجه ابن خزيمة في صحيحه (رقم٩٩٦)، وابن حبان في صحيحه (رقم٢٨٩٠)، قال المباركفوري: إسناده صحيح.

[٦] تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي، للمباركفوري (٤٥٢/١ رقم١٧٩).

الفصل الثاني: الأحاديث الواردة في إعادة الصلاة إذا وقع في أثنائها ما يبطلها:

وفيه سبعة مباحث:

المبحث الأول: الأحاديث الواردة في إعادة صلاة من انتقضت طهارته.

المبحث الثاني: الأحاديث الواردة في إعادة صلاة الإمام والمأموم إذا تبين حدث الإمام في صلاته.

المبحث الثالث: الأحاديث الواردة في إعادة صلاة من وجد في ثوبه قدر الدرهم من الدم.

المبحث الرابع: الأحاديث الواردة في إعادة صلاة من ضحك في صلاته.

المبحث الخامس: الأحاديث الواردة في إعادة الصلاة من ممر الحمار والمرأة والكلب الأسود.

المبحث السادس: الأحاديث الواردة في إعادة الصلاة لمن لم يطمئن بها.

المبحث السابع: الأحاديث الواردة في إعادة صلاة الرجل إذا صلى مستقبلاً رجلاً.

المبحث الأول: الأحاديث الواردة في إعادة صلاة من انتقضت طهارته.

(٤) عن خالد بن معدان عن بعض أصحاب النبي -صلى الله عليه وسلم- أن النبي -صلى الله عليه وسلم- رأى رجلاً يصلي وفي ظهر قدمه لُمعة قدر الدرهم لم يصبها الماء فأمره أن يعيد الوضوء والصلاة .

أولاً: تخريج الحديث:

أخرجه الإمام أحمد في (٢٥١/٢٤ رقم١٥٤٩٥)، قال: حدثنا إبراهيم بن أبي العباس. بمثله وليس فيه ((والصلاة)).

وأخرجه أبو داود في (رقم١٧٥)، كتاب الطهارة، باب تفريق الوضوء. قال: حدثنا حيوة بن شريح، بمثله.

ومن طريقه أخرجه البيهقي في "السنن الكبير" (٢٥٢/١ رقم٣٩٣)، كتاب الطهارة، باب تفريق الوضوء.

كلاهما (إبراهيم بن أبي العباس، وحيوة بن شريح)، عن بقية عن بحير بن سعد عن خالد بن معدان عن بعض أصحاب النبي -صلى الله عليه وسلم- ، فذكره.

ثالثاً: دراسة إسناد الحديث:

١- حيوة بن شريح بن يزيد الحضرمي، أبو العباس بن أبي حيوة الحمصي:

روى عن بقية بن الوليد والوليد بن مسلم، وغيرهما. وروى عنه أحمد بن حنبل وأبو داود، وغيرهما.

ثقة، توفي سنة (٢٢٤) هـ[١].

---

[١] تهذيب الكمال (٢٢٧/٢)، تهذيب التهذيب (٥٠٩/١)، تقريب التهذيب (صحيفة ١٠٠).

٢- بقية بن الوليد بن صائد بن كعب بن حريز الكلاعي الحميري الميتمي، أبو يُحمد الحمصي[1]:

روى عن بحير بن سعد وشعبة بن الحجاج، وغيرهما. وروى عنه حيوة بن شريح وأسد بن موسى، وعيرهما.

قال سفيان بن عبد الملك المروزي، عن ابن المبارك: كان صدوقاً، ولكنه كان يكتب عمن أقبل وأدبر.

وقال أبو زرعة: بقية عجب إذا روى عن الثقات، فهو ثقة. وذكر قول ابن المبارك الذي تقدم . ثم قال: وقد أصاب ابن المبارك فى ذلك، ثم قال: هذا في الثقات، فأما في المجهولين فيحدث عن قوم لا يعرفون ولا يضبطون.

وقال في موضع آخر: ما له عيب إلا كثرة روايته عن المجهولين، فأما الصدق، فلا يؤتى من الصدق، إذا حدث عن الثقات فهو ثقة.

وعن يحيى بن معين: كان شعبة مبجلاً لبقية، حيث قدم بغداد.

وقال عبد الله بن أحمد بن حنبل: سئل أبي عن بقية وإسماعيل بن عياش، فقال: بقية أحب إلي، وإذا حدث عن قوم ليسوا بمعروفين فلا تقبلوه.

وإسماعيل بن عياش: صدوق فى روايته عن أهل بلده، مخلط في غيرهم.

وقال النسائي: إذا قال: "حدثنا وأخبرنا"، فهو ثقة. وإذا قال: "عن فلان" فلا يؤخذ عنه؛ لأنه لا يدرى عمن أخذه.

وقال عبد الله بن أحمد بن حنبل: سمعت عطية بن بقية يقول: أنا عطية بن بقية، وأحاديثي نقية، فإذا مات عطية، ذهب حديث بقية.

قال يعقوب: بقية بن الوليد، هو ثقة حسن الحديث، إذا حدث عن المعروفين، ويحدث عن قوم متروكي الحديث، وعن الضعفاء، ويحيد عن أسمائهم، إلى كناهم، وعن كناهم إلى أسمائهم، ويحدث عمن هو أصغر منه، وحدث عن سويد بن سعيد الحدثاني.

وقال أبو مسهر الغساني: بقية ليست أحاديثه نقية، فكن منها على تقية.

---

[1] تهذيب الكمال (١/٣٦٧ رقم٧٢٦)، تهذيب التهذيب (١/٢٣٩)، تقريب التهذيب (صحيفة ١٠٠ رقم٧٣٤).

وقال ابن القطان: بقية يدلس عن الضعفاء، ويستبيح ذلك، وهذا إن صح مفسد لعدالته.

وقال الجوزجاني: رحم الله بقية ما كان يبالى إذا وجد خرافة عمن يأخذ، وإذا حدث عن الثقات فلا بأس به.

وقال العقيلي: صدوق اللهجة، إلا أنه يأخذ عمن أقبل وأدبر، فليس بشيء.

وروى ابن عدى عن بقية قال: قال لي شعبة: يا أبا يحمد ما أحسن حديثك، ولكن ليس له أركان.

وقال بقية: ذاكرت حماد بن زيد بأحاديث، فقال: ما أجود حديثك لو كان لها أجنحة.

وقال ابن المديني: صالح فيما روى عن أهل الشام، وأما عن أهل الحجاز، والعراق، فضعيف جداً.

وقال ابن خزيمة: لا أحتج ببقية، حدثني أحمد بن الحسن الترمذي سمعت أحمد بن حنبل يقول: توهمت أن بقية لا يحدث المناكير إلا عن المجاهيل، فإذا هو يحدث المناكير عن المشاهير، فعلمت من أين أتى. قلت: أتى من التدليس.

قال ابن حبان[1]: لم يسبر (في المطبوع: لم يسّبُه)[2] أبو عبد الله شأن بقية، وإنما نظر إلى أحاديث موضوعة رويت عنه عن أقوام ثقات، فأنكرها، ولعمري أنه موضع الإنكار، وفي دون هذا ما يسقط عدالة الإنسان، ولقد دخلت حمص، وأكبر همي شأن بقية، فتتبعت أحاديثه، وكتبت النسخ على الوجه، وتتبعت ما لم أجد بعلو - يعنى بنزول - فرأيته ثقة مأموناً، ولكنه كان مدلساً، دلس عن عبيد الله بن عمر، ومالك، وشعبة ما أخذه عن مثل المجاشع بن عمرو، والسرى بن عبدالحميد، وعمر بن موسى الميتمي، وأشباههم، فروى عن أولئك الثقات الذين رآهم ما سمع من هؤلاء الضعفاء عنهم، فكان يقول: قال عبيد الله، وقال مالك، فحملوا عن بقية عن عبيد الله، وعن بقية عن مالك، وأسقط الواهي بينهما، فألزق الوضع ببقية، وتخلص الواضع من الوسط، وامتحن بقية بتلاميذ له كانوا يسقطون الضعفاء من حديثه، ويسوونه، فالتزق ذلك كله به.

---

[1] المجروحين (١/٢٠٠).

[2] قاله بشار عواد معروف في حاشية تحقيق تهذيب الكمال (رقم٧٢٦).

وقال أبو أحمد بن عدى: يخالف في بعض رواياته الثقات، وإذا روى عن أهل الشام، فهو ثبت، وإذا روى عن غيرهم خلط، وإذا روى عن المجهولين فالعهدة منهم لا منه، وبقية صاحب حديث، ويروى عن الصغار و الكبار، ويروى عنه الكبار من الناس، وهذه صفة بقية.

توفي في سنة (١٩٧)هـ.

الخلاصة:

- أجمع النقاد على أن بقية مدلس فإذا روى عن الثقات بأحد صيغ السماع فهو ثقة.
- ذكر ابن حبان أن بقية امتحن بتلاميذ يسقطون الضعفاء من حديثه، وإلى ذلك أشار ابن عدي.
- إذا روى بقية عن أهل الشام فهو ثبت، وإذا روى عن أهل الحجاز والعراق فضعيف، ذكر ذلك ابن المديني، وابن عدي.
- استشهد به البخاري في "الصحيح"، وروى له في "الأدب"، وروى له مسلم في "المتابعات" و "الشواهد"، واحتج به الباقون.
- **الراجح أنه صدوق يدلس كثيراً، وفيما صرح فيه بالسماع فهو ثبت.**

٣- بحير بن سعد السحولي الكلاعي، أبو خالد الحمصي:

روى عن خالد بن معدان ومكحول الشامي. وروى عنه بقية بن الوليد وإسماعيل بن عياش، وغيرهما.

ثقة ثبت [١].

٤- خالد بن معدان بن أبي كرب الكلاعي، أبو عبد الله الشامي الحمصي:

روى عن ثوبان مولى رسول الله -صلى الله عليه وسلم- وجبير بن نفير، وغيرهما. وروى عنه بحير بن سعد وحسان بن عطية، وغيرهما.

ثقة عابد يرسل كثيراً، توفي سنة (١٠٣) هـ[٢].

---

[١] تهذيب الكمال (٣٢٩/١)، تهذيب التهذيب (٢١٣/١)، تقريب التهذيب (صحيفة ٩٤).

[٢] تهذيب الكمال (٣٦٦/٢)، تهذيب التهذيب (٥٣٢/١)، تقريب التهذيب (صحيفة ١٧٧).

ثالثاً: الحكم على الحديث:

الحديث حسن لذاته، وإن كان بقية قد عنعن في هذا الإسناد الذي أخرجه أبو داود، فإنه صرح بالسماع في الحديث الذي أخرجه أحمد كما تقدم تخريجه[١].

وقد أعلّه بعضهم بجهالة الصحابي، وليس ذلك بعلة لأن الصحابة كلهم عدول[٢].

قال الألباني: حديث صحيح. وقال الإمام أحمد: "هذا إسناد جيد"، وقوّاه ابن التركماني وابن القيم وابن حجر[٣].

قال الإمام أحمد: إسناده جيد[٤].

والحديث له شاهد أخرجه مسلم في "صحيحه" من حديث جابر قال: أخبرني عمر بن الخطاب أن رجلا توضأ فترك موضع ظفر على قدمه فأبصره النبي –صلى الله عليه وسلم– فقال: ((ارجع فأحسن وضوءك فرجع ثم صلى))[٥].

---

[١] أنظر الإلمام لابن دقيق العيد (٧٤/١)، البدر المنير (٢٣٩/٢)، تخريج الأحاديث والآثار الواردة في تفسير الزمخشري للزيلعي (٣٨٧/١).

[٢] إرواء الغليل للألباني (١٢٧/١).

[٣] صحيح سنن أبي داود (٣١٠/١).

[٤] فتح الباري لابن رجب (٢٩٠/١).

[٥] صحيح مسلم، باب وجوب استيعاب جميع أجزاء محل الطهارة (رقم ٢٤٣).

فقه الحديث:

أولاً: غريب الحديث:

لُمعة: هي بضم اللام ومن فتحها فقد أخطأ، وهي قطعة من البدن أي العضو لم يصبها الماء في الاغتسال أو الوضوء[١]. وقال في النهاية: أراد بقعة يسيرة من جسده لم ينلها الماء[٢]. وأصله في اللغة قطعة من نبت أخذت في اليبس[٣].

ثانياً: فوائد الحديث:

١- بهذا الحديث استدلّ الجمهور أن من ترك جزءاً يسيراً مما يجب تطهيره لا تصح طهارته[٤]، ويلزمه إعادة الوضوء. ويلزمه أيضاً إعادة الصلاة؛ لأنه صلى بلا طهارة كاملة.

٢- واستدل بالحديث أيضا على وجوب الموالاة حيث أمره أن يعيد الوضوء[٥].

٣- هذا الحديث حجة على الإمامية الإثني عشرية من الشيعة الذين يقولون أن الفرض مسح الرجل. وذلك أن النبي -صلى الله عليه وسلم- أمر من وجد في رجله بقعة يسيرة لم يصبها الماء أن يعيد الوضوء والصلاة.

٤- في الحديث دليل على وجوب إنكار المنكر وتعليم الجاهل، فإن النبي -صلى الله عليه وسلم- أنكر على هذا الرجل وعلّمه[٦].

٥- في الحديث دليل على أن الجهل والنسيان لا يُسقطان الواجب، إنما يسقطان الإثم[٧].

---

[١] طلبة الطلبة، للنسفي (صحيفة ٢٠).

[٢] النهاية في غريب الحديث، لابن الأثير (٢٧٢/٤).

[٣] طلبة الطلبة، للنسفي (صحيفة ٢٠).

[٤] عون المعبود شرح سنن أبي داود، للعظيم آبادي (١/ ٤٠٦). وأنظر سبل السلام، للصنعاني (٥٥/١)، وفتح الباري، لابن رجب (٢٩٠/١).

[٥] سبل السلام، للصنعاني (٥٥/١).

[٦] تسهيل الإلمام بفقه الأحاديث من بلوغ المرام، لمعالي الشيخ صالح الفوزان (١٤٧/١).

[٧] المصدر السابق.

(٥) عن علي بن طلق، قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم- : «إذا فسا أحدكم في الصلاة فلينصرف فليتوضأ وليعد صلاته».

أولاً: تخريج الحديث:

هذا الحديث مداره على عاصم بن سليمان الأحول، واختلف عنه على وجهين:

الوجه الأول: عاصم الأحول، عن عيسى بن حطان، عن مسلم بن سلام، عن علي بن طلق، عن النبي -صلى الله عليه وسلم-. مرفوعاً.

الوجه الثاني: عاصم بن سليمان، عن مسلم بن سلام، عن عيسى بن حطان، عن علي بن طلق عن النبي -صلى الله عليه وسلم-. مرفوعاً.

الوجه الأول: رواه عن عاصم الأحول كل من:

١- جرير بن عبدالحميد:

أخرجه أبو داود في "السنن"، كتاب الصلاة، باب إذا أحدث في صلاته يستقبل، برقم (١٠٠٥). قال حدثنا عثمان بن أبي شيبة، به.

ومن طريقه أخرجه البيهقي في "السنن الكبير"، كتاب الصلاة، باب من أحدث في صلاته قبل الإحلال منها بالتسليم، رقم (٣٤٢٧). والبغوي في "شرح السنة" كتاب الصلاة، باب الحدث في الصلاة، برقم (٧٥٢).

وأخرجه الطبري في "تهذيب الآثار" في مسند علي (٢٧٤/٣). قال: حدثنا ابن حميد، به.

وأخرجه ابن حبان في "صحيحه" كتاب الصلاة، باب الحدث في الصلاة، رقم (٢٢٣٧). قال: أخبرنا أبو يعلى، قال: حدثنا أبو خيثمة، به. وزاد في آخره: «ولا تأتوا النساء في أدبارهن». وقال: «لم يقل «وليعد صلاته» إلا جرير» .

وأخرجه الدارقطني في "السنن" كتاب الصلاة، باب الوضوء من الخارج من البدن كالرعاف والقيء والحجامة ونحوه (١٥٣/١). من طريق يوسف بن موسى، به.

أربعتهم (ابن أبي شيبة، وابن حميد، وأبو خيثمة، ويوسف بن موسى)، عن جرير بن عبدالحميد، عن عاصم الأحول، به.

٢- أبو معاوية الضرير:

أخرجه الإمام أحمد، (٤٧٠/٣٩ رقم ٣٤/٢٤٠٠٩)، به.

وأخرجه الترمذي في أبواب الرضاع، باب ما جاء في كراهية إتيان النساء في أدبارهن، برقم (١١٦٤). قال حدثنا أحمد بن منيع وهناد، به.

وأخرجه الطبري في "تهذيب الآثار" مسند علي (٢٧٤/٣).قال: حدثنا هناد بن السري، به.

ثلاثتهم (أحمد، وأحمد بن منيع، وهناد)، عن أبي معاوية، عن عاصم الأحول، به.

وفي أوله قصة كما عند أحمد، والطبري، والترمذي، ولم يذكروا قوله: ((وليعد صلاته)). وزاد أحمد في آخره: ((ولا تأتوا النساء في أدبارهن، فإن الله لا يستحيي من الحق)).

٣- شعبة بن الحجاج:

أخرجه الإمام أحمد، (٤٧١/٣٩ رقم ٣٥/٢٤٠٠٩)، قال: حدثنا محمد بن جعفر، به. بمثل حديث أبي معاوية.

وأخرجه ابن قانع في "معجم الصحابة" (٢٣١/٣ برقم ١٢١٠). بتقديم وتأخير، ولم يقل: ((وليعد صلاته)).

٤- سفيان الثوري:

أخرجه الإمام أحمد، برقم (٤٧٢/٣٩ رقم ٣٦/٢٤٠٠٩) قال: حدثنا عبدالرزاق، به.

٥- عبدالواحد بن زياد:

أخرجه الدارمي في كتاب الطهارة (٢٠٧/١). قال: أخبرنا عبدالله بن يحيى، به. ولم يقل: ((وليعد صلاته)).

أما الوجه الثاني: فلم يروه عن عاصم الأحول إلا معمر بن راشد:

أخرجه عبد الرزاق في "المصنف"، كتاب الطهارة، باب الوضوء من الحدث، برقم (٥٢٩-٢٠٩٥٠). وعنه الإمام أحمد في (٤٦٨/٣٩ رقم ٣٣/٢٤٠٠٩).

ثانياً: دراسة الإختلاف:

قد تبين من خلال تخريج الحديث أن هذا الحديث مداره على عاصم، واختلف عنه على وجهين:

الوجه الأول: عاصم الأحول، عن عيسى بن حطان، عن مسلم بن سلام، عن علي بن طلق، عن النبي -صلى الله عليه وسلم-. مرفوعاً.

الوجه الثاني: عاصم بن سليمان، عن مسلم بن سلام، عن عيسى بن حطان، عن علي بن طلق عن النبي -صلى الله عليه وسلم-. مرفوعاً.

وفيما يلي بيان حال مدار الحديث، والمختلفين عليه. أما مدار الحديث، فهو:

عاصم بن سليمان الأحول، أبو عبد الرحمن البصري، مولى بني تميم، ويقال مولى عثمان بن عفان[1]؛ الحافظ، قال أحمد: ثقة من الحفاظ، من أوساط التابعين.

روى عن أنس بن مالك والحسن البصري وعيسى بن حطان، وغيرهم. وروى عنه إسماعيل بن علية وسفيان الثوري وغيرهما.

توفي بعد سنة (١٤٠)هـ.

الوجه الأول رواه عن عاصم الأحول، كل من:

١- جرير بن عبد الحميد بن قُرْط الضَّبِّي، أبو عبد الله الرازي الكوفي القاضي[2]:

روى عن سليمان الأعمش وسفيان الثوري وعاصم الأحول، وغيرهم. وروى عنه أبو بكر بن أبي شيبة وأحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه، وغيرهم.

ثقة صحيح الكتاب، توفي سنة (١٨٨)هـ.

---

[1] تهذيب الكمال (٤/٧ رقم٢٩٩٥)، تهذيب التهذيب (٢/٢٥٢)، تقريب التهذيب (صحيفة ٢٩٤ رقم٣٠٦٠).

[2] تهذيب الكمال (١/٤٤٧ رقم٩٠١)، تهذيب التهذيب (١/٢٩٧)، تقريب التهذيب (صحيفة ١١٦ رقم٩١٦).

٢- محمد بن خازم التميمي السعدي، أبو معاوية الضرير الكوفي، مولى بني سعد بن زيد مناة بن تميم[١]:

روى عن حجاج بن أرطاة وعاصم الأحول، وغيرهما. وروى عنه أحمد بن منيع ومحمد بن عبدالله بن نمير، وغيرهما.

من صغار التابعين، ثقة أحفظ الناس لحديث الأعمش، وقد يهم في حديث غيره، وقد رمى بالإرجاء. توفي سنة (٢٩٥)هـ.

٣- شعبة بن الحجاج بن الورد العَتَكيُّ الأزدي، أبو بِسطام الواسطي:

روى عن معاوية بن قرة وسلمة بن كُهيل ويعلى بن عطاء وغيرهم، وروى عنه غُنْدَر محمد بن جعفر وحفص بن عمر ويزيد بن هارون وغيرهم.

وقال عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه: كان شعبة أُمةً وحده في هذا الشأن -يعني في الرجال وبصره بالحديث وتثبته وتنقيته للرجال-.

قال عبد الرحمن بن مهدي: كان سفيان يقول: شعبة أمير المؤمنين في الحديث.

وقال يحيى بن معين: شعبة إمام المتقين.

أمير المؤمنين في الحديث ثقة حافظ، توفي سنة (١٦٠)هـ [٢].

٤- سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري، أبو عبدالله الكوفي:

قال شعبة، وابن معين، وأبو عاصم، وابن معين، وغير واحد من العلماء: سفيان أمير المؤمنين في الحديث.

روى عن شعبة بن الحجاج وعمرو بن دينار ويعلى بن عطاء وغيرهم، وروى عنه مالك ابن أنس ومحمد بن إسحاق وعبدالرحمن بن مهدي وغيرهم.

قال عبدالله بن المبارك: كتبت عن ألف ومئة شيخ، ما كتبت عن أفضل من سفيان.

ثقة حافظ فقيهٌ إمام حجة، أحد الأعلام، توفي سنة (١٦١)هـ [٣].

---

[١] تهذيب الكمال (٢٩١/٦ رقم٥٧٦٢)، تقريب التهذيب (صحيفة ٥٣١ رقم٥٨٤١).

[٢] تهذيب الكمال (٣٩٠/٣)، تهذيب التهذيب (١٦٦/٢)، تقريب التهذيب (صحيفة ٢٧٠).

[٣] أنظر تهذيب الكمال (٢١٧/٣)، تهذيب التهذيب (٥٦/٢)، تقريب التهذيب (صحيفة ٢٣٩).

٥- عبد الواحد بن زياد العَبْدي مولاهم، أبو بشر، وقيل أبو عبيدة، البصري[١]:

روى عن حجاج بن أرطاة وطلحة بن يحيى، وغيرهما. وروى عنه عفان بن مسلم وعبدالله بن يحيى، وغيرهما.

ثقة، في حديثه عن الأعمش وحده مقال. توفي سنة (١٧٦)هـ.

وأما الوجه الثاني: رواه عن عاصم الأحول معمر بن راشد:

وهو معمر بن راشد الأزدي الحداني، مولاهم أبو عروة البصري مولى عبد السلام بن عبد القدوس[٢]:

روى عن ثابت البناني وعاصم الأحول، وغيرهما. وروى عنه سفيان بن عيينة ومحمد بن دينار، وغيرهما.

قال أبو الحسن الميموني، عن أحمد بن جنبل: لا تضم أحداً إلى معمر إلا وجدته يتقدمه في الطلب كان من أطلب أهل زمانه للعلم.

وقال عباس الدوري، عن يحيى بن معين: أثبت الناس في الزهري مالك بن أنس، ومعمر، ويونس، وعقيل، وشعيب بن أبي حمزة، وابن عيينة.

قال ابن معين، والعجلي، ويعقوب بن شيبة: ثقة.

وقال أبو حاتم: ما حدث معمر بالبصرة فيه أغاليط، وهو صالح الحديث.

وقال ابن أبي خيثمة: سمعت يحيى بن معين يقول: إذا حدثك معمر عن العراقيين فخالفه إلا عن الزهري و ابن طاووس ، فإن حديثه عنهما مستقيم، فأما أهل الكوفة وأهل البصرة فلا، وما عمل في حديث الأعمش شيئا.

قال يحيى: وحديث معمر عن ثابت وعاصم بن أبي النجود وهشام بن عروة و هذا الضرب مضطرب كثير الأوهام.

توفي سنة (١٥٤)هـ.

---

[١] تهذيب الكمال (٥/٧ رقم٤١٧٣)، تهذيب التهذيب (٦٣١/٢)، تقريب التهذيب (صحيفة ٣٩٩ رقم٤٢٤٠).

[٢] تهذيب الكمال (١٨١/٧ رقم٦٦٩٧)، تهذيب التهذيب (١٢٥/٤)، تقريب التهذيب (صحيفة ٦٠٣ رقم٦٨٠٩).

الخلاصة:

- وثقة جمع من النقاد.
- في حديثه بالكوفة والبصرة أغاليط.
- وفي حديثه عن ثابت وعاصم بن أبي النجود وهشام بن عروة مقال.
- **الراجح أنه ثقة فاضل في حديثه بالكوفة والبصرة مقال، وفي حديثه عن ثابت وعاصم وهشام اضطراب.**

ثالثاً: خلاصة الدراسة:

يتضح مما تقدم من تخريج الحديث أن هذا الحديث مداره على عاصم، واختلف عنه على وجهين:

الوجه الأول: عاصم الأحول، عن عيسى بن حطان، عن مسلم بن سلام، عن علي بن طلق، عن النبي -صلى الله عليه وسلم-. مرفوعاً.

روى هذا الوجه جمع من الثقات، وهم: جرير بن عبدالحميد ثقة صحيح الكتاب، ومحمد بن خازم ثقة، وشعبة بن الحجاج ثقة حافظ متقن، وسفيان الثوري ثقة إمام حجة، وعبدالواحد بن زياد ثقة.

الوجه الثاني: عاصم بن سليمان، عن مسلم بن سلام، عن عيسى بن حطان، عن علي بن طلق عن النبى -صلى الله عليه وسلم-. مرفوعاً.

تفرد بهذا الوجه معمر بن راشد وهو ثقة فاضل في حديثه بالكوفة والبصرة مقال، وفي حديثه عن ثابت البناني، والأعمش، وهشام بن عروة اضطراب.

والراجح الوجه الأول، وذلك لأمور:

- كثرة رواة هذا الوجه، فقد رواه أئمة ثقات كشعبة وسفيان رحمهم الله تعالى.
- اضطراب معمر بن راشد إذا حدث بالكوفة والبصرة.

وذلك أنه قال: عن عاصم بن سليمان، عن مسلم بن سلام، عن عيسى بن حطان، والصواب الذي رواه عامة أهل العلم: عن عاصم، عن عيسى بن حطان، عن مسلم بن سلام.

رابعاً: الحكم على الحديث من الوجه الراجح:

الحديث فيه ضعف؛ لأجل مسلم بن سلام، وعيسى بن حطان. حكم عليهما ابن حجر: بأنهما مقبولان[1]. ولم أجد لهما متابع.

---

[1] تقريب التهذيب (صحيفة ٥٩٠ رقم٦٦٣١). (صحيفة ٤٨٥ رقم٥٢٨٩).

المبحث الثاني: الأحاديث الواردة في إعادة صلاة الإمام والمأموم إذا تبين حدث الإمام في صلاته:

(٦) عن البراء بن عازب عن النبي -ﷺ- قال: أيما إمام سهى فصلى بالقوم وهو جنب فقد مضت صلاتهم، ثم ليغتسل هو ثم ليعد صلاته، وإن صلى بغير وضوء فمثل ذلك.

أولاً: تخريج الحديث:

أخرجه ابن شاهين في "ناسخ الحديث ومنسوخه" (رقم ٢٢٥).

وأخرجه الدارقطني في "السنن" (٣٦٤/١)، باب صلاة الإمام وهو جنب أو محدث.

من طريق بقية بن الوليد عن عيسى بن إبراهيم عن جويبر عن الضحاك بن مزاحم عن البراء بن عازب -رضي الله عنه-، فذكر الحديث.

ثانياً: دراسة إسناد الحديث:

١- بقية بن الوليد بن صائد بن كعب بن حريز الكلاعي الحميري الميتمي، أبو يُحمد الحمصي [١]: صدوق يدلس كثيراً، وفيما صرح فيه بالسماع فهو ثبت.

٢- عيسى بن إبراهيم الهاشمي:

قال يحيى بن معين: ليس بشيء.

٣- جويبر بن سعيد الأزدي، أبو القاسم البلخي، ويقال اسمه جابر، وجويبر لقب [٢]:

روى عن جواب التيمي وكثير بن زياد، وغيرهما. وروى عنه محبوب بن الحسن يزيد بن زريع، وغيرهما.

وقال عبد الله بن أحمد بن حنبل: سألت أبي عن عبيدة، ومُحَمَّد بن سالم، وجويبر، فقال: ما أقرب بعضهم من بعض ـ يعني في الضعف، قال: وكان وكيع إذا أتى على حديث جويبر، قال: سفيان عن رجل، لا يسميه استضعافاً له !

---

(١) سبقت ترجمته في الحديث رقم (٤).

(٢) تهذيب الكمال (٤٨٩/١ رقم٩٧٠)، تهذيب التهذيب (٣٢١/١)، تقريب التهذيب صحيفة (١٢٢ رقم٩٨٧).

وقال عبد الله بن أحمد بن حنبل: سألت أبي عن عبيدة، ومحمد بن سالم، وجويبر، فقال: ما أقرب بعضهم من بعض. يعني في الضعف، قال: وكان وكيع إذا أتى على حديث جويبر، قال: سفيان عن رجل، لا يسميه استضعافاً له !

وقال إبراهيم بن يعقوب السعدي: حدثني من سمع أحمد بن حنبل، قال: جويبر لا يشتغل بحديثه.

وقال عباس الدوري، وأحمد بن أبي خيثمة، عن يحيى بن معين: ليس بشيء.

وذكره يعقوب بن سفيان في باب من يرغب عن الرواية عنهم.

وقال أبو عبيد الآجري: سألت أبا داود، عن جويبر، والكلبي، فقال: جويبر على ضعفه، والكلبي متهم.

وقال النسائي، وعلى بن الحسين بن الجنيد، والدارقطني: متروك.

وقال النسائي في موضع آخر: ليس بثقة.

وقال أبو أحمد بن عدى: والضعف على حديثه ورواياته بيّن.

وقال ابن حبان: يروى عن الضحاك أشياء مقلوبة.

وقال الحاكم أبو أحمد: ذاهب الحديث.

توفي بعد سنة (١٤٠) هـ. **وهو متروك الحديث.**

٤- الضَّحَّاك بن مُزاحم الهلالي، أبو القاسم، ويقال أبو محمد، الخراساني[1]:

روى عن أنس بن مالك وكاووس بن كيسان، وغيرهما. وروى عنه مقاتل بن حيان حبيب بن عطاء، وغيرهما.

قال: أحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، وأبو زرعة، والعجلي، والدارقطني: ثقة.

ذكره ابن حبان في كتاب "الثقات"، وقال: لقي جماعة من التابعين، ولم يشافه أحدا من أصحاب رسول الله -صلى الله عليه وسلم-، ومن زعم أنه لقي ابن عباس فقد وهم، كان أصله من بلخ، وكان يقيم بها مدة، وبسمرقند مدة، وببخارى مدة، وكانت أمه حاملا به

---

[1] تهذيب الكمال (٣/٤٨٠ رقم٢٩١٤)، تهذيب التهذيب (١/٢٢٦)، تقريب التهذيب صحيفة (٢٨٦ رقم٢٩٧٨).

سنتين، و ولد وله أسنان، وكان معلم كتاب، يعلم الصبيان، ولا يأخذ منهم شيئاً، ورواية "أبي إسحاق، عن الضحاك: قلت لابن عباس" وهم من شريك ، عن أبي إسحاق.

وقال أبو أحمد بن عدى: عرف بالتفسير، فأما رواياته عن ابن عباس، وأبي هريرة، وجميع من روى عنه، ففي ذلك كله نظر، وإنما اشتهر بالتفسير.

توفي بعد سنة (١٠٠)هـ.

ثالثاً: الحكم على الحديث:

الحديث ضعيف جداً؛ وذلك لأسباب منها:

- جويبر بن سعد، تركه جمع من النقاد.
- الضحاك لم يدرك البراء بن عازب -رضي الله عنه-.
- بقية لم يصرح بالسماع.

قال ابن حجر: أخرجه الدارقطني بإسناد فيه ضعف وانقطاع[١].

وضعف الحديث: العظيم آبادي[٢].

---

[١] الدراية في تخريج أحاديث الهداية (١/١٧٤).

[٢] التعليق المغني على سنن الدراقطني (١/٣٦٤).

(٧) عن سعيد بن المسيب، أن النبي –صلى الله عليه وسلم– : صلى بالناس وهو جنب فأعاد وأعادوا.

أولاً: تخريج الحديث:

أخرجه ابن أبي شيبة في "المصنف" (٣/٤٧١ رقم ٤٦٠٢) كتاب الصلاة، باب الرجل يصلي بالقوم وهو على غير وضوء. قال: حدثنا أبو معاوية، عن ابن أبي ذئب، عن أبي جابر البياضي، عن سعيد بن المسيب، فذكر الحديث.

وتابعه أحمد الجلاب، فأخرجه الدارقطني في "السنن" (١/٣٦٤) كتاب الصلاة، باب صلاة الإمام وهو جنب أو محدث. قال: حدثنا يعقوب بن إبراهيم البزار، قال: حدثنا أحمد بن يحيى بن عطاء الجلاب، به.

ومن طريقه أخرجه البيهقي في "السنن الكبير" (٥/٤١ رقم٤١٣٥)، كتاب الصلاة، باب إمامة الجنب.

ثانياً: دراسة الإسناد:

١– هُشيم بن بُشير بن القاسم بن دينار السلمي، أبو معاوية:

روى عن أيوب السختياني وحميد الطويل ويعلى بن عطاء وغيرهم، وروى عنه أحمد بن حنبل وأبو خيثمة زهير بن حرب وعبدالرحمن بن مهدي وغيرهم.

قال يحيى بن سعيد القطان وعبد الرحمن بن مهدي: هشيم في حصين أثبت من سفيان وشعبة.

قال عبدالله بن المبارك: من غير الدهر حفظه فلم يغير حفظ هشيم.

وقال أحمد بن سنان القطان سمعت عبد الرحمن بن مهدي يقول حفظ هشيم عندي أثبت من حفظ أبي عوانة وكتاب أبي عوانة أثبت عندي من حفظ هشيم.

قال عبدالرحمن بن أبي حاتم: سألت أبي عن هشيم، فقال: ثقة.

ثقة ثبت يدلس، توفي سنة (١٨٣) هـ [1].

---

[1] تهذيب الكمال (٧/٤١٩)، تهذيب التهذيب (٤/٢٨٠)، تقريب التهذيب (صحيفة ٦٤٢).

٢- محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن الحارث بن أبي ذئب القرشي العامري، المدني:

روى عن أبي جابر البياضي والقاسم بن عباس، وغيرهما. وروى عنه أبو معاوية وأسد بن موسى، وغيرهما.

ثقة فقيه إمام، توفي في سنة (١٥٨)هـ بالكوفة[١].

٣- محمد بن عبد الرحمن أبو جابر البياضي المديني[٢]:

روى عن سعيد بن المسيب وروى عنه ابن أبي ذئب.

سأل مالك عنه فقال: ليس بثقة. وقال: متهم بالكذب.

قال الشافعي: أبو جابر البياضى فقال: بيض الله عين من يروى عنه، قال أبو محمد أراد بذلك تغليظاً على من يكذب على رسول الله -صلى الله عليه وسلم-.

وقال أحمد بن حنبل: أبو جابر البياضى منكر الحديث جداً، قال مالك كنا نتهمه بالكذب.

وقال الدوري: سمعت يحيى بن معين يقول أبو جابر البياضى كذاب (نا عبد الرحمن قال سألت أبى عن أبى جابر البياضى فقال هو متروك الحديث ضعيف الحديث ما أقربه من ابن البيلمانى)

وقال أبو زرعة، وابن عدي: ضعيف الحديث.

وقال النسائي: متروك الحديث.

أجمعوا على ترك حديثه.

٤- سعيد بن المسيب بن حزن بن أبي وهب بن عمرو بن عائذ بن عمران بن مخزوم القرشي المخزومي، أبو محمد المدني:

روى عن عثمان بن عفان وعلي بن أبي طالب، وغيرهما. وروى عنه قتادة بن دعامة والقاسم بن عاصم، وغيرهما.

---

[١] تهذيب الكمال (٤٠٤/١ رقم٥٩٩٩)، تهذيب التهذيب (٦٢٨/٣)، تقريب التهذيب صحيفة (٥٤٨ رقم٦٠٨٢).

[٢] أنظر الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (رقم ١٧٥١)، الضعفاء والمتروكين (رقم ٥٤٨)، المجروحين (٢٥٨/٢).

أحد العلماء الأثبات الفقهاء الكبار، اتفقوا على أن مرسلاته أصح المراسيل.

توفي سنة (٩٠)هـ[1].

ثالثاً: الحكم على الحديث:

حديث مرسل ضعيف جداً؛ لوجود أبي جابر البياضي فقد أجمعوا على تركه.

---

[1] تهذيب الكمال (١٩٨/٣ رقم٢٣٤٢)، تهذيب التهذيب (٤٣/٢)، تقريب التهذيب صحيفة (٢٣٥ رقم٢٣٩٦).

المبحث الثالث: الأحاديث الواردة في إعادة صلاة من وجد في ثوبه قدر الدرهم من الدم:

(٨) عن أبي هريرة – رضي الله عنه – قال: قال –صلى الله عليه وسلم– : «إذا كان في الثوب قدر الدرهم من الدم غسل الثوب وأعيدت الصلاة».

أولاً: تخريج الحديث:

أخرجه ابن عدي في "الكامل" (١٣٨/٣)، في ترجمة روح بن غطيف. قال: حدثنا محمد بن هارون بن حميد، قال: حدثنا جعفر بن محمد بن ابنة إسحاق الأزرق، قال: حدثنا القاسم بن مالك.

وأخرجه العقيلي في "الضعفاء" (٥٦/٢)، في ترجمة روح بن غطيف. قال: روح قال حدثنا يوسف بن عدي قال حدثنا القاسم بن مالك.

وأخرجه الدارقطني في "السنن" (١/ ٤٠١)، كتاب الصلاة، باب قدر النجاسة التي تبطل الصلاة. قال: حدثنا أحمد بن محمد بن سعيد، قال: حدثنا يعقوب بن يوسف بن زياد، قال: حدثنا يوسف بن بهلول، قال: حدثنا أسد بن عمرو.

وأخرجه أيضا في (١/ ٤٠١)، كتاب الصلاة، باب قدر النجاسة التي تبطل الصلاة. قال: حدثنا أبو عبد الله المعدل أحمد بن عمرو بن عثمان بواسط، قال: حدثنا عمار بن خالد التمار، قال: حدثنا القاسم بن مالك المزني.

و أخرجه البيهقي في "معرفة السنن والآثار" (رقم ٤٩٠٩)، كتاب الطهارة، باب طهارة الثياب.

كلاهما (القاسم بن مالك، وأسد بن عمرو)، عن روح بن غطيف عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة –رضي الله عنه–، فذكره.

ثانياً: دراسة الإسناد:

١- أحمد بن محمد بن سعيد بن عقدة، أبو العباس الكوفي:

روى عن يعقوب بن يوسف وإبراهيم بن أبي بكر بن أبي شيبة، وغيرهما. وروى عنه الطبراني وابن عدي والدارقطني، وغيرهم.

قال الذهبي: الحافظ العلامة، أحد أعلام الحديث، على ضعف فيه.

توفي سنة (٣٣٢) هـ[١].

٢- يعقوب بن يوسف بن زياد الضبي الكوفي، أبو إسحاق:

روى عن يحيى بن يعلى. وروى عنه ابن عقدة[٢].

٣- يوسف بن بهلول التميمي، أبو يعقوب الأنباري:

روى عن سفيان بن عيينة وشريك بن عبد الله، وغيرهما. وروى عنه هارون بن عبد الله الحمال يعقوب بن شيبة السدوسي، وغيرهما.

ثقة، توفي سنة (٢١٨) هـ [٣].

٤- أسد بن عمرو بن عامر القشيري البجلي، أبو المنذر:

روى عن حجاج وروح بن غطيف، وغيرهما. وروى عنه عمرو الناقد وابراهيم بن موسى، وغيرهما.

قال أبو حاتم: ضعيف الحديث، وقال يزيد بن هارون: لا تحل الرواية عنه، وأشار إلى ضعفه ابن معين.

توفي سنة (١٨٨) هـ [٤].

---

[١] سير أعلام النبلاء (١٥/ ٣٤٠)، تاريخ بغداد: (٥ / ١٤)، المنتظم: (٦ / ٣٣٦)، تذكرة الحفاظ:(٨٣٩/٣)، العبر: (٢ / ٤٢)، ميزان الاعتدال: (١ / ١٣٦).

[٢] فتح الباب في الكنى والألقاب (صحيفة ٤٣).

[٣] تهذيب الكمال (١٨٩/٨) تقريب التهذيب (صحيفة ٦٨٣).

[٤] الجرح والتعديل (٢/ ٣٣٨)، الأعلام للزركلي (١/ ٢٩٨).

٥- روح بن غُطَيْف بن أبي سفيان الثقفي الجزري[١]:

روى عن الزهري وعمر بن مصعب، وروى عنه القاسم بن الوليد ومحمد بن ربيعة، وغيرهما.

قال البخاري: منكر الحديث [٢].

وقال أبو حاتم: ليس بالقوي منكر الحديث جداً [٣].

وقال ابن حبان: كان يروى الموضوعات عن الثقات لا تحل كتابة حديثه ولا الرواية عنه[٤].

وقال النسائي: متروك الحديث [٥].

وقال الدار قطني: ضعيف[٦]. وقال: متروك الحديث[٧].

ثالثاً: الحكم على الحديث:

هذا حديث باطل.

قال البخاري: لا أصل له عن النبي -صلى الله عليه وسلم-[٨].

قال البيهقي: وفيما بغلني عن محمد بن يحيى الذهلي أنه قال: أخاف أن يكون هذا موضوعاً[٩].

قال ابن حبان: وهذا خبر موضوع لاشك فيه ما قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم- هذا، ولا روى عنه أبو هريرة، ولا سعيد بن المسيب ذكره ولا الزهري قاله، وإنما هذا اختراع أحدثه أهل الكوفة في الإسلام وكل شيء يكون بخلاف السنة فهو متروك وقائله مهجور[١٠].

---

[١] وهو نفسه غطيف أو غضيف كما نص على ذلك الدارقطني في العلل (٤٤/٨) وغيره.

[٢] التاريخ الكبير (٣٠٨/٣)، الضعفاء الصغير (صحيفة ٤٨).

[٣] الجرح والتعديل (٤٩٥/٣).

[٤] المجروحين (٣٦٨/١ رقم٣٤٠).

[٥] الضعفاء والمتروكين (صحيفة ١٠٣ رقم١٩٩).

[٦] كتاب الضعفاء والمتروكين (صحيفة ١٩).

[٧] سنن الدارقطني (٤٠١/١).

[٨] الضعفاء الصغير (صحيفة ٤٨).

[٩] السنن الكبرى (٥٣/٥).

[١٠] المجروحين (٢٩٨/١).

المبحث الرابع: الأحاديث الواردة في إعادة صلاة من ضحك في صلاته:

(٩) عن أبي موسى قال: بينما النبي –صلى الله عليه وسلم– يصلي بالناس إذا دخل رجل فتردى في حفرة كانت في المسجد وكان في بصره ضرر فضحك كثير من القوم وهم في الصلاة، فأمر رسول الله –صلى الله عليه وسلم– من ضحك أن يعيد الوضوء ويعيد الصلاة.

أولاً: تخريج الحديث:

قال في "نصب الراية" (٤٧/١): رواه الطبراني في "معجمه"، حدثنا أحمد بن زهير التستري، حدثنا محمد بن عبدالملك الدقيقي، حدثنا محمد بن أبي نعيم الواسطي، حدثنا مهدي بن ميمون، حدثنا هشام بن حسان عن حفصة بنت سيرين عن أبي العالية عن أبي موسى –رضي الله عنه–، بمثله.

قال في "مجمع الزوائد" (٥٦٠/١):رواه الطبراني في "الكبير" وفيه محمد بن عبد الملك الدقيقي ولم أر من ترجمه، وبقية رجاله موثقون.

وقال في موضع آخر (٢٣٦/٢) قال: رواه الطبراني في الكبير ورجاله موثقون، وفي بعضهم خلاف.

ثانياً: دراسة إسناد الحديث:

١– محمد بن أبي بَكْرٍ أحمد بن زُهَيْر البغدادي:

روى عن أبيه، وبندار، وغيرهما. وروى عنه الطبراني وأحمد بن كامل، وغيرهما.

من الحفاظ، توفي سنة (٢٩٧) هـ[1].

٢– محمد بن عبد الملك بن مَرْوانَ بن الحكم الواسطيُّ، أبو جعفرٍ الدَّقِيقِي:

روى عن روح بن عبادة وزكريا بن عدى، وغيرهما. وروى عنه أبو داود إبراهيم بن إسحاق الحربى، وغيرهما.

وثقة الحضرمي، وابن قاسم، والداقطني.

---

[1] سير أعلام النبلاء (٤٩٤/١١)، طبقات الحنابلة (٤٢/١)، تذكرة الحفاظ (٧٤٢/٢).

وقال ابن أبي حاتم: صدوق.

وقال أبو داود: لم يكن بمحكم العقل.

فهو صدوق، توفي سنة (٢٦٦) هـ ببغداد [١].

٣- محمد بن موسى بن أبي نُعيم الواسطيُّ الهُذَلي:

روى عن محمد بن يزيد الواسطى ومهدى بن ميمون، وغيرهما. وروى عنه حنبل بن إسحاق وأبو حاتم، وغيرهما.

لا بأس به، توفي سنة (٢٢٣) هـ[٢].

٤- مهدي بن ميمون الأزدي المِعْوَلي، مولاهم ، أبو يحيى البَصري:

روى عن مطر الوراق وهشام بن عروة، وغيرهما. وروى عنه حجاج بن منهال ومحمد بن موسى، وغيرهما.

ثقة، روى له الجماعة. توفي سنة (١٧٢) هـ[٣].

٥- هشام بن حسَّان الأزدي القُرْدوسي، أبو عبد الله البصري:

روى عن حميد بن هلال ومحمد بن سيرين، وغيرهما. وروى عنه عبدالأعلى الشامي وعبدالله بن المبارك، وغيرهما.

ثقة، توفي سنة (١٤٨) هـ [٤].

٦- حفصة بنت سيرين، أم الهُذيل الأنصارية، البصرية:

روت عن الربيع بن زياد الحارثى ورفيع أبى العالية الرياحي، وغيرهما. وروى عنها هشام بن حسان وقتادة، وغيرهما.

ثقة، توفيت بعد (١٠٠) هـ[٥].

---

[١] تهذيب الكمال (٤١٥/٦)، تهذيب التهذيب (٦٣٥/٣)، تقريب التهذيب (صحيفة ٥٥٠).

[٢] تهذيب الكمال (٥٣٣/٦)، تهذيب التهذيب (٧١٣/٣)، تقريب التهذيب (صحيفة ٥٦٩).

[٣] تهذيب الكمال (٢٤٤/٧)، تهذيب التهذيب (١٦٦/٤)، تقريب التهذيب (صحيفة ٦١٤).

[٤] تهذيب الكمال (٣٩٧/٧ رقم٧١٦٧)، تهذيب التهذيب (٢٦٨/٤)، تقريب التهذيب (صحيفة ٦٣٩ رقم٧٢٨٩).

[٥] تهذيب الكمال (٥٢٦/٨)، تهذيب التهذيب (٦٦٩/٤)، تقريب التهذيب (صحيفة ٧٦٢).

٧- رُفَيْع بن مِهران، أبو العالية الرِّياحي البصري ، مولى امرأة من بني رياح بن يربوع:

روى عن أبي بن كعب وأنس بن مالك، وغيرهما. وروى عنه أبو عيسى الأسوارى وأبو هاشم الرمانى، وغيرهما.

ثقة كثير الإرسال، روى له البخاري ومسلم والأربعة. توفي سنة (٩٠) هـ[١].

ثالثاً: الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد حسن.

قال الهيثمي: رجاله موثقون في بعضهم خلاف[٢].

---

[١] تهذيب الكمال (٢/٤٨٨)، تهذيب التهذيب (١/٦١٠)، تقريب التهذيب (صحيفة ١٩٨).

[٢] مجمع الزوائد (٢/٢٣٦).

فقه الحديث:

أولاً: غريب الحديث:

تردى: بفتح التاء المثناة من فوق وفتح الراء المهملة وتشديد الدال المكسورة، من تردَّ يتردَّ إذا سقط في بئر[١]. وقال في النهاية: تردَّى: أي سقط[٢].

ثانياً: فوائد الحديث:

١- الحديث فيه دلاله أن مسجد رسول الله -ﷺ- كان له باب في المقدمة يدخل منه المصلون بحيث يراهم النبي -ﷺ- وصحابته.

٢- في الحديث دليل أن الصحابة -رضي الله عنهم- يحصل منهم الخطأ، وأنهم ليسوا بمعصومين[٣].

٣- في الحديث دليل أن الضحك في الصلاة يبطلها، ويوجب إعادتها.

---

[١] مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، للمباركفوري (٢٣٣/٨).

[٢] النهاية في غريب الحديث، لابن الأثير (٢١٦/٢).

[٣] عمدة القاري شرح صحيح البخاري، للعيني (٧٤/٣،٧٥).

(١٠) عن أسامة بن عمير قال: كنا نصلي خلف رسول الله -ﷺ- فجاء رجلٌ ضريرُ البصرِ، فتردّى في حفرة كانت في المسجد فضحك ناسٌ من خلفه فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم من ضَحِكَ أن يعيد الوضوء والصلاة.

أولاً: تخريج الحديث:

أخرجه الدارقطني في "السنن" (١/١٦١)، باب أحاديث القهقهة في الصلاة وعللها. من طريق ابن إسحاق قال: حدثني الحسن بن دينار، عن الحسن بن أبي الحسن.

وأخرجه أيضا في "السنن" (١/١٦٢)،باب أحاديث القهقهة في الصلاة وعللها. من طريق ابن إسحاق، عن الحسن بن دينار، عن قتادة.

كلاهما (الحسن بن أبي الحسن، وقتادة)، عن أبي المليح عن أبيه، فذكره، بمثله.

وقد تابعه ابن عمارة:

فأخرجه الداقطني في "السنن" (١/١٦٢)،باب أحاديث القهقهة في الصلاة وعللها. من طريق ابن إسحاق، قال: حدثني الحسن بن عمارة، عن خالد الحذاء. بمثله حديث ابن دينار.

قال الدارقطني: الحسن بن دينار والحسن بن عمارة ضعيفان، وكلاهما قد أخطأ في هذين الإسنادين، وإنما روى هذا الحديث الحسن البصري، عن حفص بن سليمان المنقري عن أبي العالية مرسلاً، وكان الحسن كثيراً ما يرويه مرسلا عن النبي -صلى الله عليه وسلم-، وأما قول الحسن بن عمارة عن خالد الحذاء عن أبي المليح عن أبيه فوهم قبيح، وإنما رواه خالد الحذاء عن حفصة بنت سيرين عن أبي العالية عن النبي -صلى الله عليه وسلم-، رواه عنه كذلك سفيان الثوري، وهشيم، ووهيب، وحماد بن سلمة، وغيرهم. وقد اضطرب بن إسحاق في روايته عن الحسن بن دينار لهذا الحديث، فمرة رواه عنه عن الحسن البصري، ومرة رواه عنه عن قتادة عن أبي المليح عن أبيه، وقتادة إنما رواه عن أبي العالية مرسلا عن النبي -صلى الله عليه وسلم-، كذلك رواه عنه سعيد بن أبي عروبة، ومعمر، وأبو عوانة، وسعيد بن بشير، وغيرهم[١].

---

[١] سنن الدارقطني (١/١٦٢).

ثانياً: دراسة الإسناد:

١- مُحَمَّد بن إسحاق بن يسار المدني، أبو بكر ويقال أبو عبد الله، القرشي المطلبي مولاهم:

روى عن الزهري وعِمْرَانُ بْنُ أَبِي أَنَسٍ، وغيرهما، وروى عنه إبراهيم بن سعد وابن عون وغيرهما.

وقال المفضل الغلابي، سألت ابن معين عنه فقال: كان ثقة وكان حسن الحديث.

وقال الأثرم، عن أحمد: هو حسن الحديث.

وقال شعبة: ابن إسحاق أمير المؤمنين لحفظه.

وقال أبو زرعة الدمشقي: وابن إسحاق رجل قد أجمع الكبراء من أهل العلم على الأخذ عنه، وقد اختبره أهل الحديث فرأوا صدقاً وخيراً مع مدحة ابن شهاب له.

وقال أبو حاتم الرازي: يكتب حديثه.

وقال أبو زرعة: صدوق.

وقال الحاكم قال مُحَمَّد بن يحيي هو حسن الحديث عنده غرائب.

وقال الدارقطني: اختلف الأئمة فيه وليس بحجة إنما يعتبر به.

قال مالك بن أنس: دجال من الدجاجلة.

وقال أيوب بن إسحاق بن سامري: سألت أحمد فقلت له يا أبا عبدالله إذا انفرد ابن إسحاق بحديث تقبله، قال: لا والله إني رأيته يحدث عن جماعة بالحديث الواحد ولا يفصل كلام ذا من كلام ذا.

وقال المروذي، قال أحمد بن حنبل: كان ابن إسحاق يدلس إلا أن كتاب إبراهيم بن سعد إذا كان سماع قال حدثني وإذا لم يكن قال قال.

وقال حنبل بن إسحاق، سمعت أبا عبدالله يقول: ابن إسحاق ليس بحجة.

وقال ابن أبي خيثمة، سمعت ابن معين يقول: مُحَمَّد بن إسحاق ليس به بأس، وقال مرة ليس بذاك ضعيف، وقال: مرة ليس بالقوي.

وقال الميموني، عن ابن معين: ضعيف.

قال ابن سعد: وقد فتشت أحاديثه الكثير فلم أجد فيها ما يتهيأ أن يقطع عليه بالضعف، وربما أخطأ أو يهم في الشيء بعد الشيء كما يخطئ غيره وهو لا بأس به.
كذبه سليمان التيمي، ويحيى القطان، ووهيب بن خالد، فأما وهيب والقطان فقلدا فيه هشام بن عروة ومالكاً، وأما سليمان التيمي، فلم يتبين لي لأي شيء تكلم فيه، والظاهر أنه لأمر غير الحديث لأن سليمان ليس من أهل الجرح والتعديل.
قال ابن حبان في "الثقات": تكلم فيه رجلان، هشام ومالك، فأما قول هشام فليس مما يجرح به الإنسان وذلك أن التابعين سمعوا من عائشة من غير أن ينظروا إليها، وكذلك ابن إسحاق كان سمع من فاطمة والستر بينهما مسبل، وأما مالك فإن ذلك كان منه مرة واحدة ثم عاد له إلى ما يحب ولم يكن يقدح فيه من أجل الحديث، إنما كان ينكر تتبعه غزوات النبي -صلى الله عليه وسلم- من أولاد اليهود الذين أسلموا وحفظوا قصة خيبر وغيرها، وكان ابن إسحاق يتتبع هذا منهم من غير أن يحتج بهم، وكان مالك لا يرى الرواية إلا عن متقن، ولما سئل ابن المبارك قال: إنا وجدناه صدوقا ثلاث مرات.

الخلاصة:

من خلال ما سبق يتبين أن أشد من جرح ابن إسحاق هو الإمام مالك حيث قال: دجال من الدجاجلة. ولعل سبب اتهام الإمام مالك لابن إسحاق ما ذكره أبو حاتم بإسناده قال: قال ابن إدريس كنت عند مالك بن انس وقال له رجل يا أبا عبد الله إني كنت بالري عند أبي عبيد الله وثم محمد بن إسحاق فقال محمد بن إسحاق اعرضوا على علم مالك فإني أنا بيطاره، فقال مالك: دجال من الدجاجلة يروي عن اليهود، يقول اعرضوا على علمي!!.
فالراجح: أنه حجة في المغازي والسير، صدوق في غيرها يدلس عن الضعفاء والمتروكين. توفي سنة(١٥٠) هـ [1].

---

(١) تهذيب الكمال (٦/٢٢١)، تهذيب التهذيب (٣/٥٠٤)، تقريب التهذيب (صحيفة ٥٢٣)، الجرح والتعديل (٧/١٩٣)، التبيين لأسماء المدلسين (صحيفة ٤٧)، الثقات لابن حبان (٧/٣٨٠)، الكامل في الضعفاء (٦/١٠٢).

٢- الحسن بن دينار أبو سعيد البصري وهو الحسن بن واصل التميمي:

روى عن الحسن البصري وحميد ابن هلال، وغيرهما. وروى عنه الثوري وأبو يوسف القاضي، وغيرهما.

تركوه[١].

٣- الحسن بن أبي الحسن بن يسار البصرى[٢]:

روى عن النعمان بن بشير وأبي بكرة نفيع بن الحارث الثقفى، وغيرهما. وروى عنه أشعث بن عبد الملك وإياس بن دغفل، وغيرهما.

وقال ابن حبان: احتلم سنة سبع وثلاثين، وأدرك بعض صفين، ورأى مئة وعشرين صحابيا، وكان يدلس، وكان من أفصح أهل البصرة و أجملهم، وأعبدهم، وأفقههم.

وقال مُحَّد بن سعد: قالوا: وكان الحسن جامعاً عالماً، رفيعاً، فقيهاً، ثقة، مأموناً، عابداً، ناسكاً، كثير العلم، فصيحاً، جميلاً، وسيماً، وكان ما أسند من حديثه وروى عن من سمع منه، فحسن حجة، وما أرسل من الحديث فليس بحجة.

وقال على ابن المديني: مرسلات يحيى بن أبي كثير، شبه الريح، ومرسلات الحسن البصري التي رواها عنه الثقات. صحاح ما أقل ما يسقط منها.

قال الذهبي: وقال قائل:إنما أعرض أهل الصحيح عن كثير مما يقول فيه الحسن: "عن فلان" وإن كان مما قد ثبت لقيه فيه فلان المعين؛ لأن الحسن معروف بالتدليس، ويدلس عن الضعفاء، فيبقى في النفس من ذلك، فإننا وإن ثبتنا سماعه من سمرة، يجوز أن يكون لم يسمع فيه غالب النسخة التي عن سمرة، والله أعلم[٣]. انتهى.

ثقة فقيه فاضل مشهور، وكان يرسل كثيراً ويدلس، فما صرح فيه بالسماع فقد احتمل حديثه. وهو من الطبقة الوسطى من التابعين، توفي سنة (١١٠)هـ.

---

[١] تهذيب التهذيب (٣٩٣/١)، التاريخ الكبير (٢٩٢/٢)، الكامل في الضعفاء (٢٩٦/٢)، المغني في الضعفاء (١٥٩/١)، المجروحين (٢٣١/١).

[٢] تهذيب الكمال (١١٤/٢)، تهذيب التهذيب (١٨١/١)، تقريب التهذيب صحيفة (١٤٠).

[٣] سير أعلام النبلاء (٥٨٨/٤).

٤- أبو المليح بن أسامة الهذلي، قيل اسمه عامر، وقيل زيد بن أسامة بن عمير:

روى عن أبيه أسامة الهذلي وأنس بن مالك، وغيرهما. وروى عنه الحكم بن فروخ وخالد الحذاء، وغيرهما.

ثقة، توفي سنة (٩٨) هـ[١].

ثالثاً: الحكم على الحديث:

الحديث ضعيف؛ لوجود الحسن بن دينار فقد تركه جماعة من أئمة النقد.

---

[١] تهذيب الكمال (٤٣٤/٨)، تهذيب التهذيب (٥٩٣/٤)، تقريب التهذيب (صحيفة ٧٢٦).

(١١) عن ابن عمر قال قال رسول الله -ﷺ- ((من ضحك في صلاة قهقهة فليعد الوضوء والصلاة)).

أولاً: تخريج الحديث:

أخرجه ابن عدي في "الكامل" (١٦٧/٣)، قال: حدثنا ابن جوصاء، قال: حدثنا عطية بن بقية، قال: حدثني أبي، قال: حدثنا عمرو بن قيس السكوني عن عطاء عن ابن عمر -ﷺ-، بمثله.

ثانياً: دراسة إسناد الحديث:

١- أحمد بن عمير بن يوسف، ابن الجوصاء[١]:

روى عن عمرو بن عثمان الحمصي ومُحَمَّد بن هاشم، وغيرهما. وروى عنه ابن عدي وأبو القاسم الطبراني، وغيرهما.

قال الطبراني: ثقة.

وقال الدارقطني: ليس بالقوي.

قال الذهبي: وابن جوصا إمام حافظ له غلط كغيره في الإسناد لا في المتن، وما يضعفه بمثل ذلك إلا متعنت.

توفي سنة (٣٢٠)هـ.

٢- عطية بن بقية بن الوليد الحمصى أبو سعيد:

روى عن أبيه وأكثر عنه. وروى عنه عبدالله بن أحمد بن حنبل وابن أبي حاتم، وغيرهما.

قال ابن أبي حاتم: كتبت عنه ومحله الصدق وكانت فيه غفلة.

وقال ابن حبان: يخطىء ويغرب يعتبر حديثه إذا روى عن أبيه غير الأشياء المدلسة.

قال عبد الله بن أحمد: سمعته يقول: أنا عطية بن بقية، وأحاديثي نقية. فإذا مات عطية، ذهب حديث بقية.

---

[١] سير أعلام النبلاء (١٥/١٥ رقم٨)، تذكرة الحفاظ (٧٩٥/٣ رقم٧٨٧)، لسان الميزان لابن حجر (٢٣٩/١ رقم ٧٥٢).

توفي سنة (٢٦٥) هـ[١].

٣- بقية بن الوليد بن صائد بن كعب بن حريز الكلاعي الحميري الميتمي ، أبو يحمد الحمصي:

صدوق كثير التدليس عن الضعفاء، توفي سنة (١٩٧) هـ[٢].

٤- عمرو بن قيس بن ثور بن مازن بن خيثمة الكندي السكوني أبو ثور الشامي الحمصي:

روى عن عاصم بن حميد وأبي الطفيل عامر بن واثلة، وغيرهما. وروى عنه إسماعيل بن عياش وصفوان بن عمرو، وغيرهما.

ثقة، توفي سنة (١٤٠) هـ[٣].

٥- عطاء بن أبي رباح: أسلم، القرشى الفهرى، مولاهم، أبو محمد المكى:

روى عن أوس بن الصامت وجابر بن عبدالله، وغيرهما. وروى عنه الحجاج بن أرطاة وحبيب بن أبي مرزوق، وغيرهما.

ثقة فقيه فاضل ، لكنه كثير الإرسال. توفي سنة (١١٤) هـ[٤].

ثالثاً: الحكم على الحديث:

الحديث حسن؛ لأجل بقية بن الوليد صدوق يدلس، وقد صرح بالسماع.

---

[١] الجرح والتعديل (٣٨١/٦)، الثقات لابن حبان (٥٢٧/٨)، لسان الميزان (٤٤٨/٥)، سير أعلام النبلاء (٥٢١/١٢).

[٢] سبقت ترجمته في الحديث رقم (٤).

[٣] تهذيب الكمال (٤٥٣/٥ رقم٥٠٢٤)، تقريب التهذيب (صحيفة ٤٧١ رقم٥٠٩٩).

[٤] تهذيب الكمال (٥١/٢)، تهذيب التهذيب (٣٥٣/١)، تقريب التهذيب (صحيفة ٤٢٧).

فقه الحديث:

أولاً: غريب الحديث:

قهقهة: قه يحكى بأنَّه ضرب من الضحك. ثم يكرر بتصريف الحكاية، فيقال: قَهْقَه يقهقه: قَهْقَهَةً إذا مد ورجع، وإذا خفّف قيل قه للضاحك[١].

ثانياً:

مسألة: حكم الضحك أو القهقهة في الصلاة:

ذهب جمهور العلماء من الفقهاء والمحدثين أن الضحك أو القهقهة في الصلاة تبطل الصلاة، وتوجب إعادتها.

قال ابن المنذر: وأجمعوا على أن الضحك يفسد الصلاة[٢].

وقال ابن هبيرة: وأجمعوا على أن القهقهة في الصلاة تبطلها[٣].

قال ابن بطال: وقول جابر: إذا ضحك فى الصلاة أعاد الصلاة. فهو إجماع من العلماء[٤].

---

[١] تهذيب اللغة، للأزهري (٣٣٩/٥). وأنظر تاج العروس من جواهر القاموس، للزبيدي (٤٨١/٣٦).

[٢] الإشراف على مذاهب العلماء (٥٥/٢ مسألة ٤٤٧).

[٣] الإفصاح عن معاني الصحاح، لابن هبيرة (٩١/١).

[٤] شرح صحيح البخاري، لابن بطال (٢٧٤/١).

(١٢) عن عمران بن حصين قال: سمعت رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يقول: ((من ضحك في الصلاة قرقرة فليعد الوضوء والصلاة)).

أولاً: تخريج الحديث:

أخرجه الدارقطني في "السنن" (١/١٦٥)، باب أحاديث القهقهة في الصلاة وعللها. من طريق عمر بن قيس عن عمرو بن عبيد عن الحسن، به.

ثانياً: دراسة إسناد الحديث:

١- عمر بن قيس المكي أبو حفص المعروف بسندل[١]:

روى عن عطاء بن أبي رباح وعمرو بن دينار، وغيرهما. وروى عنه حفص بن عمر خالد بن نزار، وغيرهما.

متروك الحديث.

٢- عمرو بن عبيد بن باب، ويقال ابن كيسان، التميمي مولاهم، أبو عثمان البصري[٢]:

روى عن الحسن البصري وأبي العالية الرياحي، وغيرهما. وروى عنه حماد بن زيد حماد بن سلمة، وغيرهما.

شيخ القدرية والمعتزلة، اتهمه جماعة من الحفاظ. توفي سنة (١٤٣) هـ.

٣- الحسن بن أبي الحسن بن يسار البصرى:

ثقة فقيه فاضل مشهور، وكان يرسل كثيراً ويدلس، فما صرح فيه بالسماع فقد احتمل حديثه. توفي سنة (١١٠)هـ[٣].

---

[١] تهذيب الكمال (٥/٣٨١ رقم٤٨٨٦)، تقريب التهذيب (صحيفة ٤٥٨ رقم٤٩٥٩).

[٢] تهذيب الكمال (٥/٤٣٧ رقم ٤٩٩٥)، تقريب التهذيب (صحيفة ٤٦٩ رقم٥٠٧١).

[٣] سبقت ترجمته في الحديث رقم (١١).

ثالثاً: الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد ضعيف جداً؛ لوجود عمر بن قيس وهو متروك، وعمرو بن عبيد وهو ضعيف.

(١٣) عن أبي هريرة –رضي الله عنه– عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إذا قهقه أعاد الوضوء وأعاد الصلاة».

أولاً: تخريج الحديث:

أخرجه ابن عدي في "الكامل" (١٦٧/٣)، من طريق إسحاق بن الجراح.

وأخرجه الدارقطني في "السنن" (١٦٤/١)، باب أحاديث القهقه في الصلاة وعللها. من طريق موسى بن أيوب.

كلاهما (إسحاق بن الجراح، وموسى بن أيوب)، عن الهيثم بن جميل، عن عبد العزيز بن الحصين، عن عبد الكريم، عن الحسن، به.

ثانياً: دراسة الإسناد:

١– عبد العزيز بن الحُصين بن التُرجمان يكنى أبا سهل:

روى عن أيوب وأبي الزبير، وغيرهما. وروى عنه الوليد بن مسلم ومحمد بن شعيب، وغيرهما. أجمعوا على ضعفه[1].

٢– عبد الكريم بن أبي المُخارق، واسمه قَيْس، ويقال: طارق المعَلِّم، أبو أُمية البصري[2]:

روى عن مجاهد وعطاء، وغيرهما. روى عنه وابن أبي عروبة وابن عيينة، وغيرهما.

قال حفص عمرو بن على: كان يحيى، وعبد الرحمن لا يحدثان عن عبد الكريم المعلم.

قال أحمد بن حنبل: عبد الكريم أبو أمية البصري، وهو ابن أبي المخارق نزل مكة كان يعلم بها ليس هو بشيئ شبه المتروك.

قال الدوري عن ابن معين: عبدالكريم ضعيف الحديث.

---

[1] التاريخ الكبير (٣٠/٦ رقم١٥٨٦)، الجرح والتعديل (٣٨٠/٥ رقم١٧٧٧)، الضعفاء والمتروكين لابن الجوزي (١٠٩/٢ رقم١٩٤٣)، الضعفاء والمتروكين للنسائي (صحيفة ١٦٧ رقم٤١٢)، الكامل في الضعفاء (٢٨٦/٥ رقم ١٤٢٤).

[2] تهذيب الكمال (٥٤٢/٤)، الجرح والتعديل (٥٩/٦)، تاريخ ابن معين رواية الدوري (٧٩/٢ رقم ٣٣٤٧)، الكامل في الضعفاء (٣٣٨/٥ رقم ٣٣٤٧)، الضعفاء والمتروكين (رقم ٤٠١)، سنن الدارقطني (١٦٤/١).

قال أبو حاتم: ضعيف الحديث.

قال أبو زرعة: لين الحديث.

قال النسائي والدارقطني: متروك.

فالراجح أنهم أجمعوا على تركه.

٣- الحسن بن أبي الحسن بن يسار البصرى:

ثقة فقيه فاضل مشهور، وكان يرسل كثيراً ويدلس، فما صرح فيه بالسماع فقد احتمل حديثه. توفي سنة (١١٠)هـ[١].

ثالثاً: الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد ضعيف جداً. وفيه ثلاث علل:

١- عبدالعزيز بن الحصين وهو ضعيف.

٢- عبدالكريم بن أبي المخارخ متروك الحديث.

٣- عنعنة الحسن، فإنه لم يسمع من أبي هريرة –رضي الله عنه–.

---

[١] سبقت ترجمته في الحديث رقم (١١).

(١٤) عن أبي العالية : أن رجلا أعمى جاء والنبي -صلى الله عليه وسلم- في الصلاة فتردى في بئر فضحك طوائف من أصحاب النبي -صلى الله عليه وسلم-؛ فأمر النبي -صلى الله عليه وسلم- من ضحك أن يعيد الوضوء والصلاة.

أولاً: تخريج الحديث:

أخرجه أبو داود في "المراسيل" (صحيفة ٧٥ رقم٨)،كتاب الطهارة، باب ما جاء في الوضوء. قال: حدثنا أحمد بن يونس، قال: أخبرنا زائدة.

وأخرجه ابن المنذر في "الأوسط" (٢٢٦/١)، كتاب الطهارة، باب ذكر الوضوء من الضحك في الصلاة. قال: حدثنا ابراهيم بن عبد الله، قال: أخبرنا عبد الله بن بكر.

وأخرجه الدارقطني في "السنن" (١٧١/١)، باب أحاديث القهقهة في الصلاة وعللها. من طريق خالد بن عبدالله.

ثلاثتهم (زائدة، وابن بكر، وخالد بن عبدالله) عن هشام بن حسان.

وأخرجه الدارقطني في "السنن" (١٦٧/١)، باب أحاديث القهقهة في الصلاة وعللها. من طرق عن خالد الحذاء.

وأخرجه عبدالرزاق في "المصنف" (رقم ٣٧٦٢)، باب الضحك والتبسم في الصلاة. قال: أخبرني أيوب.

ومن طريقه الدارقطني في "السنن" (١٦٨/١)، باب أحاديث القهقهة في الصلاة وعللها.

وأخرجه أيضاً في "السنن" (١٦٩/١)، باب أحاديث القهقهة في الصلاة وعللها. من طرق عن مطر الوراق.

أربعتهم (هشام بن حسان، وخالد الحذاء، وأيوب السختياني، ومطر الوراق) عن حفصة بنت سيرين.

وأخرجه ابن أبي شيبة في "المصنف" (٣١١/٣ رقم٣٩٣٨) باب من كان يعيد الوضوء والصلاة. قال: حدثنا شريك، بنحوه.

ومن طريقه الدارقطني في "السنن" (١٧١/١)، باب أحاديث القهقهة في الصلاة وعللها.

وأخرجه الدارقطني في "السنن" (١٧٠/١)، من طريق منصور.

كلاهما (شريك، ومنصور) عن أبي هاشم.

وأخرجه عبدالرزاق في "المصنف" (رقم ٣٧٦٢)، باب الضحك والتبسم في الصلاة. قال: عن معمر.

ومن طريقه الدارقطني في "السنن" (١٦٣/١)، باب أحاديث القهقهة في الصلاة وعللها.

وأخرجه الدراقطني في "السنن" (١٦٣/١)، باب أحاديث القهقهة في الصلاة وعللها. من طرق عن أبي عوانة.

وأخرجه أيضا في "السنن" (١٦٣/١)، من طرق عن سعيد بن أبي عروبة.

وأخرجه أيضا في "السنن" (١٦٣/١)، ومن طرق عن سعيد بن بشير.

أربعتهم (معمر، وأبي عوانة، وابن أبي عروبة، وسعيد بن بشير) عن قتادة.

وثلاثتهم (قتادة، وحفصة بنت سيرين، وأبي هاشم الرماني)، عن أبي العالية، مرسلاً.

وروي عن أبي العالية من وجه آخر أخرجه الدارقطني في "السنن" (١٦٩/١)، باب أحاديث القهقهة في الصلاة وعللها. من طريق خالد بن عبدالله عن هشام بن حسان عن حفصة عن أبي العالية عن رجل من الأنصار أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- كان يصلي بأصحابه، فمر رجل في بصره سوء. فذكره.

قال الدارقطني: هكذا رواه خالد، ولم يسم الرجل، ولاذكر أله صحبة أم لا؟ ولم يصنع خالد شيئاً. وقد خالفه خمسة أثبات ثقات حفاظ، وقولهم أولى بالصواب.

ثانياً: دراسة إسناد الحديث:

١- شريك بن عبدالله بن أبي شريك النخعي، أبو عبدالله الكوفي القاضي:

روى عن إبراهيم بن جرير وخالد بن علقمة ويعلى بن عطاء وغيرهم، وروى عنه أبو داود الطيالسي وعبدالسلام بن حرب وعلي بن حُجر وغيرهم.

قال إبراهيم الحربي: كان ثقة.

وقال محمد بن يحيى الذهلي: كان نبيلاً.

قال ابن معين: ولم يكن شريك عن يحيى -يعني القطان- بشيء، وهو ثقة ثقة.

روى عنه مالك وهو لا يحدث إلا عن الثقات [1].

وقال معاوية بن صالح عن ابن معين شريك صدوق ثقة إلا أنه إذا خالف فغيره أحب الينا منه.

قال يحيي بن معين: ثقة، وهو أحب إلي من أبي الأحوص، وجرير، روى عن قوم لم يرو عنهم سفيان.

قال ابن سعد وقال كان ثقة مأمونا كثير الحديث وكان يغلط.

وقال العجلى: كوفي ثقة وكان حسن الحديث وكان أروى الناس عنه إسحاق الأزرق.

وقال يعقوب بن شيبة: شريك صدوق ثقة سيئ الحفظ جداً.

وقال الجوزجاني: شريك سيئ الحفظ مضطرب الحديث مائل [2].

قال عبدالرحمن، وسألت أبي: عن شريك وأبي الأحوص أيهما أحب إليك؟ قال: شريك وقد كان له أغاليط.

وقال النسائي: ليس به بأس. وقال في موضع آخر ليس بالقوي.

وقال ابن عدي: في بعض ما لم أتكلم عليه من حديثه مما أمليت بعض الإنكار والغالب على حديثه الصحة والاستواء، والذي يقع في حديثه من النكارة إنما أتى به من سوء حفظه لا أنه يتعمد شيئا مما يستحق أن ينسب فيه إلى شيء من الضعف.

وقال العجلى: بعد ما ذكر أنه ثقة إلى آخره؛ وكان صحيح القضاء ومن سمع منه قديماً فحديثه صحيح، ومن سمع منه بعد ما ولي القضاء ففي سماعه بعض الاختلاط.

ذكره ابن الكيال في كتابه "الكواكب النيرات"، فقال ما نصه: وأثبته ابن حبان في الثقات، وقال: كان آخر عمره يخطئ فيما يروي، تغير عليه حفظه فسماع المتقدمين عنه الذين سمعوا بواسط ليس فيهم تخليط، مثل يزيد بن هارون، وإسحاق الأزرق، وسماع المتأخرين عنه بالكوفة فيه أوهام [3].

---

[1] أنظر الكامل في الضعفاء (رقم ٨٨٤)، وسؤالات أبي عبدالله الحاكم للدارقطني (صحيفة ١٩١) فقد نقل عن النسائي ما يفيد ذلك.

[2] أحوال الرجال (صحيفة ٩٢).

[3] الكواكب النيرات في معرفة من أختلط من الرواة الثقات (صحيفة ٢٥٠).

قال أبو عبيدالله لشريك القاضي: أردت أن أسمع منك أحاديث، فقال: قد اختلطت عليَّ أحاديثي، وما أدري كيف هي، فألح عليه أبو عبيدالله فقال: حدثنا بما تحفظ، ودع ما لا تحفظ، فقال: أخاف أن تجرح أحاديثي، ويضرب بها وجهي.

فالراجح أنه صدوق، والخطأ يقع من الرواة عنه، وقد أختلطت عليه أحاديثه بعد أن ولي القضاء، توفي سنة (١٧٧)هـ [١].

٢- أبو هاشم الرُّمَّاني الواسطي اسمه يحيى بن دينار:

روى عن أبي صالح السمان وأبي العالية الرياحي، وغيرهما. وروى عنه شريك بن عبد الله وشعبة بن الحجاج، وغيرهما.

ثقة، توفي سنة (١٢٢) هـ[٢].

٣- رفيع بن مهران، أبو العالية الرياحي البصري ، مولى امرأة من بني رياح بن يربوع:

ثقة كثير الإرسال، روى له البخاري ومسلم والأربعة. توفي سنة (٩٠) هـ[٣].

ثالثاً: الحكم على الحديث:

هذا حديث ضعيف؛ لأنه مرسل.

وللحديث شواهد مرفوعة من حديث أبي هريرة وأبي موسى وجابر وغيرهم، سيأتي تخريجها ودراستها قريباً إن شاء الله تعالى.

---

[١] أنظر: تهذيب الكمال (٣/٣٨٣)، تهذيب التهذيب (٢/١٦٤)، تقريب التهذيب (صحيفة ٢٦٩)، الكاشف في من له رواية في الكتب الستة (١/٤٨٥)، ميزان الإعتدال (٢/٢٧٠).

[٢] تهذيب الكمال (٨/٤٤٦)، تهذيب التهذيب (٤/٦٠٠)، تقريب التهذيب (صحيفة ٧٢٩).

[٣] سبقت ترجمته في الحديث رقم (٩).

(١٥) عن أنس بن مالك: أن أعمى تردى في بئر فضحك ناسٌ خلف رسول الله -صلى الله عليه وسلم- فأمر رسول الله -صلى الله عليه وسلم- من ضحِكَ أن يعيد الوضوء والصلاة.

أولاً: تخريج الحديث:

أخرجه الدارقطني في "السنن" (١٦٢/١)، من طريق: سلام بن أبي مطيع. بمثله. وفي (١٦٣/١)، من طريق: أيوب بن خوط.

كلاهما (بن أبي مطيع، وابن خوط)، عن قتادة، عن أنس بن مالك، بنحوه وفيه لفظ (فجاء رجل ضرير البصر فوطئ في خبال من الأرض، فصرع، فضحك بعض القوم) الحديث.

ثانياً: دراسة الإسناد:

١- محمد بن مخلد بن حفص أبو عبد الله الدوري العطار الخضيب:

روى عن الحسن بن عرفة ومسلم بن الحجاج، وغيرهما كثير. وروى عنه ابن بطة والدارقطني، وغيرهما.

ثقة، توفي سنة (٣٣٠) هـ[1].

٢- إبراهيم بن محمد بن مروان بن هشام أبو إسحاق المعروف بالعتيق:

روى عن أبي احمد الزبيري ويعلى بن عبيد، وغيرهما. وروى عنه محمد بن القاسم ومحمد بن مخلد، وغيرهما.

قال الدارقطني: غمزوه. توفي سنة (٢٦٣) هـ[2].

---

[1] تاريخ بغداد (٤٩٩/٤)، تذكرة الحفاظ (٨٢٨/٣)، سير أعلام النبلاء (٢٥٦/١٥).

[2] تاريخ بغداد (٨٢/٧)، نزهة الألباب في الألقاب (٢٢/٢)، ميزان الاعتدال (٥٤/١).

٣- داود بن المُحَبَّر بن قَحْذَم بن سليمان بن ذكوان الطائي، و يقال الثقفي، البَكْرَاوي، أبو سليمان البصري (نزيل بغداد):

روى عن الأسود بن شيبان وجسر بن فرقد، وغيرهما. وروى عنه الحارث بن محمد بن أبي أسامة والحسن بن مكرم، وغيرهما.

متروك الحديث، توفي سنة (٢٠٦) هـ[١].

٤- أيوب بن خُوْط البصري، أبو أمية الحبطي:

روى عن قتادة وعامر الأحول، وغيرهما. وروى عنه شيبان وداود النسائي، وغيرهما.

متروك[٢].

٤- قتادة بن دعامة بن قتادة، السدوسى، أبو الخطاب البصرى:

ورى عن سعيد بن المسيب وسليمان بن يسار، وغيرهما. وروى عنه حماد الطويل وسعيد ابن أبي عروبة، وغيرهما.

ثقة ثبت، يرسل ويدلس. توفي سنة (١١٧) هـ[٣].

ثالثاً: الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد ضعيف جداً؛ فيه ابن المحَبر وابن خُوْط وهما متروكان.

وللحديث شاهد مرسل من حديث أبي العالية، سيأتي تخريجها ودراستها إن شاء الله تعالى.

---

[١] تهذيب الكمال (٤٢٦/٢)، تهذيب التهذيب (٥٧٠/١)، تقريب التهذيب (صحيفة ١٨٧).

[٢] تهذيب التهذيب (٢٠٣/١)، تقريب التهذيب (صحيفة ٩٢).

[٣] تهذيب الكمال (٩٩/٦)، تهذيب التهذيب (٤٢٨/٣)، تقريب التهذيب صحيفة (٥٠٤).

(١٦) عن ابن شهاب: أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم-، أمر رجلا ضحك في الصلاة أن يعيد الوضوء والصلاة.

أولاً: تخريج الحديث:

أخرجه الشافعي بمثله في "الرسالة" (صحيفة ٤٦٩ مسألة رقم ١٢٩٩)، وفي "المسند" (صحيفة ٢٤٤ رقم١٢٠٥)، قال: أخبرنا الثقة، عن بن أبي ذئب عن بن شهاب، عن النبي -صلى الله عليه وسلم-.

قال رحمه الله: فلم يقبل هذا لأنه مرسل.

ومن طريقه أخرجه البيهقي في السنن الكبير (٤٢١/١ رقم٦٩٠)، باب ترك الوضوء من القهقهة فى الصلاة.

ومن طريق البيهقي أخرجه ابن عساكر في "التاريخ" (١٨٥/٢٢).

ثانياً: دراسة الإسناد:

١- محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن الحارث بن أبي ذئب القرشى العامرى ، أبو الحارث المدنى:

روى عن محمد بن مسلم بن شهاب الزهرى ومحمد بن المنكدر، وغيرهما. وروى عنه آدم بن أبى إياس وإسحاق بن سليمان الرازى، وغيرهما.

أحد الأعلام الكبار، ثقة فقيه فاضل، تكلموا في سماعه من الزهري؛ وذلك لأنه وقع بينه وبين الزهري شيء، فحلف الزهري أن لا يحدثه، ثم ندم فسأله ابن أبي ذئب أن يكتب له أحاديث أرادها فكتبها له فلأجل هذا لم يكن في الزهري بذلك بالنسبة إلى غيره. وحديثه عن الزهري عند البخاري في "صحيحه" في المتابعات[١].

توفي سنة (١٥٨) هـ بالكوفة [٢].

---

[١] هدي الساري (١١٧٩/١).

[٢] تهذيب الكمال (٤٠٤/٦)، تهذيب التهذيب (٦٢٨/٣)، تقريب التهذيب (صحيفة ٥٤٨).

٢- محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب بن عبد الله بن الحارث بن زهرة القرشى الزهرى ، أبو بكر المدنى، نزيل الشام، الإمام العلم الفقيه حافظ زمانه، متفق على جلالته وإتقانه وتثبته[1].

روى عن وأبي أمامة بن حنيف وأنس بن مالك وابن المسيب، وغيرهم كثير.

وروى عنه خلق كثير متفاوتون في الحفظ والاتقان، يقول ابن رجب في "شرح العلل": (أصحاب الزهري خمس طبقات: الطبقة الأولى: جمعت الحفظ والاتقان وطول الصحبة للزهري، والعلم بحديثه والضبط له، **كمالك،** وابن عيينة، وعبيد الله بن عمر، ومعمر، **ويونس،** وعقيل، وشعيب، وغيرهم، وهؤلاء متفق على تخريج حديثهم عن الزهري .

الطبقة الثانية: أهل حفظ واتقان، لكن لم تطل صحبتهم للزهري وإنما صحبوه مدة يسيرة ولم يمارسوا حديثه، وهم في اتقانه دون الطبقة الأولى، **كالأوزاعي،** والليث، وعبد الرحمن بن مسافر، والنعمان بن راشد، ونحوهم، وهؤلاء يخرج لهم مسلم عن الزهري.

الطبقة الثالثة: قوم لازموا الزهري وصحبوه ورووا عنه، ولكن تكلم في حفظهم، **كسفيان بن حسين،** ومحمد بن إسحاق، وصالح بن أبي الأخضر، وزمعة بن صالح، ونحوهم، وهؤلاء يخرج لهم أبو داود والترمذي والنسائي، وقد يخرج مسلم لبعضهم متابعة.

الطبقة الرابعة: قوم رووا عن الزهري من غير ملازمة ولا طول صحبة، ومع ذلك تكلم فيهم، مثل إسحاق بن يحيى الكلبي، ومعاوية بن يحيى الصدفي، وإسحاق بن أبي فروة، وإبراهيم بن يزيد المكي، والمثنى بن الصباح، ونحوهم، وهؤلاء قد يخرج الترمذي لبعضهم.

الطبقة الخامسة: قوم من المتروكين والمجهولين كالحكم الأيلي، وعبد القدوس بن حبيب، ومحمد بن سعيد المصلوب، وبحر السقاء، ونحوهم، فلم يخرج لهم الترمذي، ولا أبو داود، ولا النسائي. ويخرج لبعضهم ابن ماجه)[2] انتهى كلامه.

وفيما نقلته من كلام ابن رجب فائدة في معرفة القرائن التي ترجح أحد الأوجه.

---

[1] أنظر تهذيب الكمال (٥٠٧/٦)، وتهذيب التهذيب (٦٩٦/٣)، وتقريب التهذيب (صحيفة ٥٦٤)، سؤالات ابن الجنيد لابن معين (برقم ٨٠١،٣٦٤،١٧٧)، سؤالات ابن طالوت لابن معين (برقم ٣٠).

[2] شرح علل الترمذي (٣٩٩/١).

وذكره الحافظ ابن حجر في المرتبة الثالثة[1] ممن أكثر التدليس فلم يحتج الأئمة من أحاديثهم إلا بما صرحوا فيه بالسماع، ومنهم من رد حديثهم مطلقاً، ومنهم من قبلهم[2].

ولكن العلائي ذكره في المرتبة الثانية فقال ما نصه: (وثانيها: من احتمل الأئمة تدليسهم، وخرجوا له في الصحيح، وإن لم يصرح بالسماع وذلك إما لإمامته أو لقلة تدليسه في جنب ما روى أو لأنه لا يدلس إلا عن ثقة وذلك كالزهري ..)[3] انتهى كلامه.

وبذلك قال الذهبي: (كان يدلس في النادر)[4].

فالراجح أنه قليل التدليس. ولكنه كثير الإرسال فقد ذكره ابن أبي حاتم الرازي في كتابه "المراسيل"[5].

وجاء في "سؤالات أبي داود": (قلت لأحمد اختلاف أحاديث الزهري قال منها ما روى عن رجلين، ومنها ما جاء عن أصحابه -يعني الوهم-)[6].

ومراد أحمد أن بعض ما اختلف فيه على الزهري هو بسبب سعة روايته، وأنه حقيقة يروي هذه الأحاديث التي اختلف عليه فيها من أكثر من وجه، وبعض ما اختلف عليه فيه يكون بعض أصحابه وهم عليه [7].

توفي رحمه الله تعالى سنة (١٢٥) هـ.

ثالثاً: الحكم على الحديث:

الحديث ضعيف، لأنه مرسل.

قال الشافعي: فلم يقبل هذا لأنه مرسل[8].

---

(١) تعريف أهل التقديس بمراتب المعروفين بالتدليس (صحيفة ١٠٩).

(٢) المصدر السابق.

(٣) جامع التحصيل في أحكام المراسيل (صحيفة ١١٣).

(٤) ميزان الاعتدال (٤/٤٠).

(٥) المراسيل (صحيفة ١٥٢).

(٦) سؤالات أبي داود للإمام أحمد (صحيفة ٢١٩).

(٧) مقارنة المرويات لإبراهيم اللاحم (٤٦٩/١).

(٨) الرسالة (صحيفة ٤٦٩ مسألة رقم ١٢٩٩)، وفي "المسند" (صحيفة ٢٤٤ رقم١٢٠٥).

المبحث الخامس: الأحاديث الواردة في إعادة الصلاة من مرور الحمار والمرأة والكلب الأسود:

(١٧) عن أبي ذر قال: قال رسول الله -ﷺ- : ((إذا قام أحدكم يصلي فإنه يستره إذا كان بين يديه مثل آخرة الرحل، فإذا لم يكن بين يديه مثل آخرة الرحل، فإنه يقطع صلاته الحمار والمرأة والكلب الأسود)).

قلت: يا أبا ذر ما بال الكلب الأسود من الكلب الأحمر من الكلب الأصفر؟ قال: يا بن أخي سألت رسول الله -ﷺ- كما سألتني، فقال: ((الكلب الأسود شيطان)).

تخريج الحديث:

أخرجه مسلم (رقم١١٣٨،١١٣٧)، كتاب الصلاة.

(١٨) عن أبي ذر: عن النبي -صلى الله عليه وسلم- قال: «تعاد الصلاة من ممر الحمار والمرأة والكلب الأسود».

أولاً: تخريج الحديث:

أخرجه ابن خزيمة في "صحيحه" (٢/٢٠ رقم٨٣١)، كتاب الصلاة، باب ذكر الدليل على أن هذا الخبر في ذكر المرأة ليس مضاد خبر عائشة، إذ النبي -صلى الله عليه وسلم- إنما أراد أن مرور الكلب والمرأة والحمار يقطع صلاة المصلي لا ثوى الكلب ولا ربضه ولا ربض الحمار، ولا اضطجاع المرأة يقطع صلاة المصلي، وعائشة إنما أخبرت أنها كانت تضطجع بين يدي النبي -صلى الله عليه وسلم- وهو يصلي، لا أنها مرت بين يديه. قال: أنبأنا محمد بن الوليد، قال: انبأنا عبدالأعلى بن عبدالأعلى الشامي، قال: انبأنا هشام فذكره.

ورواه عنه ابن حبان في "صحيحه" (٦/١٥١ رقم ٢٣٩١)، باب ذكر البيان بأن صلاة المرء إنما تقطع من مرور الكلب والحمار والمرأة لا كونهن واعتراضهن.

وأخرجه بلفظ آخر أبو داود الطيالسي في (١/٣٦٢ رقم٤٥٤)، قال: حدثنا شعبة.

وعنه الدارمي في (١٤١٤)، كتاب الصلاة، باب ما يقطع الصلاة وما لا يقطعها.

وأخرجه أحمد في (٣٥/٢٥٠ رقم٢١٣٢٣)، قال: حدثنا عفان، حدثنا شعبة. وفي (٣٥/٣٠٣ رقم٢١٣٧٧)، قال: حدثنا بهز، حدثنا سليمان بن المغيرة.

وأخرجه ابن أبي شيبة في "المصنف" (٢/٥٣٢ رقم ٢٩١٣)، كتاب الصلاة، باب من قال يقطع الصلاة الكلب والمرأة والحمار. قال: حدثنا إسماعيل بن علية ، عن يونس.

وعنه مسلم في "صحيحه" (رقم ١١٣٧)، كتاب الصلاة. قال: وحدثني زهير بن حرب، قال: حدثنا إسماعيل بن إبراهيم عن يونس.

وأخرجه أبو داود في (رقم ٧٠٢)، كتاب الصلاة، باب ما يقطع الصلاة. قال: حدثنا حفص بن عمر، قال: حدثنا شعبة. (ح) وحدثنا عبد السلام بن مطهر وابن كثير – المعنى – أن سليمان بن المغيرة أخبرهم.

وأخرجه الترمذي في (رقم ٣٣٨)، كتاب الصلاة، باب ما جاء : أنه لا يقطع الصلاة إلا الكلب والحمار والمرأة. قال: حدثنا أحمد بن منيع، قال: حدثنا هشيم، قال: أخبرنا يونس بن عبيد ومنصور بن زاذان. قال أبو عيسى: حديث أبي ذر حديث حسن صحيح.

وأخرجه ابن حبان في "صحيحه" (١٤٥/٦ رقم٢٣٨٤)، كتاب الصلاة، باب ذكر خبر أوهم عالما من الناس أن أول هذا الخبر غير مرفوع. قال: أخبرنا أحمد بن محمد بن الحسين، قال: حدثنا شيبان بن فروخ، قال: حدثنا سليمان بن المغيرة. وفي (١٤٦/٦ رقم٢٣٨٥)، باب ذكر الخبر المدحض قول من زعم أن أول هذا الخبر موقوف غير مسند. قال: أخبرنا الفضل بن الحباب الجمحي، قال: حدثنا محمد ابن كثير، قال: أخبرنا شعبة.

وأخرجه البزار في "مسنده" (رقم ٣٩٣٠)، قال: حدثنا أحمد بن داود الواسطي، قال: انبأنا علي بن عاصم، قال: انبأنا خالد الحذاء.

وأخرجه ابن المنذر في "الأوسط" (١٠٠/٥)، كتاب الصلاة، باب ذكر التغليظ من مرور الحمار والمرأة والكلب الأسود بين يدي المصلي. قال: حدثنا محمد بن إسماعيل، قال: حدثنا عفان، قال: حدثنا شعبه وسليمان.

ستتهم (شعبة، وسليمان بن المغيرة، وهشام بن حسان، ويونس، ومنصور بن زاذان، وخالد الحذاء)، عن حميد بن هلال عن عبد الله بن الصامت، به. جميعهم بمثله إلا شعبة عند أبي داود الطيالسي وغيره مطولاً قال: ((يقطع صلاة الرجل، إذا لم يكن بين يديه كآخرة الرحل: المرأة والحمار والكلب الأسود ..)). وحديث يونس عند مسلم بنحو حديث شعبة.

ثانياً: دراسة إسناد الحديث:

١- محمد بن الوليد بن عبد الحميد القرشي البُسْري، أبو عبد الله البصري:

روى عن عبدالأعلى بن الشامي والضحاك بن مخلد، وغيرهما. وروى عنه ابن خزيمة وابن أبي عاصم، وغيرهما.

ثقة، توفي سنة (٢٥٠) هـ[1].

---

[1] تهذيب الكمال (٥٤٧/٦ رقم٦٢٦٦)، تقريب التهذيب (صحيفة ٥٧١ رقم٦٣٧٣).

٢- عبد الأعلى بن عبد الأعلى بن محمد، القرشي البصري الشامي، يلقب أبو همام:

روى عن هشام بن حسان ومعمر بن راشد، وغيرهما. وروى عنه محمد بن الوليد واسحاق بن راهويه، وغيرهما.

ثقة، توفي سنة (١٨٩) هـ [١].

٥- هشام بن حسان الأزدي القردوسي ، أبو عبد الله البصري:

ثقة، وفي حديثه عن الحسن وعطاء مقال. توفي سنة (١٤٨) هـ[٢].

٤- حميد بن هلال بن هبيرة، ويقال: ابن سويد بن هبيرة العدوى، أبو نصر البصري:

روى عن عبدالله بن الصامت وأنس بن مالك، وغيرهما. وروى عنه هشام بن حسان وخالد الحذاء، وغيرهما.

ثقة عالم.[٣]

٥- عبد الله بن الصامت الغفاري البصري (ابن أخي أبي ذر):

روى عن عمه أبي ذر، وحذيفة بن اليمان -رضي الله عنهما-، وغيرهما. وروى عنه حميد بن هلال ومحمد بن واسع، وغيرهما.

ثقة، توفي بعد سنة (٧٠) هـ [٤].

ثالثاً: الحكم على الحديث:

الحديث صحيح.

قال الترمذي: حسن صحيح.

---

[١] تهذيب الكمال (٣٣٦/٤ رقم٣٦٧٥)، تهذيب التهذيب (٤٦٥/٢)، تقريب التهذيب (صحيفة ٣٥١ رقم٣٧٣٤).

[٢] سبقت ترجمته في الحديث رقم (٩).

[٣] تهذيب الكمال (٣١١/٢ رقم١٥٢٦)، تهذيب التهذيب (٥٠٠/٤)، تقريب التهذيب (صحيفة ١٦٨ رقم١٥٦٣).

[٤] تهذيب الكمال (١٦٩/٤ رقم٣٣٢٧)، تهذيب التهذيب (٣٥٨/٢)، تقريب التهذيب (صحيفة ٣٢٣ رقم٣٣٩١).

فقه الحديث:

مسألة: هل مرور الحمار والمرأة والكلب الأسود يقطع الصلاة ويوجب إعادتها، اختلف العلماء في ذلك، على ثلاثة أقوال:

القول الأول[١]: أن الحمار والمرأة والكلب الأسود تقطع الصلاة أي تبطلها، وقد ذهب إلى ذلك جماعة من الصحابة، منهم أبوهريرة، وأنس، وابن عباس، في رواية عنه، وأبو ذر كما في حديث الباب، وابن عمر قال به في الكلب، وقال به الحكم بن عمرو الغفاري في الحمار.

ومن التابعين الحسن البصري وأبو الأحوص صاحب ابن مسعود، وذهب أهل الظاهر أيضا إلى قطع الصلاة بالثلاثة[٢].

القول الثاني[٣]:

أن الحمار والمرأة والكلب الأسود لا يقطع الصلاة، وقد ذهب إلى ذلك جمهور العلماء[٤].

ومن الصحابة: عثمان، وعلي، وابن عمر. ومن التابعين: الشعبي، والثوري، وابن المسيب.

القول الثالث[٥]:

يقطع الصلاة مرور الكلب الأسود فقط، وهو مذهب الحنابلة. وهو قول أم المؤمنين عائشة -رضي الله عنها-، معاذ بن جبل، وعطاء بن أبي رباح، وإسحاق بن راهويه.

أدلتهم:

أدلة القول الأول:

١- حديث أبي هريرة -رضي الله عنه- قال: قال رسو الله -صلى الله عليه وسلم- : «يقطع الصلاة المرأة والحمار والكلب ..» الحديث[٦].

---

[١] نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار، للشوكاني (١٢/٣). وأنظر الفتح الرباني، لبنا (٨٠/٤).

[٢] المحلى، لابن حزم (٩/٤ مسألة ٣٨٥).

[٣] المصدر السابق.

[٤] المدونة (١١٤/١)، الدر المختار (صحيفة ٨٧)، روضة الطالبين (٢٩٥/١)، مصنف ابن أبي شيبة (٢٥٠/١ رقم٢٨٨٤ وما بعده).

[٥] رسالة ماجستير في الفقه: أحكام الحيوان في كتابي الطهارة والصلاة، ابتسام القرني (٦٨٥/٢)، المغني، لابن قدامة (٩٧/٣ مسألة٢٦٥)، مصنف ابن أبي شيبة (٢٥١/١ رقم٢٨٩٠ وما بعده).

[٦] أخرجه مسلم، كتاب الصلاة. (رقم١١٣٩)

٢- حديث أنس -رضي الله عنه- عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: «يقطع الصلاة الكلب والحمار والمرأة»[١].

٣- وحديث أبي ذر موضع الدراسة.

أدلة القول الثاني:

١- حديث أبي سعيد قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم- «لا يقطع الصلاة شيء..» الحديث[٢].

٢- عن الفضل بن عباس قال: أتانا رسول الله -صلى الله عليه وسلم- ونحن في بادية لنا ومعه عباس فصلى في صحراء ليس بين يديه سترة، وكلبة وحمارة يعبثان بين يديه فما بالى بذلك.

٣- ما روي عن أم المؤمنين عائشة -رضي الله عنها- أنها قالت: عدلتمونا بالكلاب والحمر، لقد رأيتني مضطجعة على السرير فيجيء رسول الله -صلى الله عليه وسلم- فيتوسط السرير فيصلي فأكره أن أسنحه فأنسل من قبل رجلي السرير حتى أنسل عن لحافي.

وجه الدلالة:

أن عائشة -رضي الله عنها- أنكرت على من ذكر أن الصلاة يقطعها الكلب والحمار والمرأة بكونها كانت مضطجعة على السرير بين يدي النبي -صلى الله عليه وسلم- وبين القبلة[٣].

أدلة القول الثالث: عن أبي ذر -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم- : «إذا قام أحدكم يصلي فإنه يستره إذا كان بين يديه مثل آخرة الرحل، فإن لم يكن بين يديه مثل آخرة الرحل، فإنه يقطع صلاته المرأة، والحمار، والكلب الأسود».

قال عبدالله بن الصامت يا أبا ذر: ما بال الكلب الأسود من الكلب الأحمر، من الكلب الأصفر قال: يا ابن أخي، سألت رسول الله -صلى الله عليه وسلم- كما سألتني، فقال: «الكلب الأسود شيطان»[٤].

---

[١] أخرجه ابن حزم في المحلى (٩/٤ مسألة ٣٨٥).

[٢] أخرجه أبو داود (رقم٧١٩).

[٣] عمدة القاري شرح صحيح البخاري، للعيني (٤٣٩/٤,٤٤٠).

[٤] أخرجه بنحوه مسلم، كتاب الصلاة، باب قدر ما يستر الصلاة (رقم١١٣٧)

وجه الدلالة:

لا يقطع الصلاة شيء من الكلاب سوى الكلب الأسود البهيم. لأن النبي -صلى الله عليه وسلم- خصه بالذكر[1]، ولأنه سماه شيطاناً.

المناقشة:

مناقشة أدلة القول الأول:

نوقش استدلاهم بحديث أبي هريرة، وأنس، وأبي ذر الذي سبق تخريجه، بما يلي:

١- قالوا: بأن هذه الأحاديث منسوخه بالحديث الآخر «لا يقطع الصلاة شيء ..»، وبحديث عائشة، وبحديث الفضل بن عباس -رضي الله عنهم-.

وهذا غير مرضي؛ لأن النسخ لا يصار إليه الا إذا تعذر الجمع بين الأحاديث وتأويلها وعلمنا التاريخ وليس هنا تاريخ ولا تعذر الجمع[2].

ولو ثبت أن حديث عائشة متأخر عن حديث أبي ذر لم يدل إلا على نسخ الاضطجاع فقط[3].

ويمكن الجمع بين أحاديث القائلين ببطلان الصلاة وبين حديث عائشة والفضل، بأن يحمل حديث عائشة على النفل، وأحاديث أبي هريرة وأنس وأبي ذر على الفرض، ويغتفر في النفل ما لا يغتفر بالفرض[4].

كما أن الأحاديث الواردة في قطع المرأة والكلب الأسود والمرأة أرجح وأقوى من حديث «لا يقطع الصلاة شيء ..»، ومن حديث عائشة -رضي الله عنها-.

٢- قالوا: إن معنى القطع للصلاة في هذا الحديث نقص الصلاة لشغل القلب بهذه الأشياء، وليس المراد إبطالها[5].

---

[1] أحكام الحيوان في كتابي الطهارة والصلاة، ابتسام القرني (٦٨٥/٢)، رسالة ماجستير في تخصص الفقه.

[2] نيل الأوطار، للشوكاني (١٣/٢).

[3] فتح الباري، لابن حجر (٢٦٥/٢).

[4] نيل الأوطار، للشوكاني (١٣/٢).

[5] المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، للنووي (٤٥١,٤٥٠/٢).

مناقشة دليل القول الثاني:

١- استدلاهم بحديث «لا يقطع الصلاة شيء ..»، يجاب عنه: بأنه حديث ضعيف من جميع طرقه.

قال ابن حجر: ورواها مالك في الموطأ عن الزهري عن سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه من قوله، وأخرجها الدارقطني مرفوعة من وجه آخر عن سالم لكن إسنادها ضعيف، ووردت أيضا مرفوعة من حديث أبي سعيد عند أبي داود، ومن حديث أنس وأبي أمامة عند الدارقطني، ومن حديث جابر عند الطبراني في الأوسط وفي إسناد كل منهما ضعف[١].

٢- حديث الفضل بن عباس، يجاب عنه: بأن فيه علتين:

الأولى: فيه العباس بن عبيد الله لا يعرف حاله. الثانية: العباس لم يدرك عمه الفضل.

قال الخطابي: في سنده مقال، وضعفه أيضًا غير واحد منهم الإشبيلي وابن القطان[٢].

٣- حديث عائشة -رضي الله عنها-، يجاب عنه بأمور منها:

أولاً: أنه واقعة حال يتطرق إليها الاحتمال، بخلاف حديث أبي ذر فإنه مسوق مساق التشريع العام، وأشار ابن بطال إلى أن ذلك كان من خصائصه -صلى الله عليه وسلم-؛ لأنه كان يقدر على ملك أربه على ما لا يقدر عليه غيره[٣].

ثانياً: ليس في محل النزاع؛ الكلام في المرور لا في الوقوف والاضطجاع فحكم الوقوف والاضطجاع يخالف حكم المرور[٤].

مناقشة أدلة القول الثالث:

اعترض عليه ما سبق إيراده على أحاديث أصحاب القول الأول.

---

[١] فتح الباري، لابن حجر (٢/٢٦٣).

[٢] شرح ابن ماجه، لمغلطاي (١/١٦٠١).

[٣] فتح الباري، لابن حجر (٢/٢٦٥).

[٤] أحكام الحيوان في كتابي الطهارة والصلاة، ابتسام القرني (٢/٦٨٥)، رسالة ماجستير في تخصص الفقه.

كما يجاب عليه أيضا: وذكر الكلب في حديث الفضل -رضي الله عنه- ليس فيه أنه أسود حتى يكون دليلاً على خروجه[1].

الترجيح:

الراجح القول الأول أن مرور المرأة والحمار والكلب الأسود يقطع الصلاة. ويلزم المصلي إعادة صلاته.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: الصواب أنه إذا مر الكلب الأسود، والمرأة، والحمار بين يدي المصلي دون سترة، أو قريباً منه: أنه يقطع صلاته؛ فإنه قد ثبت ذلك عن النبي -صلى الله عليه وسلم- في الصحيح، ولم يعارضه شيء.

فإن ما سوى هذا الحديث يعني: حديث أبي ذر إنما فيه: أنه صلى إلى امرأة لم تمر أمامه، وأن الحمار مر بين يدي بعض الصف، وحكم اللبث خلاف المرور، باتفاق العلماء، وسترة الإمام سترة لمن خلفه[2].

وقال رحمه الله في موضع آخر: إنما يعارض حديث أبي ذر وما وافقه أحاديث صحيحة غير صريحة، وصريحة غير صحيحة؛ فلا يترك العمل بحديث أبي ذر الصريح، بالمحتمل، يعني: حديث عائشة وما وافقه[3].

ويقول ابن القيم: ومعارِض هذه الأحاديث قسمان: صحيح غير صريح، وصريح غير صحيح، فلا يترك العمل بها لمعارض هذا شأنه. وكان رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يصلي وعائشةُ رضي الله عنها نائمة في قبلته وكأن ذلك ليس كالمار، فإن الرجل محرم عليه المرور بين يدي المصلي، ولا يكره له أن يكون لابثا بين يديه، وهكذا المرأة يقطع مرورها الصلاة دون لبثها. والله أعلم[4].

---

[1] فتح الباري، لابن رجب (٢/٧١٢)، وأنظر أجوبة ابن القيم على الأحاديث التي ظاهرها التعارض، د. الحجيلي (٢/٩٤٦).

[2] أنظر كشف اللثام شرح عمدة الأحكام، للسفاريني (٢/٥٠٦)، ومجموع الفتاوى، لابن تيمية (٢١/١٥).

[3] مجموع الفتاوى، لابن تيمية (٢١/١٥). ونقل هذه العبارة ابن حجر في الفتح، وقال: قال بعض الحنابلة.أ.هـ. هكذ.

[4] زاد المعاد في هدي خير العباد (١/٣٠٦).

المبحث السادس: الأحاديث الواردة في إعادة الصلاة لمن لم يطمئن بها.

(١٩) أبي هريرة رضي الله عنه أن رجلا دخل المسجد -ورسول الله -صلى الله عليه وسلم- جالس في ناحية المسجد- فصلى ثم جاء فسلم عليه، فقال: له رسول الله -صلى الله عليه وسلم- : «وعليك السلام، ارجع فصل فإنك لم تصل»، فرجع فصلى ثم جاء فسلم، فقال: «وعليك السلام، فارجع فصل فإنك لم تصل»، فقال في الثانية أو في التي بعدها: علمني يا رسول الله، فقال: «إذا قمت إلى الصلاة فأسبغ الوضوء، ثم استقبل القبلة فكبر، ثم اقرأ بما تيسر معك من القرآن، ثم اركع حتى تطمئن راكعاً، ثم ارفع حتى تستوي قائماً، ثم اسجد حتى تطمئن ساجداً، ثم ارفع حتى تطمئن جالساً، ثم اسجد حتى تطمئن ساجداً، ثم ارفع حتى تطمئن جالسا، ثم افعل ذلك في صلاتك كلها».

تخريجه:

أخرجه البخاري واللفظ له (رقم٧٥٧) كتاب الأذان، باب وجوب القراءة للإمام والمأموم في الصلوات كلها، في الحضر والسفر، وما يجهر فيها وما يُخافت. وفي (رقم٧٩٣)، كتاب الأذان، باب أمر النبي -صلى الله عليه وسلم- الذي لم يتم ركوعه بالإعادة. وفي (رقم ٦٢٥١) و(رقم٦٢٥٢)، كتاب الاستئذان، باب من رد فقال: وعليك السلام. وفي (رقم٦٦٦٧) كتاب الأيمان والنذور، باب إذا حنث ناسياً في الأيمان.

وأخرجه مسلم (رقم ٣٩٧)، كتاب الصلاة.

(٢٠) عن رفاعة بن رافع الزرقي وكان من أصحاب النبي -صلى الله عليه وسلم- قال: جاء رجل ورسول الله -صلى الله عليه وسلم- في المسجد فصلى قريبا منه ثم انصرف إليه فسلم عليه فقال له رسول الله -صلى الله عليه وسلم- : «أعد صلاتك فإنك لم تصل» قال: فرجع فصلى نحوا مما صلى ثم انصرف إلى رسول الله -صلى الله عليه وسلم- فقال له رسول الله -صلى الله عليه وسلم- : «أعد صلاتك فإنك لم تصل» فقال: يا رسول الله كيف أصنع؟ فقال: «إذا استقبلت القبلة فكبر ثم اقرأ بأم القرآن ثم اقرأ بما شئت فإذا ركعت فاجعل راحتيك على ركبتيك وامدد ظهرك فإذا رفعت رأسك فأقم صلبك حتى ترجع العظام إلى مفاصلها فإذا سجدت فمكن سجودك فإذا رفعت رأسك فاجلس على فخذك اليسرى ثم اصنع ذلك في كل ركعة».

أولاً: تخريج الحديث:

هذا الحديث مداره على علي بن يحيى بن خلاد، واختلف عنه على خمسة أوجه:

الوجه الأول: علي بن يحيى بن خلاد، عن أبيه، عن عمه رفاعة بن رافع - رضي الله عنه-، مرفوعاً.

الوجه الثاني: يحيى بن علي بن يحيى بن خلاد، عن أبيه، عن جده، عن رفاعة بن راع - رضي الله عنه -، مرفوعاً.

الوجه الثالث: يحيى بن علي بن يحيى بن خلاد، عن جده، عن رفاعة بن رافع -رضي الله عنه- مرفوعاً.

الوجه الرابع: علي بن يحيى بن خلاد، عن رفاعة بن رافع الزرقي، مرفوعاً.

الوجه الخامس: علي بن يحيى بن خلاد، عن عمه، أن رجلاً دخل المسجد..

الوجه الأول: رواه عن علي بن يحيى بن خلاد، كل من:

١ - محمد بن عجلان:

أخرجه الإمام أحمد في (٣٣٣/٣١ رقم ١٨٩٩٧)، قال: حدثنا يحيى بن سعيد.

وأخرجه ابن حبان في "صحيحه" (رقم ١٧٨٧)، كتاب الصلاة، باب صفة الصلاة. قال: أخبرنا جعفر بن أحمد بن سنان القطان بواسط، قال: حدثنا أبي وبندار قالا: حدثنا يحيى القطان.

وأخرجه الطبراني في (رقم ٤٥٢٣)، قال: حدثنا معاذ بن المثنى، قال: حدثنا مسدد، قال: حدثنا يحيى.

وأخرجه ابن أبي شيبة في "المصنف"، كتاب الصلاة، باب في الرجل ينقص صلاته، وما ذكر فيه، وكيف يصنع فيها. قال: حدثنا خالد الأحمر.

ومن طريقه أخرجه كلاً من: ابن أبي عاصم في "الآحاد والمثاني" (رقم ١٩٧٦).والطبراني في (رقم ٤٥٢٤).

وأخرجه البزار في "مسنده" (رقم ٣٧٢٦)، قال: حدثنا محمد بن المثنى، قال: أخبرنا يحيى بن سعيد.

وأخرجه البيهقي في "معرفة السنن والآثار" (رقم٤٧٦٥)، قال: أخبرنا أبو زكريا وأبو بكر وأبو سعيد قالوا: حدثنا أبو العباس، قال: اخبرنا الربيع، قال: أخبرنا الشافعي، قال: أخبرنا إبراهيم بن محمد.

وأخرجه النسائي في (رقم ١٠٥٤)، كتاب الصلاة، باب الرخصة في ترك الذكر في الركوع. قال: أخبرنا قتيبة، قال: حدثنا بكر بن مضر. وفي (رقم ١٣١٤) باب أقل ما يجزئ من عمل الصلاة. قال: أخبرنا قتيبة، حدثنا الليث.

وأخرجه الطبراني في (رقم ٤٥٢١)، قال: حدثنا علي بن المبارك الصنعاني، قال: حدثنا إسماعيل بن أبي أويس، قال: حدثني سليمان بن بلال. وفي (رقم ٤٥٢٢)، قال: حدثنا يحيى بن عثمان بن صالح، حدثنا عبد الله بن صالح، قال: حدثني الليث.

وأخرجه الطحاوي في "شرح مشكل الآثار" (رقم٢٢٤٥) كتاب الصلاة، باب بيان مشكل الوجه فيما ذكرناه من الاختلاف في الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم في آخر الصلوات هل هو فرض لا تجزئ الصلاة إلا به؟، أو هو من السنن المأمور بها في الصلوات التي تجزئ وإن لم يؤت بها فيها؟. قال: حدثنا محمد بن عبدالله بن عبدالحكم، قال: حدثنا حجاج بن رشدين، عن حيوة.

ستتهم (يحيى بن سعيد، وخالد الأحمر، وإبراهيم بن محمد، وبكر بن مضر، والليث بن سعد، وحيوة)، عن محمد بن عجلان، عن علي بن يحيى بن خلاد، به.

٢- داود بن قيس:

أخرجه عبدالرزاق في "المصنف" (٣٧٠/٢ رقم ٣٧٣٩)، كتاب الصلاة، باب الرجل يصلي صلاة لا يكملها. قال: أخبرنا داود بن قيس.من طريقه أخرجه الطبراني في (رقم ٤٥٢٠).

وأخرجه النسائي في (رقم١٣١٥) كتاب الصلاة، باب أقل ما يجزئ من عمل الصلاة. قال: أخبرنا سويد بن نصر قال أنبأنا عبد الله بن المبارك، به. وفي الكبرى (رقم ١٢٣٨)، كتاب الصلاة، باب أقل ما تجزئ به الصلاة.

٣- إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة:

أخرجه الدارمي في (رقم١٣٢٩)، كتاب الصلاة، باب في الذي لا يتم الركوع والسجود. قال: أخبرنا أبو الوليد الطيالسي.

أخرجه أبو داود في (رقم٨٥٨)، كتاب الصلاة، باب صلاة من لا يقيم صلبه فى الركوع والسجود. قال: حدثنا الحسن بن على، قال: حدثنا هشام بن عبد الملك، والحجاج بن منهال.

وأخرجه ابن ماجه مختصراً في "السنن" (رقم٤٦٠)، كتاب الطهارة، باب ما جاء في الوضوء على ما أمر الله تعالى. قال: حدثنا محمد بن يحيى، قال: حدثنا حجاج.

وأخرجه البزار في "مسنده" (برقم ٣٧٢٧)، قال: حدثنا هدبة.

وقال: «وهذا الحديث لا نعلم أحداً رواه عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- إلا رفاعة بن رافع وأبو هريرة، وحديث رفاعة أتم من حديث أبي هريرة، وإسناده حسن».

أخرجه الطبراني في (رقم ٤٥٢٥)، قال: حدثنا علي بن عبد العزيز، قال: حدثنا حجاج بن المنهال (ح) وحدثنا محمد بن حيان المازني، قال: حدثنا أبو الوليد الطيالسي.

وأخرجه الدارقطني في "السنن" (٩٥/١)، كتاب الطهارة، باب وجوب غسل القدمين والعقبين.

أربعتهم (أبو الوليد، وهشام، والحجاج، وهدبة)، عن همام، عن إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة، عن علي بن يحيى بن خلاد، به.

٤– **محمد بن إسحاق:**

أخرجه أبو داود مختصراً في (٨٦٠)، كتاب الصلاة، باب صلاة من لا يقيم صلبه فى الركوع والسجود. وابن خزيمة في "صحيحه" (رقم٥٩٧ ورقم ٦٣٨)، كتاب الصلاة. كلاهما: عن مؤمل بن هشام اليشكري.

وأخرجه الطبراني في (رقم٤٥٢٨)، قال: وحدثنا الحسين بن إسحاق التستري، قال: حدثنا عثمان بن أبي شيبة.

كلاهما (مؤمل بن هشام، وعثمان بن أبي شيبة)، عن محمد بن إسحاق، عن علي بن يحيى بن خلاد، به. وفيه زيادة عند ابن خزيمة: «إذا أنت سجدت فأثبت وجهك ويديك حتى يطمئن كل عظم منك إلى موضعه..» الحديث.

أما الوجه الثاني: الوجه الثاني: يحيى بن علي بن يحيى بن خلاد، عن أبيه، عن جده عن رفاعة بن راع – رضي الله عنه –، مرفوعاً.

لم يروه عن يحيى بن علي بن يحيى بن خلاد، إلا إسماعيل بن جعفر بن أبي كثير:

أخرجه أبو داود الطيالسي (برقم ١٤٦٩).

وأخرجه أبو داود (برقم٨٦١)، كتاب الصلاة، باب صلاة من لا يقيم صلبه فى الركوع والسجود. قال: حدثنا عباد بن موسى الختلى.

وأخرجه ابن خزيمة في "صحيحه" (برقم٥٤٥)، كتاب الصلاة. قال: أخبرنا علي بن حجر السعدي.

وأخرجه النسائي (برقم٦٦٨)، كتاب الصلاة، باب الإقامة لمن يصلي وحده. قال: حدثنا علي بن حجر. وفي "الكبرى" (برقم ١٦٤٣)، كتاب الصلاة، باب الإقامة لمن يصلي وحده.

وأخرجه الطحاوي "شرح مشكل الآثار" (برقم١٥٩٣و٢٢٤٤و٦٠٧٣)، قال: حدثنا فهد، قال: حدثنا علي بن معبد. وفي (برقم٦٠٧٤)، قال: حدثنا يوسف بن يزيد، حدثنا حجاج بن إبراهيم.

خمستهم (أبو داود الطيالسي، وعباد بن موسى، وعلي بن حجر، وعلي بن معبد، وحجاج بن إبراهيم)، عن إسماعيل بن جعفر، عن يحيى بن علي بن يحيى بن خلاد، به.

وقد تابع إسماعيل على هذا الوجه سعيد بن أبي هلال:
أخرجه الطبراني (برقم٤٥٢٧)، قال: حدثنا أحمد بن محمد بن رشدين المصري، حدثني أبي، عن أبيه، عن جده، عن عمرو بن الحارث، به.

الوجه الثالث: يحيى بن علي بن يحيى بن خلاد، عن جده، عن رفاعة بن رافع –رضي الله عنه– مرفوعاً.

أخرجه الترمذي (برقم ٣٠٢) كتاب الصلاة، باب . قال: حدثنا علي بن حُجر، قال: حدثنا إسماعيل بن جعفر، قال: حدثنا يحي بن علي، به.
ومن طريقه أخرجه البغوي في "شرح السنة" (برقم ٥٥٣)، كتاب الطهارة، باب صفة الصلاة.

وأما الوجه الرابع: علي بن يحيى بن خلاد، عن رفاعة بن رافع الزرقي، مرفوعاً.

أخرجه الإمام أحمد (برقم١٨٩٩٥)، قال: حدثنا يزيد بن هارون، قال: أخبرنا محمد بن عمرو.
وأخرجه الطحاوي في "شرح مشكل الآثار" (برقم٢٢٤٣)، قال: حدثنا إبراهيم بن أبي داود، قال: حدثنا يحي بن صالح الوحاظي، قال: حدثني سليمان بن بلال، قال: حدثني شريك بن أبي نمر.
وأخرجه الطبراني (برقم٤٥٣٠)، قال: حدثنا عبدان بن أحمد، قال: حدثنا عبيد الله بن سعد، قال: حدثنا عمي، قال: حدثني أبي، قال: حدثنا شريك، عن عبد الله بن عون.
ثلاثتهم (محمد بن عمرو، وشريك بن أبي نمر، وعبدالله بن عون)، عن علي بن يحي بن خلاد، به.

الوجه الخامس: علي بن يحيى بن خلاد، عن عمه، أن رجلاً دخل المسجد.. الحديث

أخرجه أبو داود (برقم٨٥٧)، كتاب الصلاة، باب صلاة من لا يقيم صلبه فى الركوع والسجود. قال: حدثنا موسى بن إسماعيل، قال: حدثنا حماد.

وأخرجه الطبراني (برقم ٤٥٢٦)، قال: حدثنا على بن عبد العزيز، قال: حدثنا حجاج، قال: حدثنا حماد.

كلاهما (موسى بن إسماعيل، وحجاج)، عن حماد بن سلمة، عن إسحاق بن عبدالله، عن علي بن يحيي بن خلاد، عن عمه ..

وأخرجه الحاكم في "المستدرك" (٢٤٢/١)، كتاب الصلاة، باب الأمر بالاطمئنان والاعتدال في الصلاة. من طريق عفان بن مسلم، عن حماد بن سلمة، عن إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة، عن علي بن يحيي بن خلاد، عن أبيه، أن رجلا..

اضطرب فيه حماد فذكره مرة عن إسحاق بن عبدالله، عن علي بن يحيى بن خلاد عن عمه، أن رجلاً..، ومرة ذكره عن إسحاق بن عبدالله، عن علي بن يحيى بن خلاد، عن أبيه، أن رجلاً ..

قال الحاكم: ناقلاً كلام البخاري ما نصه: (لم يقم حماد بن سلمه إسناده)أ.هـ.

وسئل أبو زرعة عن حديث حماد بن سلمة عن إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة، عن علي بن يحيي بن خلاد، عن عمه، عن النبي -صلى الله عليه وسلم-. فقال: وَهِمَ حماد ..[1]

ثانياً: دراسة الاختلاف:

قد تبين من خلال تخريج الحديث أن هذا الحديث مداره على علي بن يحيي، واختلف عنه على أربعة أوجه:

الوجه الأول: علي بن يحيي بن خلاد، عن أبيه، عن عمه رفاعة بن رافع – رضي الله عنه-، مرفوعاً.

الوجه الثاني: علي بن يحيي بن خلاد، عن جده عن رفاعة بن راع – رضي الله عنه –، مرفوعاً.

الوجه الثالث: علي بن يحيي بن خلاد، عن رفاعة بن رافع الزرقي، مرفوعاً.

الوجه الرابع: علي بن يحيي بن خلاد، عن عمه، أن رجلاً دخل المسجد..

---

[1] كتاب العلل لابن أبي حاتم (رقم٢٢٢).

وفيما يلي بيان حال مدار الحديث، والمختلفين عليه. أما مدار الحديث، فهو:

علي بن يحيى بن خَلّاد بن رافع بن مالك بن العَجْلان الزُّرَقي، الأنصاري المدني[1]، وثقة: الدارمي، وابن معين، والنسائي، وابن البرقي، والدارقطني. وروى له البخاري.

روى عن أبيه يحيى بن خلاد، وعم أبيه رفاعة بن رافع، وغيرهما. وروى عنه عبدالله بن عون، ومحمد بن إسحاق، وغيرهما.

وهو من طبقة تلي الوسطى من التابعين. توفي سنة (١٢٩)هـ.

الوجه الأول رواه عن علي بن يحيى، كل من:

١- محمد بن عجلان القرشي، أبو عبد الله المدني، مولى فاطمة بنت الوليد بن عتبة بن ربيعة[2]:

روى عن أنس بن مالك، وعمرو بن شعيب، وعلي بن يحيى، وغيرهم، وروى عنه بكر بن مضر، وشبعة بن الحجاج، وغيرهما.

وثقة: أحمد بن حنبل، وابن عيينة، وابن معين، ويعقوب بن شيبة، وأبو حاتم، والنسائي، والعجلي.

وقال أبو زرعة: ابن عجلان صدوق وسط.

قال الساجي: هو من أهل الصدق، لم يحدث عنه مالك إلا يسيراً.

قال يحيى القطان، عن ابن عجلان: كان سعيد المقبرى يحدث عن أبى هريرة ، وعن أبيه عن أبي هريرة، وعن رجل عن أبي هريرة، فاختلطت عليه فجعلها كلها عن أبى هريرة.

ولما ذكر ابن حبان فى كتاب "الثقات" هذه القصة قال: ليس هذا بوهن يوهن الإنسان به، لأن الصحيفة كلها في نفسها صحيحة، وربما قال ابن عجلان: عن سعيد عن أبيه عن أبى هريرة، فهذا مما حمل عنه قديماً قبل اختلاط صحيفته فلا يجب الاحتجاج إلا بما يروى عنه الثقات.

---

[1] تهذيب الكمال (٣١٠/٥ رقم٤٧٤٠)، تهذيب التهذيب (١٩٨/٣)، تقريب التهذيب (صحيفة ٤٤٧ رقم٤٨١٤).

[2] تهذيب الكمال (٤٣٣/٦ رقم٦٠٥٣)، تهذيب التهذيب (٦٤٦/٣)، تقريب التهذيب (صحيفة ٥٥٢ رقم٦١٣٦).

روى له البخاري في "جزء القراءة خلف الإمام"، واستشهد به في "الصحيح". وأخرج له مسلم في الشواهد والمتابعات.

توفي بالمدينة سنة (١٤٨)هـ. وهو من صغار التابعين.

الخلاصة:

- وثقة جمع من النقاد.
- روى عنه الإمام مالك وهو لا يروي إلا عن ثقة.
- قول أبي زرعة فيه تشدد؛ لأنه خالف توثيق عامة النقاد.
- اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة.
- **الراجح أنه ثقة، إلا أنه اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة -رضي الله عنه-.**

٢- داود بن قيس الفراء الدباغ، أبو سليمان القرشي مولاهم، المدني[١]:

روى عن إبراهيم بن عبدالله وعلي بن يحيى، وغيرهما. وروى عنه صفوان بن عيسى وعبدالرزاق بن همام، وغيرهما.

وثقة: الشافعي، وأحمد بن حنبل، وابن المديني، وأبو حاتم، وأبو زرعة، والنسائي وابن سعد، والساجي.

استشهد به البخاري في "الصحيح".

توفي في خلافة أبي جعفر المنصور، وهو من صغر التابعين.

٣- إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، واسمه؛ زيد بن سهل الأنصاري النجاري المدني، أبو يحيى، أبوه عبدالله أخو أنس بن مالك لأمه[٢]:

روى عن عمه أنس بن مالك وعلي بن يحيى بن خلاد، وغيرهما. وروى عنه همام بن يحيى وحماد بن سلمة، وغيرهما.

قال ابن معين: ثقة حجة.

---

[١] تهذيب الكمال (٢/٤٢٤ رقم١٧٦٦)، تهذيب التهذيب (١/٥٦٩)، تقريب التهذيب (صحيفة ١٨٧ رقم١٨٠٨).

[٢] تهذيب الكمال (١/١٩١ رقم٣٦٠)، تهذيب التهذيب (١/١٢٢)، تقريب التهذيب (صحيفة ٧٣ رقم٣٦٧).

وثقة: أبو زرعة، وأبو حاتم، والنسائي.

وقال ابن حبان في "الثقات": كان ينزل في دار أبي طلحة وكان مقدماً في رواية الحديث والإتقان فيه.

توفي سنة (١٣٢)هـ. وهو من طبقة تلي الوسطى من التابعين.

٤- محمد بن إسحاق بن يسار المدني، أبو بكر ويقال أبو عبد الله، القرشي المطلبي مولاهم[1]:

ثقة في المغازي والسير، صدوق في غيرها يدلس عن الضعفاء والمتروكين.

وأما الوجه الثاني: رواه عن علي بن يحيى بن خلاد، ابنه يحيى، وهو:

يحيى بن على بن يحيى بن خلاد بن رافع الأنصارى الزرقي، المدني[2]:

لم يروِ إلا عن أبيه علي بن يحيى وجده يحيى بن خلاد. ولم يروِ عنه إلا إسماعيل بن جعفر.

مقبول ليس له من الحديث إلا القليل.

توفي سنة (١٢٩)هـ. وهو من صغار التابعين.

وروى عن يحيى بن علي، إسماعيل بن جعفر بن أبي كثير، وهو:

إسماعيل بن جعفر بن أبي كثير الأنصاري الزرقي مولاهم، أبو إسحاق المدني القارئ[3]:

روى عن يحيى بن علي وشريك بن عبدالله، وغيرهما. وروى عنه محمد بن بكير وإسحاق بن محمد، وغيرهما.

قال: عبد الله بن أحمد بن حنبل عن أبيه، وابن المديني، وأبو زرعة، والنسائى: ثقة.

من أوساط التابعين، توفي ببغداد سنة (١٨٠)هـ.

---

[1] سبقت ترجمته في الحديث رقم (١١).

[2] تهذيب الكمال (٧٣/٨ رقم٧٤٨٢)، تهذيب التهذيب (٣٧٩/٤)، تقريب التهذيب (صحيفة ٦٦٥ رقم٧٦١١).

[3] تهذيب الكمال (٢٢٤/١ رقم٤٢٦)، تهذيب التهذيب (١٤٥/١)، تقريب التهذيب (صحيفة ٧٨ رقم٤٣١).

وقد تابع إسماعيل سعيد بن أبي هلال، وهو:

سعيد بن أبي هلال الليثى مولاهم ، أبو العلاء المصرى[1]، روى عن علي بن يحيي والد يحيي، **ولم يروِ عن يحيى شيئاً** ..، وأبي الزناد، وغيرهما. روى عنه عمرو بن الحارث والليث بن سعد، وغيرهما.

وثقه ابن خزيمة، والدارقطني، والبيهقي، والخطيب، وابن عبد البر، وغيرهم.

قال أبو حاتم: لا بأس به.

وقال الساجي: صدوق، كان أحمد يقول: ما أدرى أي شيء يخلط في الأحاديث.

فهو لا بأس به. توفي سنة (١٣٠)هـ.

وأما الوجه الثالث: رواه عن علي بن يحيى بن خلاد، ابنه يحيى، وهو: مجهول الحال.

وروى عنه: إسماعيل بن جعفر، وهو، ثقة.

الوجه الرابع: رواه عن علي بن يحيى بن خلاد، كل من:

١- محمد بن عمرو بن علقمة بن وقاص الليثي، أبو عبد الله وقيل أبو الحسن، المدني[2]:

روى عن علي بن يحيي وأشعث بن إسحاق، وغيرهما. وروى عنه يزيد بن هارون ووهيب بن خالد، وغيرهما.

قال على ابن المديني: سمعت يحيي بن سعيد القطان، وسئل عن سهيل بن أبى صالح، ومحمد بن عمرو بن علقمة، فقال: محمد بن عمرو أعلى منه.

قال: يحيي: وسألت مالكاً عن محمد بن عمرو فقال: فيه نحوا مما قلت لك.

وقال إسحاق بن حكيم: قال يحيي القطان: وأما محمد بن عمرو فرجل صالح ليس بأحفظ الناس للحديث.

وقال أبو حاتم: صالح الحديث، يكتب حديثه، وهو شيخ.

---

(1) تهذيب الكمال (٢٠٥/٣ رقم٢٣٥٦)، تهذيب التهذيب (٤٨/٢)، تقريب التهذيب (صحيفة ٢٣٧ رقم٢٤١٠).

(2) تهذيب الكمال (٤٦١/٦ رقم٦١٠٤)، تهذيب التهذيب (٦٦٢/٣)، تقريب التهذيب (صحيفة ٥٥٦ رقم٦١٨٨).

وقال النسائي: ليس به بأس.

وقال في موضع آخر: ثقة.

وقال أبو أحمد بن عدى: له حديث صالح، وقد حدث عنه جماعة من الثقات كل واحد منهم ينفرد عنه بنسخة، ويغرب بعضهم على بعض، ويروى عنه مالك غير حديث في"الموطأ"، وأرجو أنه لا بأس به.

وقال الحاكم: قال ابن المبارك: لم يكن به بأس.

وقال أحمد بن مريم، عن ابن معين: ثقة.

وقال ابن معين: ابن عجلان أوثق من محمد بن عمرو، ومحمد بن عمرو أحب إلى من محمد بن إسحاق.

قال على: قلت ليحيى بن سعيد: محمد بن عمرو كيف هو؟ قال: تريد العفو أو تشدد؟ قلت: لا بل أشدد، قال: ليس هو ممن تريد، وكان يقول: حدثنا أشياخنا أبو سلمة، ويحيى بن عبد الرحمن بن حاطب.

وذكره ابن حبان في كتاب "الثقات"، وقال: كان يخطئ.

وقال يعقوب بن شيبة: هو وسط، وإلى الضعف ما هو.

توفي سنة (١٤٥)هـ.

الخلاصة:

- من خلال النظر في أقوال عامة النقاد في محمد بن عمرو، يتبين أنهم حكموا عليه بأنه: صالح الحديث.
- في الموازنة التي ذكرها ابن المديني بين محمد بن عمرو، وسهيل بن أبي صالح؛ يتبين أن محمد بن عمرو محله الصدق؛ وذلك لأن سهيل لا بأس به.
- الموازنة التي أجراها ابن معين بين ابن عجلان، ومحمد بن عمرو، ومحمد بن إسحاق، يتبين لي أن محمد محله الصدق؛ وذلك أن ابن عجلان ثقة، وابن إسحاق صدوق يدلس.

- قول يحيى بن سعيد: "ليس هو ممن تريد"؛ وعلل ذلك بقوله: "وكان يقول: حدثنا أشياخنا أبو سلمة، ويحيى بن عبد الرحمن بن حاطب"، أي: أنه ينكر عليه أن يجمع في الإسناد عدداً من شيوخه وهو غير متقن.
- **فالراجح أنه صدوق له أوهام.**

٢- شريك بن عبد الله بن أبي نمر القرشي، أبو عبد الله المدني[1]:

روى عن عطاء بن السائب وعلي بن يحيى، وغيرهما. وروى عنه سليمان بن بلال وإبراهيم بن محمد، وغيرهما.

قال الآجرى، عن أبي داود: ثقة .

وقال محمد بن سعد: كان ثقة كثير الحديث.

قال عباس الدورى عن يحيى بن معين، والنسائي: ليس به بأس.

قال أبو أحمد بن عدى: شريك رجل مشهور من أهل المدينة، حديث عنه مالك، وغير مالك من الثقات، وحديثه إذا روى عنه ثقة فلا بأس بروايته إلا أن يروى عنه ضعيف.

وقال النسائي: ليس بالقوى.

وذكره ابن حبان في "الثقات"، وقال: ربما أخطأ.

وقال ابن الجارود: ليس به بأس، وليس بالقوى، وكان يحيى بن سعيد لا يحدث عنه.

الراجح أنه صدوق يخطئ، والخطأ غالباً من الرواة عنه.

٣- عبد الله بن عون بن أرطبان المزني، أبو عون البصري[2]:

روى عن علي بن يحيى بن خلاد ومحمد بن سيرين، وغيرهما. وروى عنه عباد العوام داود بن أبي هند، وغيرهما.

ثقة ثبت فاضل من أقران أيوب فى العلم و العمل و السن.

توفي سنة (١٥٠)هـ.

---

[1] تهذيب الكمال (٣٨٣/٣ رقم٢٧٢٥)، تهذيب التهذيب (١٦٦/٢)، تقريب التهذيب (صحيفة ٢٧٠ رقم٢٧٨٨).

[2] تهذيب الكمال (٢٣١/٤ رقم٣٤٥٦)، تهذيب التهذيب (٣٩٨/٢)، تقريب التهذيب (صحيفة ٣٣٤ رقم٣٥١٩).

وأما الوجه الخامس: روى عن علي بن يحيى بن خلاد، إسحاق بن عبدالله، وهو ثقة.

والراوي عنه حماد بن سلمة[1]، وهو: ثقة متقن، تغير حفظه بآخره فربما حدث بالحديث المنكر.

ثالثاً: خلاصة الدراسة:

يتضح مما تقدم من تخريج الحديث أن هذا الحديث مداره على علي بن يحيى، واختلف عنه على خمسة أوجه:

الوجه الأول: علي بن يحيى بن خلاد، عن أبيه، عن عمه رفاعة بن رافع – رضي الله عنه–، مرفوعاً.

روى هذا الوجه جمع من الثقات، وهم: محمد بن عجلان وهو: ثقة. وداود بن قيس وهو: ثقة. إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة وهو: ثقة. ومحمد بن إسحاق وهو صدوق يدلس.

الوجه الثاني: يحيى بن علي بن يحيى بن خلاد، عن أبيه، عن جده، عن رفاعة بن راع – رضي الله عنه –، مرفوعاً.

روى هذا الوجه عن علي بن يحيى، ابنه يحيى، وهو: مجهول الحال. ورواه عنه إسماعيل بن جعفر وهو: ثقة. وتابعه سعيد بن أبي هلال وهو: لا بأس به.

الوجه الثالث: يحيى بن علي بن يحيى بن خلاد، عن جده، عن رفاعة بن رافع –رضي الله عنه– مرفوعاً.

رواه عن علي بن يحيي بن خلاد، ابنه يحيى، وهو: مجهول الحال. وروى عنه: إسماعيل بن جعفر، وهو، ثقة. ولم أجد له متابع.

في الوجه الثاني والثالث رواه إسماعيل بن جعفر، وقد اضطرب في روايته كما هو ملاحظ.

الوجه الرابع: علي بن يحيى بن خلاد، عن رفاعة بن رافع الزرقي، مرفوعاً.

روى هذا الوجه كل من: محمد بن عمرو وهو: صدوق له أوهام. وشريك بن عبدالله بن أبي نمر وهو: صدوق يخطئ. وعبدالله بن عون وهو: ثقة.

---

[1] ستأتي ترجمته في الحديث رقم (٢٢).

الوجه الخامس: علي بن يحيى بن خلاد، عن عمه، أن رجلاً دخل المسجد..

روى هذا الوجه إسحاق بن عبدالله وهو ثقة. ورواه عنه حماد بن سلمة، وقد اضطرب في روايته كما ذكرت سابقاً.

وقال الإمام مسلم: «وحماد يعد عندهم - يحيى القطان، ويحيى بن معين، وأحمد بن حنبل، وغيرهم من أهل المعرفة - إذا حدث عن غير ثابت، كحديثه عن قتادة، وأيوب، ويونس، وداود بن أبي هند، والجريري، ويحيى بن سعيد، وعمرو بن دينار، وأشباههم، فإنه يخطئ في حديثهم كثيراً. وغير حماد في هؤلاء أثبت عندهم»[1].

ويظهر مما سبق قوة الوجه الأول عن علي بن يحيى بن خلاد.

وذلك أن هذا الوجه رواه الأكثر عن علي بن يحيى، وكذلك رواه ثلاثة من الثقات: وهم محمد بن عجلان، وداود بن قيس، وإسحاق بن عبدالله، وزيادة على محمد بن إسحاق وهو صدوق يدلس.

وهذا الوجه هو ما رجحه أبو حاتم كما نقله ابنه في "العلل" فقال ما نصه: «سألت أبي عن حديث رواه حماد بن سلمة، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن علي بن يحيى بن خلاد، عن عمه، لم يذكر أباه أن رجلا دخل المسجد فصلى والنبي -صلى الله عليه وسلم- قاعد فذكر الحديث.

ورواه همام، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن علي بن يحيى بن خلاد، عن أبيه، عن عمه رفاعة بن رافع، عن النبي -صلى الله عليه وسلم-.

قال أبي: ورواه شريك بن عبد الله بن أبي نمر، وداود بن قيس، وابن عجلان، عن علي بن يحيى بن خلاد، فقالوا: عن أبيه، عن رفاعة. وحماد، ومحمد بن عمرو لا يقولان: عن أبيه. **والصحيح: عن أبيه، عن عمه رفاعة**»[2].

---

[1] التمييز لإمام مسلم (صحيفة ٢١٧،٢١٨).

[2] كتاب العلل، لابن أبي حاتم (رقم٢٢١).

رابعاً: الحكم على الحديث من الوجه الراجح:

الحديث من الوجه الراجح صحيح. كما أن للحديث شاهد من حديث أبي هريرة —رضي الله عنه — وهو متفق عليه.

فقه الحديث:

أولاً: أهمية حديث المسيء صلاته[1]:

تعود أهمية هذا الحديث إلى أنه تضمن جملة كبيرة من صفة صلاة النبي -صلى الله عليه وسلم-، محكية بقوله عليه الصلاة والسلام، ومعلوم أن القول مقدم على مجرد الفعل.

كذلك أن تعليمه -صلى الله عليه وسلم- لمسيء الصلاة بيانٌ للأمر المجمل في قوله تعالى: ﴿ وَأَقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُوا۟ ٱلزَّكَوٰةَ ﴾ [البقرة: ٤٣]، وقوله علي الصلاة والسلام: «صلوا كما رأيتموني أصلي».

وأن كثيراً من العلماء جزم بأن واجبات الصلاة هي المذكورة في طرق هذا الحديث.

مسألة: هل يسدل على جميع ما ذكر في حديث أبي هريرة وحديث رفاعة على الوجوب:

يقول ابن دقيق العيد[2]: تكرر من الفقهاء الاستدلال على ما يلي:

أولاً: وجوب ما ذكر في هذا الحديث.

ثانياً: عدم وجوب ما لم يذكر فيه.

فأما الأول، فلتعلق الأمر به.

يشير بذلك إلى أن الرسول -صلى الله عليه وسلم- أمر الرجل بإيقاع الصلاة على هذا الوصف الذي علمه إياه، وهذا كافٍ في إيجاب ما ذُكر فيه[3].

أما الثاني، فليس ذلك لمجرد كون الأصل عدم الوجوب بل لأمر زائد على ذلك وهو أن الموضع موضع تعليم وبيان للجاهل، وتعريف لواجبات الصلاة وذلك يقتضي انحصار الواجبات فيما ذكر، ويقوي مرتبة الحصر: أنه -صلى الله عليه وسلم- ذكر ما تعلقت به الإساءة من هذا المصلي، وما لم تتعلق به إساءته من واجبات الصلاة، وهذا يدل على أنه لم يقصر المقصود على ما وقعت فيه الإساءة فقط[4].

---

[1] جزء حديث المسيء صلاته، د. محمد بازمول (صحيفة ٩).

[2] إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام (٢/٢).

[3] جزء حديث المسيء صلاته، د. محمد بازمول (صحيفة ١٦).

[4] إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام (٢/٢).

وهذا التقرير الذي ذكره ابن دقيق العيد لما جرى عليه الفقهاء من الاستدلال على عدم وجوب ما لم يذكر في الحديث محل نظر[١]، وذلك لما يأتي:

إذا ورد أمر زائد على ما في حديث المسيء صلاته، وكان وروده بصيغة الأمر، هل يصلح الحديث قرينة صارفة من الوجوب إلى الاستحباب؟

الجواب: يحتاج إلى تفصيل، فإن صيغة الأمر الواردة بأمر زائد على ما في الحديث:

إما أن تكون متقدمة في التاريخ على حديث مسيء الصلاة.

وإما أن تكون متأخرة عنه.

وإما أن تكون غير معلومة التاريخ.

ففي الحال الأول: قال الشوكاني: فإن كانت متقدمة على تاريخه كان صارفا لها إلى الندب؛ لأن اقتصاره -صلى الله عليه وسلم- في التعليم على غيرها وتركه لها من أعظم المشعرات بعدم وجوب ما تضمنته لما تقرر من أن تأخير البيان عن وقت الحاجة لا يجوز[٢].

ويجاب عنه: بأنه يمكن أن يقال: إن الحديث غايته أن يكون سكت عن بيان بعض الواجبات؛ لعلم المسيء لها بالضرورة، وإنه إنما علَّمه ما أساء فيه، وهو لم يسئ في هذا الأمر الذي وردت به صيغة الأمر، وهي وإن كانت متقدمة على في التاريخ؛ إلا أنها أرجح في الدلالة، فلا يصلح الحديث لصرفها عن الوجوب[٣].

كذلك لا يمكن التمسُّك بما لم يذكر في هذا الحديث على إسقاط وجوبه عن أحدٍ من الأئمة، فإن الشافعي يوجب الفاتحة، والتشهد الأخير، والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم، ولم يذكر فيه[٤]. وأبو حنيفة يوجب الجلوس مقدار التشهد، والخروج من الصلاة بالمنافي، ولم يُذكر ذلك فيه. ومالكٌ يوجب التشهد، والسلام، ولم يذكر ذلك فيه. وأحمد يوجب التسبيح في الركوع والسجود، والتسميع والتحميد، وقول: رب اغفر لي، ولم يذكر في الحديث. فلا يمكن لأحدٍ أن يُسقط كل ما لم يذكر فيه[٥].

---

[١] جزء حديث المسيء صلاته، د. محمد بازمول (صحيفة ١٧).

[٢] نيل الأوطار (٢/٢٩٨).

[٣] جزء حديث المسيء صلاته، د. محمد بازمول (صحيفة ١٨).

[٤] لم يذكر - قراءة الفاتحة- في حديث أبي هريرة -رضي الله عنه-، ولكن ذكرت في حديث رفاعة كما تقدم.

[٥] كتاب الصلاة، لابن القيم (صحيفة ٢٧٣).

قال ابن القيم: وأما كون النبي -صلى الله عليه وسلم- لم يعلمه المسيء في صلاته، فما أكثر ما يحتج بهذه الحجة على عدم واجبات في الصلاة، ولا تدل؛ لأن المسيء لم يسيء في كل جزء من الصلاة، فلو قدر أنه أساء فيه لكان غاية ما يدل عليه ترك التعليم: استصحاب براءة الذمة من الوجوب، فكيف يقدم على الأدلة الناقلة لحكم الاستصحاب؟![1].

وهذا يقوي العمل بالأمر على حقيقته، وعدم صلاحية الحديث لصرفه عن الوجوب، وإن كان متقدماً عليه في التاريخ، وهذا هو اختيار ابن دقيق العيد؛ فإنه بعد أن قرر استدلال الفقهاء بأحاديث على عدم وجوب ما لم يذكر فيه، عاد فقال:

«وعندنا: أنه إذا استدل على عدم وجوب شيء بعدم ذكره في الحديث، وجاءت صيغة الأمر به في حديث آخر، فالمقدم صيغة الأمر به، وإن كان يمكن أن يقال: الحديث دليل على عدم الوجوب، ويحمل صيغة الأمر على الندب.

لكن عندنا أن ذلك أقوى؛ لأن عدم الوجوب متوقف على مقدمة أخرى، وهو أن عدم الذكر في الرواية يدل على عدم الذكر في نفس الأمر، وهذه غير المقدمة التي قررناها (وهو أن عدم الذكر يدل على عدم الوجوب)؛ لأن المراد ثمة أن عدم الذكر في نفس الأمر من الرسول -صلى الله عليه وسلم- يدل على عدم الوجوب؛ فإنه موضع بيان، وعدم الذكر في نفس الأمر غير عدم الذكر في الرواية. وعدم الذكر في الرواية إنما يدل على الذكر في نفس الأمر بطريق أن يقال: لو كان لذكر، أو بأن الأصل عدمه.

وهذه المقدمة أضعف من دلالة الأمر على الوجوب، وأيضا فالحديث الذي فيه الأمر إثبات لزيادة فيعمل بها.

هذا البحث كله بناء على إعمال صيغة الأمر في الوجوب الذي هو ظاهر فيها، والمخالف يخرجها عن حقيقتها بدليل عدم الذكر، فيحتاج الناظر المحقق إلى الموازنة بين الظن المستفاد من عدم الذكر في الرواية وبين الظن المستفاد من كون الصيغة للوجوب والثاني عندنا أرجح» أ.هـ[2].

---

[1] تهذيب سنن أبي داود، لابن القيم (١٣٣/١).

[2] إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام (٥٠٤/٢).

وفي الحال الثاني[1]: فلا يصلح حديث المسيء لصرف صيغة الأمر الواردة بأمر زائد من الوجوب إلى الاستحباب؛ لأن الأخذ بالزائد فالزائد واجب، ولأن الحديث الذي جاء بصيغة الأمر إثبات لزيادة فيعمل بها.

ولا يصح القول بقصر الواجبات على ما في حديث المسيء؛ لأن هذا يلزم منه القول بعدم وجوب الكثير من الواجبات، كالتشهد، والسلام، وهذا لا يقوله أحد.

أما في الحال الثالث: فالأحوط الأخذ بالأمر الزائد، والالتزام به؛ لأن الأصل بقاء الأمر على الوجوب، وعدم صرفه[2].

يقول ابن القيم في معرض رده على من يقول بعدم وجوب ما لم يذكر في حديث المسيء صلاته، ما نصه:

وجوابه من وجوه:

أحدها: أن حديث المسيء هذا قد جعله المتأخرون مستنداً لهم في نفي كل ما ينفون وجوبه، وحملوه فوق طاقته، وبالغوا في نفي ما اختلف في وجوبه به. فمن نفى وجوب الفاتحة احتج به، ومن نفى وجوب التسليم احتج به، ومن نفى وجوب الصلاة على النبي –صلى الله عليه وسلم– احتج به، ومن نفى وجوب أذكار الركوع والسجود وركني الاعتدال احتج به، ومن نفى وجوب تكبيرات الانتقالات احتج به، وكل هذا تساهل واسترسال في الاستدلال، وإلا فعند التحقيق لا ينفي وجوب شيء من ذلك، بل غايته أن يكون قد سكت عن وجوبه ونفيه فإيجابه بالأدلة الموجبة له لا يكون معارضاً به.

فإن قيل: سكوته عن الأمر بغير ما أمره به يدل على أنه ليس بواجب؛ لأنه في مقام البيان وتأخير البيان عن وقت الحاجة غير جائز اتفاقاً. قيل: هذا لا يمكن أحد أن يستدل به على هذا الوجه، فإنه يلزمه أن يقول: لا يجب التشهد، ولا الجلوس له، ولا السلام، ولا النية، ولا قراءة الفاتحة، ولا كل شيء لم يذكره في الحديث، وطرد هذا أنه لا يجب عليه استقبال القبلة، ولا الصلاة في الوقت، لأنه لم يأمره بهما، وهذا لا يقوله أحد.

فإن قلتم: إنما علمه ما أساء فيه، وهو لم يسيء في ذلك.

---

[1] المصدر السابق.

[2] المصدر السابق.

قيل لكم: فاقنعوا بهذا الجواب من منازعيكم في كل ما نفيتم وجوبه بحديث المسيء هذا.

الثاني: ما أمر به النبي من أجزاء الصلاة دليل ظاهر في الوجوب، وترك أمره للمسيء به يحتمل أموراً:

منها: أنه لم يسيء فيه.

ومنها: أنه وجب بعد ذلك.

ومنها: أنه علمه معظم الاركان وأهمها، وأحال بقية تعميمه على مشاهدته في صلاته، أو على تعليم بعض الصحابة له، فإنه -صلى الله عليه وسلم- كان يأمرهم بتعليم بعضهم بعضاً، فكان من المستقر عندهم أنه دلهم في تعليم الجاهل وإرشاد الضال، وأي محذور في أن يكون النبي علمه البعض، وعلمه أصحابه البعض الآخر، وإذا احتمل هذا لم يكن هذا المشتبه المجمل معارضاً لأدلة وجوب الصلاة على النبي -صلى الله عليه وسلم-، ولا غيرها من واجبات الصلاة، فضلاً عن أن يقدم عليها، فالواجب تقديم الصريح المحكم على المشتبه المجمل. والله أعلم [1].

والحاصل: ما ورد فيه حديث يوجبه، أو ينفيه، أو يندبه، عمل بمقتضاه، وما لم يرد به شيء، ولم يذكر في هذا الحديث صلح أن يستدل له بهذا، وهذا بين ظاهر، ولله الحمد[2].

ثانياً: فوائد الحديث:

١- هذا الحديث يعرف بحديث المسيء في صلاته، واسمه خلاَّد بن رافع. كما صرحت بذلك بعض الروايات[3].

٢- فيه أن الأفضل زيادة الواو في ردِّ السلام، وكذلك أيضاً يكون بالإفراد إذا كان المسلِّم واحد، وإن قال: وعليكم السلام فلا بأس. قال العلماء -رحمهم الله-: وينوي بهذا الجمع

---

[1] جلاء الأفهام في الصلاة والسلام على خير الأنام صلى الله عليه وسلم، لابن القيم (صحيفة ٤٠٧,٤٠٩).

[2] كشف اللثام شرح عمدة الأحكام، للسفاريني (٤١٧/٢).

[3] تسهيل الإلمام بفقه الأحاديث من بلوغ المرام، لمعالي الشيخ صالح الفوزان (٢٠٣/٢).

الملائكة الذين معه؛ لأن مع كل واحد من الناس ملكين، وإن أتى بالإفراد؛ بناء على أنه ليس أمامنا إلا رجل واحد؛ فهو الأولى والأوفق للسنة[1].

٣- فيه دليل وجوب الإعادة على من أخل بشيء من واجبات الصلاة[2].

٤- فيه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر[3] وحسن تعليمه -صلى الله عليه وسلم-، فإنه شوق ذلك الرجل إلى العلم، حيث إنه ردده مرة بعد مرة، وقال له: ((صل فإنك لم تصل))، حتى اشتاق هذا الرجل إلى التعليم، فقال: ((والذي بعثك بالحق نبياً لا أحسن غير هذا فعلمني))، فعند ذلك علمه النبي -صلى الله عليه وسلم-، وأوجز له التعليم، فأقام له ركعة واحدة، وقال له: ((ثم افعل ذلك في صلاتك كلها))[4].

٥- في أمره -صلى الله عليه وسلم- المسيء صلاته بالطمأنينة في الركوع، والاعتدال في الرفع منه؛ فإنه لا يكفي مجرد الطمأنينة في ركن الرفع حتى يعتدل قائماً، فيجمع بين الطمأنينة والاعتدال[5].

٦- فيه تكرار السلام ورده وإن لم يخرج من الموضع إذا وقعت صورة انفصال[6].

٧- فيه جواز جلوس الإمام في المسجد وجلوس أصحابه معه[7].

٨- فيه التسليم للعالم، والانقياد له، والاعتراف بالتقصير، والتصريح بحكم البشرية في جواز الخطأ[8].

٩- فيه حسن خلقه صلى الله عليه و سلم ولطف معاشرته[9].

---

(١) التعليق على صحيح مسلم، لابن عثيمين (٣/٥٢).

(٢) فتح الباري، لابن حجر (٢/٧٢٢).

(٣) المصدر السابق.

(٤) تسهيل الإلمام بفقه الأحاديث من بلوغ المرام، لمعالي الشيخ صالح الفوزان (٢/٢٠٣).

(٥) كتاب الصلاة، لابن القيم (صحيفة ٢٧٠).

(٦) فتح الباري، لابن حجر (٢/٧٢٢).

(٧) المصدر السابق.

(٨) المصدر السابق.

(٩) المصدر السابق.

١٠- في الحديث دليل على العذر بالجهل، فإن النبي -صلى الله عليه وسلم- لم يأمر هذا الرجل بإعادة الصلوات الماضية التي كان يصليها على هذه الصفة؛ لأنه جاهل، والإنسان إذا فعل ما يستطيع واجتهد وأدى العبادة بحسب معرفته واجتهاده فإنه لا يؤمر بالإعادة، ولكن يُعلَّم للحاضر وللمستقبل، فإن النبي -صلى الله عليه وسلم- أمره أن يعيد الصلاة الحاضرة ولم يأمر أن يعيد الصلوات الماضية، وهذا من يسر هذه الشريعة وسهولتها وسماحتها[١].

١١- فيه دليل على جواز تأخير البيان في المجلس للمصلحة[٢].

١٢- فيه أن سكوت النبي -صلى الله عليه وسلم- عن تعليمه ليس تقريراً له على فعله، كيف يكون قد أقره وهو -صلى الله عليه وسلم- يقول له «ارجع فصلِّ، فإنك لم تصل»؟، ونفى عنه مسمّى الصلاة التي شرعها، وأيُّ إنكارٍ أبلغ من هذا؟![٣].

١٣- فيه أن المفتى إذا سئل عن شيء وكان هناك شيء آخر يحتاج إليه السائل يستحب له أن يذكره له وإن لم يسأله عنه ويكون من باب النصيحة لامن الكلام فيما لا معنى له، وموضع الدلالة منه كونه قال: «علمني» أي: الصلاة فعلمه الصلاة ومقدماتها[٤].

---

[١] تسهيل الإلمام بفقه الأحاديث من بلوغ المرام، لمعالي الشيخ صالح الفوزان (٢/٢٠٤).

[٢] فتح الباري، لابن حجر (٢/٧٢٢).

[٣] كتاب الصلاة، لابن القيم (صحيفة ٢٧٣).

[٤] فتح الباري، لابن حجر (٢/٧٢٣).

المبحث السابع: الأحاديث الواردة في إعادة صلاة الرجل إذا صلى مستقبلاً رجلاً

(٢١) عن محمد ابن الحنفية ، يقول : إن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- رأى رجلاً يصلي إلى رجل، فأمره أن يعيد الصلاة، قال: يا رسول الله إني قد صليت، وأنت تنظر إلي.

أولاً: تخريج الحديث:

الحديث مداره على إسرائيل بن يونس، واختلف عنه على وجهين:

الوجه الأول: إسرائيل، عن عبدالأعلى، عن محمد بن علي عن علي -رضي الله عنه- مرفوعاً.

الوجه الثاني: إسرائيل، عن عبد الأعلى، عن محمد بن الحنفية، مرسلاً.

أما الوجه الأول: إسرائيل، عن عبدالأعلى، عن محمد بن علي عن علي -رضي الله عنه- مرفوعاً:

أخرجه البزار في (٢/٢٥٣رقم٦٦١)، مسند علي بن أبي طالب -رضي الله عنه-. قال: حدثنا أحمد بن يحيى الكوفي، قال: أنبأنا إسماعيل بن صبيح. به.

وذكر الدارقطني في "العلل" (السؤال رقم٤٦٣)، أن وكيع يرويه عن إسرائيل مرفوعاً[١].

كلاهما (إسماعيل بن صبيح، ووكيع)، عن إسرائيل، عن عبدالأعلى، عن محمد بن علي عن علي -رضي الله عنه-، فذكره.

أما الوجه الثاني: إسرائيل، عن عبد الأعلى، عن محمد بن الحنفية، مرسلاً:

أخرجه أبو داود في "المراسيل" (صيحفة ٨٧ رقم٣٠)، كتاب الصلاة، باب ما جاء في السترة في الصلاة. قال: حدثنا محمد بن كثير. به.

ومن طريقه أخرجه الدارقطني في "السنن" (٢/٨٥)، كتاب الصلاة، باب الإعادة على من يصلي إلى رجل ينظر. وأبو نعيم في "الحلية" (٤/٨٤).

---

[١] لقد بحثت عن رواية وكيع ولم أجدها في المصادر التي بين يدي، ويظهر لي أنها عند الإسماعيلي في "مستخرجه على صحيح البخاري". والله أعلم.

وذكر الدارقطني في "العلل" (السؤال رقم٤٦٣)، أن عبيد الله بن موسى وعلي بن الجعد يروياه عن إسرائيل مرسلاً.

وقال: المرسال أشبه بالصواب[1].

ثلاثتهم (محمد بن كثير، وعبيد الله بن موسى، وعلي بن الجعد)، عن إسرائيل عن عبدالأعلى عن محمد بن الحنفية،به. بمثله وفيه زيادة في آخره عند أبي داود: «إنك صليت وأنت تنظر إليه مستقبله».

ويشهد لهذا الوجه حديث عمر –رضي الله عنه–: أخرجه عبدالرزاق في "المصنف" (٣٨/٢)، من حديث هلال بن يساف قال: رأى عمر رجلا يصلي ورجل مستقبله، فأقبل على هذا بالدرة، وقال: تصلي وهذا مستقبلك. وأقبل على هذا بالدرة، قال: أتستقبله وهو يصلي. وهذا منقطع؛ لأن هلالاً لم يلق عمراً، كما ذكر ذلك أبو حاتم.

ومن طريقه أخرجه ابن المنذر في "الأوسط" (٩٩/٥).

وقد ترجم البخاري في صحيحه بَاب اسْتِقْبَال الرجل صَاحبه أَو غَيره فِي صلَاته وَهُوَ يُصَلِّي. ثم ذكر حديثاً معلقاً وهو قوله: (وكره عثمان أن يستقبل الرجل وهو يصلي).

ثانياً: دراسة الاختلاف:

الحديث تقدم أن مداره على إسرائيل بن يونس، واختلف عنه على وجهين:

الوجه الأول: إسرائيل، عن عبدالأعلى، عن محمد بن علي عن علي–رضي الله عنه– مرفوعاً.

الوجه الثاني: إسرائيل، عن عبد الأعلى، عن محمد بن الحنفية، مرسلاً.

وفيما يلي بيان حال مدار الحديث، والمختلفين عليه. أما مدار الحديث، فهو:

إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي الهمداني ، أبو يوسف الكوفي:

وثقه جمهور الأئمة، وتُكلم فيه بلا حجة. أخرج له الشيخان والباقون.

روى عن عبد الله بن المختار البصري وعبد الأعلى بن عامر الثعلبي، وغيرهما كثير. وروى عنه عبيد الله بن موسى وعلي بن الجعد، وغيرهما. توفي سنة (١٦٠) هـ[2].

---

[1] علل الدارقطني (سؤال رقم ٤٦٣ صحيفة ١٢٤).

[2] تهذيب الكمال (٢٠٧/١ رقم٣٩٥)، تقريب التهذيب (صحيفة ٦٧ رقم٤٠١).

وقد روى الوجه الأول: عن إسرائيل، كل من:

١- وكيع بن الجرَّاح بن مَلِيح الرُّؤاسي، أبو سفيان الكوفي:

روى عن الحسن بن صالح وإسرائيل بن يونس، وغيرهما. وروى عنه إسحاق بن راهويه والجارود بن معاذ، وغيرهما.

ثقة حافظ. توفي سنة (١٩٦) هـ[١].

٢- إسماعيل بن صَبِيح اليَشْكُرى الكوفى:

روى عن حماد بن سلمة وخالد بن عبد الله ، وغيرهما. وروى عنه أحمد بن محمد الكوفي وإسماعيل بن محمد، وغيرهما.

صدوق، توفي سنة (٢١٧) هـ[٢].

أما الوجه الثاني: فرواه عن إسرائيل، كل من:

١- عبيد الله بن موسى بن أبي المختار: باذام، العبسي مولاهم، أبو محمد الكوفي:

ثقة وكان يتشيع، توفي سنة (٢١٣) هـ[٣].

٢- على بن الجعد بن عبيد الجوهري، أبو الحسن البغدادي، مولى بني هاشم:

ثقة ثبت رمي بالتشيع، توفي سنة (٢٣٠) هـ[٤].

٣- محمد بن كثير العبدي، أبو عبد الله البصري:

ثقة، أخرج له الشيخان والباقون. توفي سنة (٢٢٣) هـ[٥].

---

[١] تهذيب الكمال (٤٦١/٧ رقم٧٢٩٠)، تقريب التهذيب (صحيفة ٦٥٠ رقم٧٤١٤).

[٢] تهذيب الكمال (٢٣٦/١ رقم٤٤٦)، تقريب التهذيب (صحيفة ٨٠ رقم٤٥٣).

[٣] تقريب التهذيب (صحيفة ٤٠٩ رقم٤٣٤٥).

[٤] المصدر السابق (صحيفة ٤٣٩ رقم٤٦٩٨).

[٥] المصدر السابق (صحيفة ٥٦١ رقم٦٢٥٢).

ثالثاً: خلاصة الدراسة:

يتبين مما تقدم في الدراسة أن الصحيح في رواية هذا الحديث إسرائيل، عن عبدالأعلى، عن محمد بن الحنفية، مرسلاً. هكذا رواه الثقات عن إسرائيل. ويشهد له حديث عمر —رضي الله عنه—.

وكذلك فإن الاضطراب ليس من إسرائيل وليس من الرواة عنه، إنما هو من عبدالأعلى، كما ذكر ذلك الدارقطني.

ويرجح ذلك أيضاً ما قاله أبو زرعة: رُبّما رفع الحديث ورُبّما وقَفه[1].

وقد رجح هذا الوجه الدارقطني عندما سأل[2] عن حديث محمد بن الحنفية، عن علي: أن النبي —صلى الله عليه وسلم— أمر رجلاً صلى إلى رجل أن يعيد الصلاة، فقال ما نصه:

هو حديث يرويه إسرائيل، عن عبد الأعلى الثعلبي، عن ابن الحنفية ، عن علي.

قاله وكيع ، وإسماعيل بن صبيح ، عن إسرائيل.

وخالفهما عبيد الله بن موسى ، وعلي بن الجعد ، فروياه عن إسرائيل ، عن عبد الأعلى ، عن ابن الحنفية مرسلاً.

وعبد الأعلى مضطرب الحديث، والمرسل أشبه بالصواب. انتهى.

رابعاً: الحكم على الوجه الراجح:

الحديث بهذا الإسناد في ثلاثة علل:

١- فيه عبدالأعلى وهو صدوق يهم.

٢- لم يسمع عبدالأعلى من ابن الحنفية. قال: أحمد، عن ابن مهدي: كُلُّ شيء روى عبدالأعلى عن ابن الحنفية، إنما هو كتاب أخذه، ولم يسمعه[3].

٣- أن الحديث مرسل، وهو من أنواع الضعيف.

وله شاهد من حديث عمر —رضي الله عنه— كما تقدم تخريجه في هذا الحديث.

---

[1] تهذيب التهذيب (٤٦٤/٢).

[2] علل الدارقطني (سؤال رقم ٤٦٣ صحيفة ١٢٤).

[3] تهذيب التهذيب (٤٦٤/٢).

الفصل الثالث:

الأحاديث الواردة في إعادة صلاة الجماعة:

وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: الأحاديث الواردة في إعادة صلاة من صلى منفرداً ثم وجد جماعة.

المبحث الثاني: الأحاديث الواردة في إعادة صلاة من صلى في جماعة ثم وجد جماعة أخرى.

المبحث الثالث: الأحاديث الواردة في إعادة الصلاة إذا صلى المأموم منفرداً خلف الصف.

المبحث الأول: الأحاديث الواردة في إعادة صلاة من صلى منفرداً ثم وجد جماعة:

(٢٢) عن جابر بن يزيد بن الأسود، عن أبيه، قال: صلى رسول الله -صلى الله عليه وسلم- الفجر بمنى، فانحرف، فرأى رجلين من وراء الناس، فدعا بهما، فجيء بهما ترعد فرائصهما ، فقال: ((ما منعكما أن تصليا مع الناس ؟)) فقالا: قد كنا صلينا في الرحال قال: ((فلا تفعلا، إذا صلى أحدكم في رحله ثم أدرك الصلاة مع الإمام، فليصلها معه، فإنها له نافلة)).

أولاً: تخريج الحديث:

الحديث مداره على يعلى بن عطاء، واختلف عنه على وجهين:

الوجه الأول: يعلى، عن جابر بن يزيد عن أبيه.

الوجه الثاني: يعلى، عن أبيه عن عبدالله بن عمرو.

أما الوجه الأول، فرواه عن يعلى بن عطاء، كل من:

١- سفيان الثوري:

أخرجه عبدالرزاق في (٤٢١/٢رقم٣٩٣٤). ومن طريقه أخرجه الطبراني في (٢٣٢/٢٢ رقم٦٠٨).

وأخرجه الإمام أحمد في (٢٩/ ٢٠رقم ١٧٤٧٥). قال: حدثنا عبد الرحمن بن مهدي. ومن طريقه أخرجه الدارقطني في (٤١٣/١). كتاب الصلاة، باب من كان يصلي الصبح وحده ثم أدرك الجماعة فليصل معها.

وأخرجه ابن خزيمة في (٦٧/٣رقم ١٦٣٨)، كتاب الصلاة، باب الصلاة جماعة بعد صلاة الصبح منفرداً فتكون الصلاة جماعة للمأموم نافلة وصلاة المنفرد قبلها فريضة. قال: حدثنا سلم بن جنادة، قال: أخبرنا وكيع.

وأخرجه البيهقي في(٤٢٦/٤رقم٣٦٩٢)، كتاب الصلاة، باب الرجل يصلي وحده ثم يدركها مع الإمام، باب ما يكون منهما نافلةً. من طريق الحسين بن حفص.

أربعتهم (عبد الرزاق، وعبد الرحمن بن مهدي، ووكيع، والحسين بن حفص)، عن سفيان، به.

وخالفهم أبو عاصم في متنه، كما أخرجه الدارقطني في "السنن" (١/٤١٤)، كتاب الصلاة، باب من كان يصلي الصبح وحده ثم أدرك الجماعة فليصل معها. قال: حدثنا أبو بكر النيسابوري، قال: حدثنا محمد بن أحمد بن الجنيد، قال: حدثنا أبو عاصم. ولفظه «وليجعل التي صلى في بيته نافلة».

٢- هشيم بن بشير:

أخرجه ابن أبي شيبة (٥/٤٤٨ رقم٦٧٠٥). ومن طريقه أخرجه ابن أبي عاصم في "الآحاد والمثاني" (٢/٦٢٠رقم١٤٦٢).

وأخرجه أحمد في (١٨/٢٩ رقم١٧٤٧٤).

وأخرجه أبو جعفر المصيصي المشهور بلوين في (١٠٦رقم١٠٢).

وأخرجه الترمذي (١/ ٢٩٥رقم ٢١٩)كتاب الصلاة، باب ما جاء في الرجل يصلي وحده ثم يدرك الجماعة. قال: حدثنا أحمد بن منيع. وقال: حديثُ يزيد بن الأسود حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

وأخرجه النسائي في (٢/١١٢رقم ٨٥٨)، كتاب الصلاة، باب إعادة الفجر مع جماعة لمن صلى وحده. قال: أخبرنا زياد بن أيوب.

وأخرجه ابن حبان في "صحيحه" (٤/٤٧٤رقم١٥٦٥). كتاب الصلاة، باب مواقيت الصلاة. قال: أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى، قال: حدثنا محمد بن الصباح الدولابي.

وأخرجه ابن خزيمة في "صحيحه" (٣/٦٧رقم ١٦٣٨)، كتاب الصلاة، باب الصلاة جماعة بعد صلاة الصبح منفرداً فتكون الصلاة جماعة للمأموم نافلة وصلاة المنفرد قبلها فريضة. قال: أخبرنا أبو هاشم زياد بن أيوب وأحمد بن منيع.

وأخرجه الدارقطني في "السنن" (١/٤١٣)، كتاب الصلاة، باب من كان يصلي الصبح وحده ثم أدرك الجماعة فليصل معها. قال: حدثنا القاضي الحسين بن إسماعيل، قال: حدثنا زياد بن أيوب وعلي بن مسلم.

وأخرجه الفاكهي في "أخبار مكة" (٤/٢٦٧رقم٢٥٩٧). قال: حدثنا حسين بن حسن السُلمي.

ثمانيتهم (ابن أبي شيبة، وأحمد، ولوين، وأحمد بن منيع، وزياد بن أيوب، ومحمد بن الصباح، وعلي بن مسلم، وحسين بن حسن) عن هشيم بن بشير، به.

٣- أبو عوانة:

أخرجه أحمد في (٢٩/ ٢١رقم ١٧٤٧٦)، قال: حدثنا بهز.

وأخرجه ابن أبي عاصم مختصراً في "الآحاد والمثاني" (٦٢١/٢ رقم١٤٦٣)، قال: خالد بن يوسف.

وأخرجه الطبراني مختصراً في (٢٤٣/٢٢ رقم٦١٣)، قال: حدثنا علي بن عبد العزيز، قال: حدثنا حجاج بن المنهال.

وأخرجه الدارقطني في (٤١٤/١)، كتاب الصلاة، باب من كان يصلي الصبح وحده ثم أدرك الجماعة فليصل معها. قال: حدثنا أبو بكر النيسابوري، قال: حدثنا جعفر بن محمد الخفاف، قال: حدثنا الهيثم بن جميل.

أربعتهم (بهز، وخالد بن يوسف، الحجاج بن المنهال، والهيثم بن جميل)، عن أبي عوانة، عن يعلى بن عطاء، عن جابر بن يزيد، عن أبيه. بمثل حديث هشيم. مع زيادة في أخره، قال: فقال أحدهما: استغفر لي يا رسول الله. فاستغفر له، قال: ونهض الناس إلى رسول الله -صلى الله عليه وسلم- ونهضت معهم، وأنا يومئذ أشب الرجال وأجلده. قال: فما زلت أزحم الناس حتى وصلت إلى رسول الله -صلى الله عليه وسلم-، فأخذت بيده فوضعتها إما على وجهي أو صدري، قال: فما وجدت شيئاً أطيب ولا أبرد من يد رسول الله -صلى الله عليه وسلم-.

٤- هشام بن حسان:

أخرجه عبدالرزاق في (٤٢١/٢رقم٣٩٣٤). ومن طريقه أخرجه الطبراني في (٢٣٢/٢٢ رقم٦٠٨).

أخرجه ابن خزيمة في (٦٧/٣رقم ١٦٣٨)، كتاب الصلاة، باب الصلاة جماعة بعد صلاة الصبح منفرداً، فتكون الصلاة جماعة للمأموم نافلة وصلاة المنفرد قبلها فريضة. قال: حدثنا أحمد بن منيع، قال: حدثنا يزيد بن هارون. ومن طريقه أخرجه الدارقطني في (٤١٣/١)، كتاب الصلاة. باب من كان يصلي الصبح وحده ثم أدرك الجماعة فليصل معها.

كلاهما (عبدالرزاق، ويزيد بن هارون)، عن هشام بن حسان، به.

٥- شعبة بن الحجاج:

أخرجه أبو داود الطيالسي في (٢/٥٧٥ رقم١٣٤٤)، وأخرجه أحمد في (٢٩/ ٢٤رقم ١٧٤٧٩)، كلاهما عن: محمد بن جعفر.

وأخرجه الدارمي في (١/٣٦٦ رقم١٤٠٧) كتاب الصلاة، باب إعادة الصلوات في الجماعة بعد ما صلى في بيته. قال: حدثنا هاشم بن القاسم.

وأخرجه أبو داود (١/٤٢٢رقم٥٧٥)، كتاب الصلاة، باب فيمن صلى في منزله ثم أدرك الجماعة يصلي معهم. قال: حدثنا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ. وفي (١/٤٢٢رقم٥٧٦)، من طريق مُعَاذ.

وأخرجه ابن خزيمة في "صحيحه" (٣/٦٧رقم ١٦٣٨)، كتاب الصلاة، باب الصلاة جماعة بعد صلاة الصبح منفرداً فتكون الصلاة جماعة للمأموم نافلة وصلاة المنفرد قبلها فريضة. من طريق يزيد بن هارون.

وأخرجه الطبراني في "الأوسط" في (٨/٢٨٤ رقم٨٦٥٠)، قال: حدثنا إبراهيم بن أعين.

وأخرجه البيهقي في "السنن الكبير" (٤/٤٢٣رقم٣٦٨٧)، كتاب الصلاة، باب الرجل يصلي وحده ثم يدركها مع الإمام، من طريق وَهْبُ بْنُ جَرِير.

سبعتهم (محمد بن جعفر، هاشم بن القاسم، حفص بن عمر، مُعَاذ بن معاذ العنبري، يزيد بن هارون، إبراهيم بن أعين، وهب بن جرير) عن شعبة، به.

٦- شريك بن عبدالله:

أخرجه ابن خزيمة في (٣/٦٧رقم ١٦٣٨)كتاب الصلاة، باب الصلاة جماعة بعد صلاة الصبح منفرداً فتكون الصلاة جماعة للمأموم نافلة وصلاة المنفرد قبلها فريضة. قال: حدثنا أحمد بن منيع، قال: حدثنا يزيد بن هارون، عن شريك، به. ومن طريقه أخرجه الدارقطني في (١/٤١٣)، كتاب الصلاة، باب من كان يصلي الصبح وحده ثم أدرك الجماعة فليصل معها.

٧- غيلان بن جامع:

أخرجه الطبراني في "الصغير" (٣٦٠/١ رقم٣٠٦) عن إبراهيم بن عبد الحميد بن ذي حماية عن غيلان بن جامع. وقال الطبراني: لم يروه عن غيلان إلا ابن ذي حماية.

٨- حماد بن سلمة:

أخرجه الطبراني في (٢٣٢/٢٢ رقم٦١٢) من طريق حجاج بن المنهال، قال: أَخبرنَا حماد ب سلمة.

٩- مبارك بن فضالة:

أخرجه الطبراني في (٢٢ / ٢٣٤رقم٦١٤) من طريق الهيثم بن جميل قال: حدثنا مبارك بن فضالة.

أما الوجه الثاني، فلم يروه عن يعلى بن عطاء، إلا حجاج بن أرطاة:

أخرجه ابن أبي حاتم في (٥١٢/١ رقم٥٣٠)، كتاب الصلاة، باب أخبار رويت في الصلاة.

عن أبي سعيد الأشج، عن أبي خالد الأحمر.

وأخرجه الدارقطني في (٤١٤/١)، كتاب الصلاة، باب من كان يصلي الصبح وحده ثم أدرك الجامعة فليصل معها. قال: حدثنا النيسابوري وغيره، قالوا: حدثنا علي بن حرب، قال: حدثنا ابن نمير.

وقد ذكره ابن حجر في إتحاف المهرة في (٥٩٢/٩ رقم١٢٠٠٨).

كلاهما (أبي خالد الأحمر، ابن نمير) عن حجاج بن أرطاة، عن يعلى بن عطاء، عن أبيه، عن عبدالله بن عمرو. به بنحوه.

ثانياً: دراسة الرواة المختلفين:

أما مدار الحديث، فهو:

يعلى بن عطاء العامري الليثي الطائفي:

روى عن أبيه، وجابر بن يزيد بن الأسود وغيرهما. وروى عنه شعبة وأبو عوانة وغيرهما.

قال الأثرم: أثنى عليه أحمد بن حنبل خيراً.

وقال ابن معين، والنسائي: ثقة. وهو من رجال مسلم. ثقة توفي سنة (١٢٠)هـ [(١)].

وقد رواه عنه على الوجه الأول جماعة من أصحابه، وهم:

٢- سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري، أبو عبدالله الكوفي: [(٢)]

ثقة حافظ فقيهٌ إمام حجة، أحد الأعلام، توفي سنة (١٦١)هـ.

٢- هشيم بن بشير بن القاسم بن دينار السلمي، أبو معاوية بن أبي خازم الواسطي:

ثقة ثبت ومدلس، توفي سنة (١٨٣) هـ[(٣)].

٣- الوضاح بن عبدالله اليشكُريُ، أبو عوانة الواسطي البزاز:

روى عن سعيد بن مسروق الثوري وسليمان الأعمش ويحيى بن عطاء وغيرهم، وروى عنه إسماعيل بن علية وعلي بن الحكم المروزي وقتيبة بن سعيد البلخي وغيرهم.

قال عبد الرحمن بن مهدي: كتاب أبي عوانة أثبت من حفظ هشيم.

وقال عفان بن مسلم: كان أبو عوانة صحيح الكتاب كثير العجم والنقط كان ثبتا وأبو عوانة في جميع حاله أصح حديثا عندنا من شعبة.

وقال أبو طالب: سئل أحمد بن حنبل: أبو عوانة أثبت أو شريك؟ قال إذا حدث أبو عوانة من كتابه فهو أثبت، وإذا حدث من غير كتابه ربما وهم.

وقال أبو زرعة: ثقةٌ إذا حدث من كتابه.

وقال أبو حاتم: كتبهُ صحيحةٌ، وإذا حدَّث من حفظه غلطَ كثيراً، وهو صدوق، ثقة.

ثقة ثبت، توفي سنة (١٧٦) هـ [(٤)].

٤- هشام بن حسان الأزدي القُردوسي أبو عبدالله البصري:

روى عن عطاء بن أبي رباح وعكرمة مولى ابن عباس ويعلى بن عطاء وغيرهم، وروى عنه حماد بن سلمة وسفيان بن عيينة وعبدالله بن المبارك وغيرهم.

[(١)] تهذيب الكمال (١٨٤/٨)، تهذيب التهذيب (٤٥٠/٤)، تقريب التهذيب (صحيفة ٦٨٢)، تاريخ عثمان الدارمي عن يحيى بن معين (صحيفة ٢٢٦)، سؤالات أبي داود للإمام أحمد بن حنبل (٢٣٩/١)، التاريخ الكبير (٤١٥/٨).

[(٢)] سبقت ترجمته في الحديث رقم (٥).

[(٣)] سبقت ترجمته في الحديث رقم (٧).

[(٤)] تهذيب الكمال (٤٥٦/٧)، تهذيب التهذيب (٣٠٧/٤)، تقريب التهذيب (صحيفة ٦٥٠).

قال الحسن بن علي الخلال: عن علي بن المديني كان يحيى بن سعيد، وكبار أصحابنا يثبتون هشام بن حسان وكان يحيى يضعف حديثه عن عطاء، وكان الناس يرون أنه أخذ حديث الحسن عن حوشب.

وقال أبو الحسن بن البراء: عن علي بن المديني أما حديث هشام عن محمد فصحاح، وحديثه عن الحسن عامتها تدور على حوشب، وهشام أثبت من خالد الحذاء في ابن سيرين وهشام ثبت.

وقال عبد الله بن أحمد بن حنبل: سألت أبي عن هشام بن حسان قال صالح وهشام أحب إلي من أشعث.

قال نعيم بن حماد: سمعت بن عيينة يقول لقد أتى هشام أمراً عظيماً بروايته عن الحسن قيل لنعيم لم قال لأنه كان صغيراً.

وقال أبو بكر بن أبي شيبة: عن إسماعيل بن علية كنا لا نعد هشام بن حسان في الحسن شيئا.

ثقة، وفي حديثه عن الحسن وعطاء مقال. توفي سنة (١٤٨) هـ [١].

٥- شعبة بن الحجاج بن الورد العَتَكيُّ مولاهم الأزدي، أبو بِسطام الواسطي ثم البصري[٢]: ثقة حافظ متقن، توفي سنة (١٦٠)هـ بالبصرة.

٦- شَرِيك بن عبدالله بن أبي شريك النَّخعي، أبو عبدالله الكوفي القاضي:

صدوق، والخطأ يقع من الرواة عنه، وقد اختلطت عليه أحاديثه بعد أن ولي القضاء، توفي سنة (١٧٧)هـ [٣].

٧- غيلان بن جامع بن أشعث المُحاربيُّ أبو عبدالله الكوفي، قاضيها:

روى عن سماك بن حرب ويعلى بن عطاء وغيرهما، وروى عنه إبراهيم بن عبدالحميد بن ذي حماية وشعبة بن الحجاج وغيرهما.

---

[١] تهذيب الكمال (٣٩٦/٧)، تهذيب التهذيب (٢٦٨/٤)، تقريب التهذيب (صحيفة ٦٣٨).

[٢] سبقت ترجمته في الحديث رقم (٥).

[٣] سبقت ترجمته في الحديث رقم (١٤).

قال إسحاق بن منصور، عن يحيى بن معين: ثقة. وكذلك قال علي بن المديني، ويعقوب ابن شيبة.

وقال أبو عُبيد الآجري: سألت أبا داود عنه، فقال: ثقة قاضي الكوفة.

قال أبو حاتم : شيخ.

ثقة، قتلته المسودة أول ما جاؤوا ما بين واسط والكوفة سنة (١٣٢)هـ [١].

٨- حماد بن سلمة بن دينار البصري، أبو سلمة بن أبي صخرة ابن أخت حميدٍ الطويل:

روى عن أيوب السختياني ومطر الوراق ويعلى بن عطاء وغيرهم، وروى عنه الفضل بن دكين وشعبة والحجاج بن منهال وغيرهم.

قال ابن عدي: من أجلة المسلمين، وهو مفتي البصرة، وقد حدث عنه من هو أكبر منه سناً وله أحاديث كثيرةٌ وأصنافٌ كثيرةٌ ومشائخ. وهو كما قال بن المديني: من تكلم في حماد بن سلمة فاتهموه في الدين.

وقال الساجي: كان حافظاً ثقة مأمونا.

وقال العجلي: ثقة رجل صالح حسن الحديث.

وقال إسحاق بن منصور عن يحيى بن معين حماد بن سلمة ثقة.

قال أبو طالب، عن أحمد بن حنبل: حماد بن سلمة أثبت الناس في حميد الطويل سمع منه قديما.

سأل الإمام أحمد: أيما أحب إليك حماد بن زيد أو حماد بن سلمة؟ قال: ما منهما إلا ثقة. وحماد بن سلمة أقدم سماعاً من أيوب وكتب عنه قديماً في أول أمره، وحماد بن زيد أكثر مجالسة له فهو أشد معرفة به.

وقال عباس الدوري، عن يحيى بن معين: حديثه في أول أمره وآخره واحد.

قال يحيى بن معين: حماد بن سلمة سمع من عطاء بن السائب قديماً قبل الاختلاط .

قال يعقوب ابن شيبة: حماد بن سلمة ثقة في حديثه أضطراب شديد، إلا عن شيوخ فإنه حسن الحديث عنهم متقن لحديثهم مقدم على غيره فيهم. منهم: ثابت البناني، وعمار بن أبي عمار.

---

[١] تهذيب الكمال (١٥/٦)، تهذيب التهذيب (٣٧٨/٣)، تقريب التهذيب (صحيفة ٤٩٢).

قال ابن رجب : كذلك حديثه عن علي بن زيد بن جدعان.أ.هـ.

قال الإمام مسلم في "التمييز": اجتمع أهل الحديث على أن أثبت الناس في ثابت البناني، حماد بن سلمة. وحماد يعد عندهم، إذا حدث عن غير ثابت، كحديثه عن قتادة، وأيوب، ويونس، وداود بن أبي هند، والجريري، ويحيى بن سعيد، وعمرو بن دينار، وأشباههم، فإنه يخطئ في حديثهم كثيراً. وغير حماد في هؤلاء أثبت عندهم، كحماد بن زيد، وعبدالوارث، ويزيد بن زريع وابن علية. أ.هـ.

وقد ذكره ابن الكيال في الكواكب النيرات في معرفة من اختلط من الرواة الثقات.

قال البيهقي: أحد أئمة المسلمين إلى أنه لما كبر ساء حفظه.

وقال ابن حجر: استشهد به البخاريُّ تعليقاً ولم يخرج له احتجاجاً ولا مقروناً ولا متابعة إلا في موضع واحد قال فيه: قال لنا أبو الوليد حدثنا حماد بن سلمة فذكره، وهو في كتاب الرقاق وهذه الصيغة يستعملها البخاري في الأحاديث الموقوفة وفي المرفوعة أيضاً إذا كان في إسنادها من لا يحتج به عنده، واحتج به مسلم والأربعة، لكن قال الحاكم لم يحتج به مسلم إلا في حديث ثابت عن أنس، وأما باقي ما أخرج له فمتابعة.أ.هـ.

ثقة متقن، تغير حفظه بأخره. توفي سنة (١٧٦)هـ [١].

٩- مبارك بن فَضَالة بن أبي أميَّة القرشي العدوي أبو فَضَالة البصري:

روى عن الحسن البصري ويعلى بن عطاء وغيرهما، وروى عنه كامل بن طلحة والهيثم بن جميل وغيرهما.

قال عمرو بن علي: سمعت عفان يقول: كان مبارك ثقة، كان من النساك ..

وقال المروذي، عن أحمد: ما روى عن الحسن يحتج به.

وقال بن أبي خيثمة، عن ابن معين: ثقة. وقال مرة: ضعيف.

وقال محمد بن عثمان بن أبي شيبة، عن بن المديني: هو صالح وسط.

---

[١] تهذيب الكمال (٢٧٧/٢)، تهذيب التهذيب (٤٨١/١)، تقريب التهذيب (صحيفة ١٦٣)، سؤالات عثمان بن طالوت للإمام يحيى بن معين (رقم ٦٠/٢٥)، شرح علل الترمذي (٧٨١/٢)، التمييز (صحيفة ٢١٧)، الكواكب النيرات (صحيفة ٤٦٠)، مقدمة فتح الباري (٣٩٩/١)، الجرح والتعديل (١٣٠/٣)، سؤالات ابن الجنيد ليحيى بن معين (صحيفة ٢٢٩).

وقال العجلي: لا بأس به [1].

وعن بن المديني، عن أبي الوليد، عن هشيم قال: كان ثقة.

وقال عمرو بن علي: وكان يحيى بن سعيد، وعبد الرحمن لا يحدثان عنه.

وقال عبد الله بن أحمد: سألت بن معين عن مبارك، فقال، ضعيف الحديث، وهو مثل الربيع بن صبيح في الضعف.

قال النسائي: ضعيف [2].

وقال مرة: كان شديد التدليس.

قال ابن سعد: وكان فيه ضعف.

قال ابن حبان: كان يخطئ [3].

قال الدارقطني: لين كثير الخطأ، يُعتبر به.

وقال عبد الله بن أحمد: سئل أبي عن مبارك والربيع بن صبيح، فقال: ما أقربهما كان المبارك يدلس، قال، وسئل عن مبارك وأشعث، فقال: ما أقربهما.

وقال أبو طالب، عن أحمد: كان مبارك بن فضالة يرفع حديثاً كثيراً ويقول في غير حديث عن الحسن، قال: ثنا عمران، وقال حدثنا بن معقل، وأصحاب الحسن لا يقولون ذلك يعني أنه يصرح بسماع الحسن من هؤلاء وأصحاب الحسن يذكرونه عندهم بالعنعنة.

وقال حنبل بن إسحاق، وغيره عن بن المديني: سمعت يحيى بن سعيد يقول: كنا كتبنا عن مبارك في ذلك الزمان. قال يحيى: ولم أقبل منه شيئا إلا شيئا يقول فيه: حدثنا.

وقال أبو زرعة: يدلس كثيرا فإذا قال حدثنا فهو ثقة.

وقال الآجري، عن أبي داود: إذا قال حدثنا فهو ثبت، وكان يدلس [4].

وقال العجلي: كتبت حديثه، وليس بقوي جائز الحديث، لم يسمع من أنس شيئا كان يرسل عنه.

---

[1] معرفة الثقات للعجلي (٢/٢٦٣).

[2] الضعفاء والمتروكين للنسائي (صحيفة ٢٢٩).

[3] الثقات لابن حبان (٧/٥٠٢).

[4] سؤالات أبي عبيد لإمام أبا داود (١/٢٨١).

قال ابن حجر: مختلف فيه وكان يدلس، قال ابن عدي أرجو أن تكون أحاديثه مستقيمة علق له البخاري مواضع.

الراجح أنه صدوق، يدلس كثيراً. توفي سنة (١٦٦)هـ [1].

وقد رواه على الوجه الثاني الحجاج بن أرطاة ولم يروه على هذا الوجه غيره:

حجاج بن أرطاة بن ثور بن هُبيرة بن شراحيل بن كعب بن سلامان بن عامر بن حارثة بن سعد بن مالك بن النخع النخعي، أبو أرطاة الكوفي القاضي:

روى عن ثابت بن عبيد ويعلى بن عطاء وغيرهما، وروى عنه أبو خالد بن الأحمر وأبو شهاب الحنّاط وغيرهما.

قال سفيان بن عيينة، سمعت بن أبي نجيح يقول: ما جاءنا منكم مثله، يعني الحجاج بن أرطاة.

وقال حفص بن غياث: قال لنا سفيان الثوري يوماً من تأتون قلنا الحجاج بن أرطاة، قال عليكم به فإنه ما بقي أحد أعرف بما يخرج من رأسه منه.

وقال أبو زرعة: صدوق يدلس.

وقال ابن أبي خيثمة: عن ابن معين صدوق ليس بالقوي يدلس عن عمرو بن شعيب.

قال النسائي: ليس بالقوي.

وقال يعقوب بن شيبة: واهي الحديث، في حديثه اضطراب كثير، وقال: صدوق وكان أحد الفقهاء.

وقال الساجي: كان مدلسا صدوقا سيء الحفظ، ليس بحجة في الفروع والأحكام.

وقال ابن سعد: كان شريفا وكان ضعيفا في الحديث.

وقال ابن المديني، عن يحيى بن سعيد: الحجاج بن أرطاة ومحمد بن إسحاق عندي سواء وتركت الحجاج عمداً ولم اكتب عنه حديثا قط.

وقال أبو أحمد الحاكم ليس بالقوي عندهم.

---

[1] تهذيب الكمال (٢٧/٧)، تهذيب التهذيب (١٨/٤)، تقريب التهذيب (صحيفة ٥٧٨)، هدي الساري (٤٥٩/١)، العلل ومعرفة الرجال (١٠/٣)، شرح علل الترمذي (١١٩/١)، الجرح والتعديل (٣٣٨/٨)، الكامل في ضعفاء الرجال (٣١٩/٦).

وقال أبو طالب، عن أحمد: كان من الحفاظ قيل فلم ليس هو عند الناس بذاك قال: لأن في حديثه زيادة على حديث الناس، ليس يكاد له حديث إلا فيه زيادة.

وقال ابن عدي: إنما عاب الناس عليه تدليسه عن الزهري وغيره، ربما أخطأ في بعض الروايات، فأما أن يتعمد الكذب فلا وهو ممن يكتب حديثه.

وقال أبو حاتم: صدوق يدلس عن الضعفاء، يكتب حديثه، وأما إذا قال حدثنا فهو صالح لا يرتاب في صدقه وحفظه إذا بين السماع، لا يحتج بحديثه لم يسمع من الزهري ولا من هشام بن عروة ولا من عكرمة.

وقال ابن خزيمة: لا أحتج به إلا فيما قال أخبرنا وسمعت.

والراجح أنه صدوق يخطأ كثيراً يدلس ويرسل، توفي سنة (١٤٧) هـ [1].

ثالثاً: خلاصة الدراسة:

فتبين مما سبق في التخريج والدراسة، أن الحديث اختلف فيه على وجهين عن يعلى بن عطاء:

الوجه الأول: يعلى، عن جابر بن يزيد عن أبيه.

وروى هذا الوجه الأئمة الأثبات سفيان الثوري، وشعبة بن الحجاج، وهشام بن حسان، وهشيم بن بشير، والوضاح بن عبدالله، وغيلان بن جامع، وحماد ابن سلمة، وشريك بن عبدالله صدوق أختلط بعد أن ولي القضاء، مبارك بن فَضَالة صدوق، يدلس كثيراً.

الوجه الثاني: يعلى، عن أبيه عن عبدالله بن عمرو.

لم يروِ هذا الوجه إلا الحجاج بن أرطاة وهو صدوق يخطأ كثيراً ويدلس ويرسل.

وقد أخرج الوجه الأول ابن خزيمة في صحيحة وابن حبان في صحيحة. كما أخرجه الترمذي وجعله أصلاً في الباب.

وأخرج الوجه الثاني ابن أبي حاتم في علله، والدارقطني في "السنن".

---

[1] تهذيب الكمال (٥٧/٢)، تهذيب التهذيب (٣٥٦/١)، تقريب التهذيب (صحيفة ١٣٢).

وقد رجح ابن أبي حاتم الوجه الأول فقال: والذي عندي أن الصحيح: ما رواه شعبة، وسفيان، وهشام بن حسان، وحماد بن سلمة، وأبو عوانة، وشريك، وهشيم، عن يعلى بن عطاء، عن جابر بن يزيد بن الأسود، عن أبيه، عن النبي -صلى الله عليه وسلم- [1].

والذي يظهر أن الراجح الوجه الأول وهو ما رواه عن يعلى وهو ما رجحه ابن أبي حاتم. والسبب في هذا التوجيه رواية جماعة من الحفاظ الأثبات واختاره ابن خزيمة وابن حبان وخرجاه في كتابيهما. والله أعلم.

رابعاً: الحكم على الحديث من الوجه الراجح:

الحديث من الوجه الراجح صحيح، فإن يعلى بن عطاء من رجال مسلم، وجابر بن يزيد، وثقة النسائي وغيره. وروى عن أبيه، وروى عنه يعلى بن عطاء، وعبدالملك بن عمير، ذكر ذلك ابن حجر[2]. وقد أخرج رواية عبد الملك بن عمير، الدارقطني في "السنن" من طريق بقية، عن إبراهيم بن ذي حماية، عن عبد الملك بن عمير[3].

صححه ابن السكن[4].

---

[1] علل الحديث لابن أبي حاتم - (رقم ٥٣٠).

[2] التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير (٧٣/٢).

[3] سنن الدارقطني (٤١٤/١).

[4] المصدر السابق.

فقه الحديث:

أولاً: غريب الحديث:

تُرعد: بضم أوله وفتح ثالثه[1]، أي ترجف وتضطرب من الخوف[2].

فرائصهما: جمع الفريصة وهي اللحمة التي بين جنب الدابة وكتفها وهي ترجف عند الخوف أي تتحرك وتضطرب[3].

رحلُه: أي الدار والمسكن. ومنه حديث «إذا ابتلت النعال فالصلاة في الرحال»، يعني الدور والمساكن والمنازل، وهي جمع رحل. يقال لمنزل الإنسان ومسكنه: رحلُه[4].

ثانياً: فوائد الحديث:

١- الحديث فيه دليل على أن المصلي إذا لم يتمكن من الصلاة مع الجماعة فصلاها منفرداً ثم وجد جماعة أخرى تصلى هذه الصلاة في وقتها فإنه يستحب له اعادتها معهم بلا خلاف[5].

قال ابن عبد البر: قال جمهور الفقهاء يعيد الصلاة مع الامام في جماعة من صلى وحده في بيته أو في غير بيته[6].

٢- في الحديث دليل على مشروعية الدخول مع الجماعة بنية التطوع لمن كان قد صلى تلك الصلاة[7].

---

[1] الفتح الرباني، للبنا (٣٣٦/٥)، وعزاه لابن رسلان.

[2] النهاية في غريب الحديث، لابن الأثير (٢٣٤/٢).

[3] تحفة الأحوذي شرح سنن الترمذي، للمباركفوري (٣/٢)، وأنظر النهاية في غريب الحديث، لابن الأثير (٤٣٢,٤٣٢/٣).

[4] النهاية في غريب الحديث، لابن الأثير (٢٠٩/٢).

[5] الإعادة في العبادات، د. حسين العبيدي (٤٨٩/١).

[6] تحفة الأحوذي شرح سنن الترمذي، للمباركفوري (٤/٢).

[7] المصدر السابق.

٣- فيه دليل على أنه صلى الله عليه وسلم كانت له الهيبة العظيمة والحرمة الجسيمة لكل من رآه مع كثرة تواضعه -صلى الله عليه وسلم-[١].

٤- الحديث يدل بعمومه على استحباب إعادة جميع الصلوات مع الإمام[٢].

٥- فيه أدب الدعوة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وأنه يجب التثبت والتأني قبل الإنكار والعقوبة، وينبغي التماس العذر للإنسان قبل أن يصدر في حقه شيء، ثم لا يمكن تداركه[٣].

٦- فيه دليل على حرص الإسلام على الاجتماع وعدم الفرقة، فإن في جلوس الإنسان والناس يصلون في المسجد تفريقاً للكلمة إضافة إلى إساءة الظن بالمسلم، ولربما يتجرأ ضعاف الإيمان فلا يبالون بالصلاة مع الناس، فهذا فيه درءٌ للمفاسد[٤].

٧- فيه دليل أنه لا يشترط أن تؤدى صلاة الجماعة في المسجد، فإذا صلوا جماعةً أجزأت؛ ولأن الأصل وجوب الجماعة[٥]. بشرط أن لا يسمع النداء.

---

[١] عون المعبود شرح سنن أبي داود، للعظيم آبادي (٢/٢٨٣).

[٢] سبل السلام شرح بلوغ المرام، للصنعاني (٢/٦٣).

[٣] تسهيل الإلمام بفقه الأحاديث من بلوغ المرام، لمعالي الشيخ صالح الفوزان (٢/٤١٨).

[٤] تسهيل الإلمام بفقه الأحاديث من بلوغ المرام، لمعالي الشيخ صالح الفوزان (٢/٤١٨,٤١٩).

[٥] المصدر السابق.

(٢٣) عن رجل، من بني الديل قال: صليت الظهر في بيتي، ثم خرجت بأباعر لي لأصدرها إلى الراعي، فمررت برسول الله -صلى الله عليه وسلم- وهو يصلي بالناس الظهر، فمضيت فلم أصل معه، فلما أصدرت أباعري ورجعت، ذكر ذلك لرسول الله -صلى الله عليه وسلم- فقال لي: ((ما منعك يا فلان أن تصلي معنا حين مررت بنا ؟)) قال: فقلت يا رسول الله، إني قد كنت صليت في بيتي، قال: ((وإن)).

أولاً: تخريج الحديث:

هذا الحديث مداره على عمران بن أبي أنس، واختلف عنه على وجهين:

الوجه الأول: عمران بن أبي أنس، عن قتادة، عن ابن أبي الديل - رضي الله عنه- عن النبي - صلى الله عليه وسلم -.

الوجه الثاني: عمران بن أبي أنس، عن حنظلة بن علي الأسلمي، عن رجل من بني الديل، عن النبي - صلى الله عليه وسلم -.

أما الوجه الأول: عمران بن أبي أنس، عن قتادة، عن ابن أبي الديل - رضي الله عنه- عن النبي - صلى الله عليه وسلم -.

أخرجه ابن أبي عاصم مختصراً في الآحاد والمثاني (٥/٢٨٧ برقم٢٨١٣)، قال: حدثنا الحسن بن البزار، قال: حدثنا يحيى بن إسحاق. وفي (٢/١٢٢ رقم٩٦٨)، قال: حدثنا محمد بن منصور بن إسحاق.

كلاهما (الحسن، ومحمد)، عن الليث بن سعد، عن عمران بن أبي أنس، به.

الوجه الثاني: عمران بن أبي أنس، عن حنظلة بن علي الأسلمي، عن رجل من بني الديل، عن النبي - صلى الله عليه وسلم -.

أخرجه الإمام أحمد في (٢٩/٤٢٠ برقم١٧٨٩٠). قال: حدثنا يعقوب، قال: حدثنا أبي. ومن طريقه أخرجه أبو نعيم في معرفة الصحابة (٦/٣١٢٥ برقم٧٢٠٣).

وأخرجه ابن قانع في "معجم الصحابة" (١/٨٥ رقم٨٤)، قال: حدثنا عبد الله بن محمد، قال: أخبرنا ابن حميد، قال: حدثنا سلمة. وقد صرح باسم الصحابي وهو بشر بن محجن - رضي الله عنه-.

كلاهما (إبراهيم بن سعد، سلمة)، عن محمد ابن إسحاق، عن عمران بن أبي أنس، به.

ثانياً: دراسة الإختلاف:

من خلال التخريج تبين أن مدار الحديث على عمران بن أبي أنيس، واختلف عنه على وجهين:

الوجه الأول: عمران بن أبي أنس، عن قتادة، عن ابن أبي الديل - رضي الله عنه- عن النبي - صلى الله عليه وسلم -.

الوجه الثاني: عمران بن أبي أنس، عن حنظلة بن علي الأسلمي، عن رجل من بني الديل، عن النبي - صلى الله عليه وسلم -.

وفيما يأتي بيان حال مدار الحديث، والمختلفين عليه. أما مدار الحديث، فهو:

عمران بن أبي أنس القرشي العامري المصري:

روى عن حنظلة بن علي السلمي[1] وعروة بن الزبير وغيرهما، وروى عنه محمد بن إسحاق ويونس بن يزيد وغيرهما.

قال إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني عن أحمد بن حنبل، وإسحاق بن منصور عن يحيى ابن معين، وأبو حاتم، والنسائي: ثقة.

ثقة، توفي سنة (١١٧) هـ [2].

وقد رواه على الوجه الأول، الليث بن سعد، وهو:

الليث بن سعد بن عبد الرحمن الفهمي، أبو الحارث المصري، مولى عبد الرحمن بن خالد بن مسافر[3]، ثقة ثبت فقيه إمام، من نظراء الإمام مالك.

ورواه على الوجه الثاني، محمد بن إسحاق، وهو:

---

[1] قال النسائي: ثقة، أنظر: تهذيب الكمال(٣٢١/٢)، تهذيب التهذيب(٥٠٥/١)،تقريب التهذيب (صحيفة ١٧٠).

[2] تهذيب الكمال (٤٧٩/٥)، تهذيب التهذيب (٣١٥/٣)، تقريب التهذيب (صحيفة ٤٧٤).

[3] سبقت ترجمته في الحديث رقم (١).

محمد بن إسحاق بن يسار المدني، أبو بكر ويقال أبو عبد الله، القرشي المطلبي مولاهم[1]:

ثقة في المغازي والسير، صدوق في غيرها يدلس عن الضعفاء والمتروكين.

ورواه عن ابن إسحاق إبراهيم بن سعد، وهو: ثقة حجة، توفي سنة (١٨٥) هـ [2].

وروى عن إبراهيم، ابنه يعقوب، وهو: ثقة فاضل، توفي في سنة (٢٠٨) هـ [3].

ثالثاً: خلاصة الدراسة:

تبين مما سبق في التخريج والدراسة، أن الحديث اختلف فيه على وجهين عن عمران بن أبي أنس:

الوجه الأول: عمران بن أبي أنس، عن قتادة، عن ابن أبي الديل - رضي الله عنه- عن النبي - صلى الله عليه وسلم -.

وقد روى هذا الوجه: الليث بن سعد، وهو ثقة ثبت فقيه إمام، من نظراء الإمام مالك.

الوجه الثاني: عمران بن أبي أنس، عن حنظلة بن علي الأسلمي، عن رجل من بني الديل، عن النبي - صلى الله عليه وسلم -.

وروى هذا الوجه: محمد بن إسحاق وهو صدوق يدلس.

وقد تبين لي أن الراجح كلا الوجهين، وذلك لأمور منها:

- بحثت في شيوخ عمران بن أبي أنس، فلم أجد من ضمنهم قتادة.

- وبحثت في تراجم من اسمه قتادة أو أبي قتادة فلم أجد في تلاميذهم من اسمه عمران بن أبي أنس.

---

(1) سبقت ترجمته في الحديث رقم (١١).

(2) تهذيب الكمال (١/١١٠)، تهذيب التهذيب (١/٦٦)، تقريب التهذيب (صحيفة ٥٩).

(3) تهذيب الكمال (٨/١٦٤)، تهذيب التهذيب (٤/٤٣٩)، تقريب التهذيب (صحيفة ٦٨٠).

- فالذي يظهر لي أن قتادة أضيف في كتاب "الآحاد والمثاني" من قبل النساخ؛ ومما يؤيد ذلك أنك تجد في أحد أسانيد محل البحث: عمران بن أبي أنس، عن أبي قتادة. وفي إسناد آخر: عمران بن أبي أنس، عن قتادة.

رابعاً: الحكم على الحديث:

الحديث حسن لذاته، لأجل ابن إسحاق فهو صدوق يدلس كما تقدم، وقد صرح بالسماع. ولكن وجد لابن إسحاق متابع قوي وهو الليث بن سعد، فيرتقي الحديث لدرجة الصحيح لغيره.

قال الهيثمي:رجاله موثقون [1].

---

[1] مجمع الزوائد (١٧١/٢).

(٢٤) عن بُسر بن مِحجن، عن أبيه قال: أتيت النبي -صلى الله عليه وسلم- فأقيمت الصلاة فجلست، فلما صلى قال لي: ((ألست بمسلم ؟))، قلت: بلى، قال: ((فما منعك أن تصلي مع الناس ؟))، قال: قلت: صليت في أهلي، قال: ((فصل مع الناس ولو كنت قد صليت في أهلك)).

أولاً: تخريج الحديث:

أخرجه عبدالرزاق في (٢/٤٢٠ رقم٣٩٣٢)، قال: عن ابن جريج، قال: عن داود بن قيس، به بنحوه. ومن طريقه أخرجه الطبراني في (٢٠/٢٩٤ رقم٦٩٨).

وأخرجه عبدالرزاق في (٢/٤٢١ رقم٣٩٣٣)، قال: أخبرنا معمر. ومن طريقه أخرجه الطبراني في (٢٠/٢٩٥ رقم٦٩٩).

وأخرجه أحمد في (٢٦/٣١٨ رقم١٦٣٩٣)، قال: حدثنا عبدالرحمن قال: حدثنا سفيان. وفي (٢٦/٣١٩ رقم١٦٣٩٤)، قال: حدثنا أبو نعيم، قال: حدثنا سفيان. ومن طريقه أخرجه الطبراني في (٢٠/٢٩٣ رقم٦٩٦).

وأخرجه مالك في الموطأ في (١/١٣٠ رقم٣٣٠)كتاب الصلاة، باب ما جاء في إعادة الصلاة مع الإمام بعد صلاة الرجل لنفسه، به. ومن طريقه أخرجه الإمام أحمد في (٢٦/٣١٩ رقم١٦٣٩٥) قال: قرأت على عبدالرحمن. والنسائي في المجتبى (٢/١١٢ رقم٨٥٧)، كتاب الصلاة، باب إعادة الصلاة مع الجماعة بعد صلاة الرجل لنفسه. وفي الكبرى (١/٤٤٩ رقم٩٣٢). والحاكم في المستدرك (١/٣٧١ رقم٨٩٠) كتاب الإمامة وصلاة الجماعة، باب التأمين. والطبراني في (٢٠/ ٢٩٤ رقم٦٩٧). وابن حبان في صحيحه (٦/١٦٤ رقم٢٤٠٥)، كتاب الصلاة، باب إعادة الصلاة. والشافعي في المسند (١/٢٩٥ رقم٢٧٩). والبيهقي في (٤/٤٢٣ رقم٣٦٨٥)، كتاب الصلاة، باب الرجل يصلي وحده ثم يدركها مع الإمام. والدارقطني في (١/٤١٥)، كتاب الصلاة، باب تكرار الصلاة. والبغوي في "شرح السنة" (٣/٤٣٠ رقم٨٥٦)، كتاب الصلاة، باب من صلى وحده ثم أدرك جماعة يصليها معهم. وأبو نعيم في معرفة الصحابة (٥/٢٥٧١ رقم٦٢٠٦).

وأخرجه الطبراني في (٢٠/٢٩٥ رقم٧٠٠)، من طريق سليمان بن بلال. وفي (٢٠/٢٩٦ رقم ٧٠١)، من طريق محمد بن جعفر. وفي (٢٠/٢٩٦ رقم٧٠٢)، من طريق حفص بن ميسرة.

سبعتهم (داود بن قيس، ومعمر، وسفيان، ومالك، وسليمان بن بلال، ومحمد بن جعفر، وحفص بن ميسرة)، عن زيد بن أسلم، عن بسر بن محجن عن أبيه ، به. جميعهم بنحوه، وزاد داود بن قيس كما عند عبدالرزاق في أوله: «صليت الظهر والعصر في بيتي ثم جئت إلى النبي -صلى الله عليه وسلم-». وذكره بمعناه معمر كما عند عبدالرزاق وفي آخره: «وإن كنت قد صليت في رحلك».

ثانيا: دراسة الإسناد:

١- عبدالرحمن بن مهدي بن حسان بن عبدالرحمن العَنْبري، أبو سعيد البصري اللؤلؤي:

روى عن الجراح بن مليح وسفيان الثوري وغيرهما، وروى عنه إسحاق بن بهلول وأحمد بن محمد بن حنبل وغيرهما.

ذكره ابن حبان في "الثقات"، وقال: كان من الحفاظ المتقنين، وأهل الورع في الدين، ممن حفظ وجمع، وتفقه وصنف، وحدث، وأبى الرواية إلا عن الثقات.

ثقة ثبت حافظ، توفي سنة (١٩٨) هـ [1].

٢- سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري، أبو عبدالله الكوفي:

ثقة حافظ فقيهٌ إمام حجة، أحد الأعلام، توفي سنة (١٦١)هـ [2].

---

[1] تهذيب الكمال (٤/٤٧٦)، تهذيب التهذيب (٢/٥٥٦)، تقريب التهذيب (صحيفة ٣٧٩).

[2] سبقت ترجمته في الحديث رقم (٢٢).

٣- زيد بن أسلم القرشي، العدوي، أبو أسامة، الفقيه مولى عمر بن الخطاب:

روى عن عبدالله بن عمر بن الخطاب وبُسر بن مِحجن وغيرهما، وروى عنه مُحَمَّد بن مسلم الزهري وسفيان الثوري وغيرهما.

وقال أحمد، وأبو زرعة، وأبو حاتم، ومُحَمَّد بن سعد، والنسائي، وابن خراش، ويعقوب بن أبي شيبة: ثقة.

قال ابن حجر: روى عن ابن عمر -رضي الله تعالى عنهما- في رد السلام بالإشارة. قال ابن عيينة[١]: قلت لإنسان سله أسمعه مِن ابن عمر: فسأله فقال: أما إني فكلمني وكلمته. أخرجه البيهقي[٢]، وفي هذا الجواب إشعار بأنه لم يسمع هذا بخصوصه منه، مع أنه مكثر عنه فيكون قد دلسه [٣].

ثقة، وكان يرسل، توفي سنة (١٣٦) هـ [٤].

٤- بُسر بن مِحجن بن أبي مِحجن الديلي:

روى عن أبيه وهو تابعي، وروى عنه زيد بن أسلم حديثاً واحداً [٥].

ذكره ابن حبان في "الثقات" [٦].

قال الذهبي: لا يكاد يعرف [٧].

وسكت البخاري عنه في "التاريخ الكبير"[٨].

---

[١] في بعض نسخ كتاب تعريف أهل التقديس (ابن عبيد)، والصحيح ما أثبته الإمام أحمد والبيهقي.

[٢] شعب الإيمان (٣٦٧/١١)، وفيه زيادة (ولم يقل زيد: سمعته).

[٣] تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس (صحيفة ٢٠).

[٤] تهذيب الكمال (٦٤/٣)، تهذيب التهذيب (٦٥٨/١)، تقريب التهذيب (صحيفة ٢١٠).

[٥] أنظر: تهذيب الكمال (٣٤١/١)، تهذيب التهذيب (٢٢٢/١)، تقريب التهذيب (صحيفة ٩٦).

[٦] الثقات لابن حبان (٧٩/٤).

[٧] المغني في الضعفاء (١٦٣/١).

[٨] التاريخ الكبير (١٢٤/٢).

فالراجح أنه يحتمل حديثه؛ وذلك أنه من أوساط التابعين. قال الذهبي: وأما المجهولون من الرواة: فإن كان من كبار التابعين أو أوساطهم احتُمِلَ حديثه وتُلُقِّيَ بحسن الظن إذا سلم من مخالفة الأصول ومن ركاكة الألفاظ [١].أ.هـ.

ثالثاً: الحكم على الحديث:

الحديث إسناده ضعيف، لجهالة بُسر.

ولكن قوى إسناده عدد من الأئمة حيث قال الحاكم: حديث صحيح، ومالك بن أنس الحكم في حديث المدنيين، وقد احتج به في الموطأ [٢].

قال البغوي: هذا حديث حسن[٣].

وقال العراقي: إسناده صحيح[٤].

قال الألباني: والحديث صحيح على كل حال فإن له شاهداً من حديث يزيد بن الأسود[٥] في "السنن" وغيرها [٦].

---

[١] أنظر مقدمة تحقيق كتاب "المغني في الضعفاء" (صحيفة ٩).

[٢] المستدرك (١/٢٤٤)، أنظر تخريج الحديث.

[٣] شرح السنة (٣/٤٣٠).

[٤] طرح التثريب في شرح التقريب (٢/٢٨١).

[٥] سبق تخريجه مفصلاً والحمد لله في الحديث رقم (٢٢).

[٦] السلسلة الصحيحة (٣/٣٢٤ برقم١٣٣٨)

(٢٥) عن يزيد بن عامر قال جئت والنبي -صلى الله عليه وسلم- في الصلاة فجلست ولم أدخل معهم في الصلاة - قال - فانصرف علينا رسول الله -صلى الله عليه وسلم- فرأى يزيد جالساً فقال «ألم تسلم يا يزيد؟». قال بلى يا رسول الله قد أسلمت. قال «فما منعك أن تدخل مع الناس في صلاتهم». قال إني كنت قد صليت في منزلي وأنا أحسب أن قد صليتم. فقال: «إذا جئت إلى الصلاة فوجدت الناس فصل معهم وإن كنت قد صليت تكن لك نافلة وهذه مكتوبة».

أولاً: تخريج الحديث:

أخرجه أبو داود في (١/٢٢٥ برقم٥٧٧)، كتاب الصلاة، باب فيمن صلى في منزله ثم أدرك الجماعة يصلي معهم. قال: حدثنا قتيبة. ومن طريقه أخرجه البيهقي في "السنن الكبير" (٤/٤٢٨ رقم٣٦٩٤)، كتاب الصلاة، باب من قال الثانية فريضة.

وأخرجه الطبراني في (٢٢/٢٣٨ برقم٦٢٤). قال: حدثنا بشر بن موسى، قال: حدثنا الحميدي (ح)، قال: وحدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، قال: حدثنا سعيد بن محمد الجرمي.

وأخرجه أبو نعيم في "معرفة الصحابة" (٢٧٧٦ رقم٦٥٩١)، قال: حدثنا أبو عمرو بن حمدان، قال: حدثنا الحسن بن سفيان، قال: حدثنا إبراهيم بن عرعره.

أربعتهم (قتيبة، والحميدي، وسعيد بن محمد، إبراهيم بن عرعره)، عن معن بن عيسى عن سعيد بن السائب عن نوح بن صعصعة، به.

زاد سعيد بن محمد كما عند الطبراني لفظ: قال: جئت والنبي -صلى الله عليه وسلم- في الصلاة إما في الظهر وإما في العصر، وكنت صليتهما في المنزل.

ثانياً: دراسة الإسناد:

١- قُتَيْبة بن سعيد بن جَميل بن طَريف بن عبد الله الثقفي أبو رجاء البلخي البَغْلاني:

روى عن إسماعيل بن علية ومعن بن عيسى وغيرهما، وروى عنه أحمد بن حنبل والجماعة سوى ابن ماجه وغيرهم.

ثقة ثبت، روى له البخاري ومسلم في الأصول والمتابعات، توفي سنة (٢٤١) هـ[١].

٢- معن بن عيسى بن يحيى بن دينار الأشجعي مولاهم القزاز أبو يحيى المدني:

روى عن مالك بن أنس وكان هو الذي يتولى القراءة عليه، وسعيد بن السائب وغيرهما، وروى عنه علي بن المديني وقتيبة بن سعيد وغيرهم.

قال أبو حاتم: أثبت أصحاب مالك.

ثقة ثبت، توفي سنة (١٩٨) هـ[٢].

٣- سعيد بن السائب بن يسار وهو بن أبي حفص الثقفي، الطائفي:

روى عن داود بن أبي عاصم الثقفي ونوح بن صعصعة وغيرهما، وروى عنه معن بن عيسى ومحمد بن محبب وغيرهما.

قال ابن معين، والدارقطني، وشعيب بن حرب: ثقة.

ثقة عابد، توفي سنة (١٧١) هـ[٣].

٤- نوح بن صعصعة حجازي:

روى عن يزيد بن عامر السوائي، وروى عنه سعيد بن السائب الطائفي.

ذكره بن حبان في "الثقات".

وقال الدارقطني: حاله مجهولة.

وعليه فهو مجهول [٤].

---

[١] تهذيب الكمال (١٠٥/٦)، تهذيب التهذيب (٤٣١/٣)، تقريب التهذيب (صحيفة ٥٠٨).

[٢] تهذيب الكمال (١٨٨/٧)، تهذيب التهذيب (١٣١/٤)، تقريب التهذيب (صحيفة ٦٠٥).

[٣] تهذيب الكمال (١٦٤/٣)، تهذيب التهذيب (٢١/٢)، تقريب التهذيب (صحيفة ٢٢٦).

[٤] تهذيب الكمال (٣٦٧/٧)، تهذيب التهذيب (٢٤٧/٤)، تقريب التهذيب (صحيفة ٦٣٤).

ثالثاً: الحكم على الحديث:

الحديث ضعيف لجهالة نوح بن صعصعة.

قال النووي: وهذا الحديث رواه أبو داود بإسنادٍ ضعيف[١]، لمخالفته للأشهر والأقوى.

قال الألباني: إسناده ضعيف [٢].

وأشار ابن القطان إلى ضعفه لجهالة نوح[٣].

وله شاهد أخرجه الدارقطني في "السنن" (٤١٤/١)، من حديث أبي عاصم، عن سفيان، يعلى بن عطاء، عن جابر بن يزيد، عن أبيه. وهو حديث معلول؛ لمخالفته أحاديث الثقات.

---

[١] خلاصة الأحكام في مهمات السنن وقواعد الإسلام (٦٦٧/٢).

[٢] ضعيف سنن أبي داود (١٩٩/١).

[٣] بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام (٣٤٣/٣).

(٢٦) سُئِل أبو أيوب الأنصاري فقال يصلى أحدنا في منزله الصلاة، ثم يأتي المسجد، وتقام الصلاة فأصلى معهم فأجد في نفسي من ذلك شيئاً. فقال أبو أيوب سألنا عن ذلك النبي – صلى الله عليه وسلم– فقال: ((ذلك له سهمُ جمعٍ)).

أولاً: تخريج الحديث:

الحديث مداره على عفيف بن عمرِو بن المسيب ، واختلف عنه على وجهين:
الوجه الأول: عفيف بن عمرو عن رجل من بني أسد أنه سأل أبا أيوب الأنصاري، موقوفاً.
الوجه الثاني: عفيف بن عمرو عن رجل من بني أسد أنه سأل أبا أيوب الأنصاري، مرفوعاً.

أما الوجه الأول: فرواه عن عفيف بن عمرو، مالك بن أنس:

فقد أخرجه مالك في "الموطأ" في (١٨٣/٢ برقم٤٣٨)، كتاب الصلاة، باب إعادة الصلاة مع الإمام. قال: أخبرنا عفيف بن عمرو السهمي، به موقوفاً. ومن طريقه أخرجه البخاري في "التاريخ الكبير" (٧٥/٧ برقم٣٤٤). وأخرجه البيهقي في "السنن الكبير" (٤٢٥/٤ برقم ٣٦٨٩).

أما الوجه الثاني: فرواه عن عفيف بن عمرو، بُكَيْرٍ بن عبد الله بن الأشج:

فقد أخرجه أبو داود في (٢٢٦/١ برقم٥٧٨)، كتاب الصلاة، باب فيمن صلى في منزله ثم أدرك الجماعة يصلي معهم. قال: حدثنا أحمد بن صالح، قال: قرأت على ابن وهب. ومن طريقه الطبراني في (١٥٨/٤برقم٣٩٩٨). والبيهقي في "السنن الكبير"(٤٢٤/٤ برقم٣٦٨٨)، كتاب الصلاة، باب الرجل يصلي وحده ثم يدركها مع الإمام.
وأخرجه الطبراني في "الأوسط" (٢٩٦/٨) قال: حدثنا مطلب بن شعيب، قال: أخبرنا عبد الله بن صالح، قال: حدثني الليث عن يحيى بن أيوب. وقال: لا يروى هذا الحديث عن أبي أيوب إلا بهذا الإسناد، تفرد به بكير بن الأشج.
كلاهما (ابن وهب، ويحيى بن أيوب)، عمرو بن الحارث، عن بكير بن عبدالله بن الأشج، به.

ثانياً: دراسة الرواة المختلفين:

أما مدار الحديث، فهو:

عَفِيفَ بن عمرو بن المُسَيَّبِ السهمي:

روى عن رجل من بني أسد بن خزيمة، وروى عنه بكير بن عبد الله بن الأشج.

قال النسائي: ثقة.

قال: الذهبي لا يدرى من هو. وذكره ابن حبان في "الثقات"[1].

يحتج بحديثه إذا توبع وإلا فلين الحديث.

وقد رواه عنه على الوجه الأول مالك بن أنس وهو ثقة حجة إمام أهل المدينة وفقيهها.

وقد رواه على الوجه الثاني بُكَيْرٍ بن عبد الله بن الأشج:

روى عن عراك بن مالك وعفيف بن عمرو السهمي وغيرهما، وروى عنه عبيد الله بن أبي جعفر وعمرو بن الحارث وغيرهما.

قال أحمد بن صالح المصري، سمعت ابن وهب يقول: ما ذكر مالك بكير بن الأشج إلا قال كان من العلماء.

وقال حرب بن إسماعيل عن أحمد بن حنبل: ثقة صالح.

وقال عباس الدوري، عن يحيي بن معين، وأبو حاتم: ثقة.

وقال أبو الحسن بن البراء عن علي بن المديني: لم يكن بالمدينة بعد كبار التابعين أعلم من بن شهاب، ويحيي بن سعيد الأنصاري، وبكير بن عبد الله بن الأشج.

ثقة، توفي سنة (١٢٠) هـ[2].

ثالثاً: خلاصة الدراسة:

فتبين مما سبق من ذكر أوجه الاختلاف على عفيف، أنه اختلف عليه على وجهين، وهي كما يلي:

---

[1] تهذيب الكمال (١٩٢/٥ رقم٤٥٥٦)، تهذيب التهذيب (١٢٠/٣)، تقريب التهذيب (صحيفة ٤٣٣ رقم٤٦٢٨).

[2] تهذيب الكمال (٣٧٨/١)، تهذيب التهذيب (٢٤٨/١)، تقريب التهذيب (صحيفة ١٠٢).

الوجه الأول: عفيف بن عمرو عن رجل من بني أسد أنه سأل أبا أيوب الأنصاري، موقوفاً.
تفرد برواية هذا الوجه عن عفيف بن عمرو مالك بن أنس وتقدم أنه ثقة حجة إمام، ..
الوجه الثاني: عفيف بن عمرو عن رجل من بني أسد أنه سأل أبا أيوب الأنصاري، مرفوعاً.
كذلك تفرد برواية هذا الوجه عن عفيف بن عمرو بكير وتقدم أنه ثقة. وهو الرواي عن عفيف بن عمرو.
وقد رجح الوجه الثاني الإمام أبو زرعة فقال: إنما هو عفيف بن عمرو بن المسيب السهمي: أن رجلاً من بني أسدٍ سأل أبا أيوب عن ذلك، فقال: سألت النبي صلى الله عليه وسلم[1].

رابعاً: الحكم على الحديث:

الحديث من الوجه الراجح فيه علتان:
الأولى: جهالة حال عفيف بن عمرو، قال ابن حجر عنه مقبول. وهذه الرتبه معناها عنده أنه يتابع وإلا فلين الحديث، ولم أجد له متابع.
الثاني: جهالة شيخ عفيف بن عمرو، وبذلك أعله المنذري فقال: فيه رجل مجهول.
الخلاصة: من خلال ما تقدم تبين أن الحديث ضعيف مرفوعاً بسبب الجهالة، وموقوفاً بسبب الجهالة والإرسال.
ويشهد له حديث يزيد بن الأسود ر–ضي الله عنه– فهو صحيح كما تقدم في الحديث رقم (٢٢).

[1] كتاب العلل لابن أبي حاتم (صحيفة ٥١٣ رقم٥٣١).

المبحث الثاني: الأحاديث الواردة في إعادة صلاة من صلى في جماعة ثم وجد جماعة أخرى:

(٢٧) عن أبي سعيد، أن النبي -صلى الله عليه وسلم- صلى بأصحابه، ثم جاء رجل، فقال نبي الله -صلى الله عليه وسلم- : ((من يتجر على هذا - أو يتصدق على هذا - فيصلي معه)) قال: فصلى معه رجل.

أولاً: تخريج الحديث:

أخرجه ابن أبي شيبة في (٥٢/٥ رقم٧١٧٢)، كتاب الصلاة، باب في القوم يجيئون إلى المسجد وقد صلي فيه من قال لا بأس أن يجعوا. قال: حدثنا عبدة بن سليمان. ومن طريقه أخرجه الترمذي في (٦٧رقم٢٢٠)، كتاب الصلاة، باب ما جاء في الجماعة في مسجد قد صلي فيه مرة؛ وقال: حديث حسن.

وأخرجه أحمد في (٦٣/١٧ رقم١١٠١٩)، قال: حدثنا مُحَمَّد بن أبي عدي. ومن طريقه أخرجه ابن حبان في صحيحه (١٥٨/٦ رقم ٢٣٩٩)، كتاب الصلاة، باب إعادة الصلاة. وفي (٧/١٨ رقم١١٤٠٨)، قال: حدثنا مُحَمَّد بن جعفر.

ثلاثتهم (عبدة بن سليمان، ومُحَمَّد بن أبي عدي، ومُحَمَّد بن جعفر)، عن سعيد بن أبي عروبة.

وأخرجه الإمام أحمد في (١٥٧/١٨ رقم١١٦١٣)، قال: حدثنا عفان.

وأخرجه الدارمي في (٨٦٣/١ رقم١٤٠٩)،كتاب الصلاة، باب صلاة الجماعة في مسجد قد صلي فيه مرة. قال: أخبرنا عفان. وفي (٨٦٣/١ رقم١٤٠٨). قال: أخبرنا سليمان بن حرب.

وأخرجه أبو داود في (٢٤٤/١ رقم٥٧٤)، كتاب الصلاة، باب في الجمع في المسجد مرتين. قال: حدثنا موسى بن إسماعيل. ومن طريقه أخرجه الحاكم في المستدرك (٣٢٨/١ رقم٧٥٨)، وقال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي. والبيهقي في (٥٤١/٥ رقم٥٠٧١)، كتاب الصلاة، باب الإثنين فما فوقهما جماعة.

وأخرجه ابن حبان في (١٥٨/٦ رقم٢٣٩٨)، كتاب الصلاة، باب إعادة الصلاة. قال: أخبرنا عبد الله بن محمد بن مرة بالبصرة.

وأخرجه الطبراني في الصغير (٣٦٣/١ رقم٦٠٦)، قال حدثنا عبدالله بن جعفر الهاشمي خطيب البصرة.

كلاهما (عبدالله بن محمد، وعبدالله بن جعفر)، عن عبد الله بن معاوية الجمحي.

ومن طريق الطبراني أخرجه البيهقي في معرفة السنن والآثار (٢١٨/٣ رقم٤٣٣٣).

وأخرجه الطبراني في "الأوسط" (٣٤٣/٢ رقم٢١٧٤)، بزيادة في أوله: «أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى رجلاً يصلي في المسجد وحده بعدما صلى». قال: حدثنا احمد، قال: أخبرنا الحسين بن يونس بن مهران الزيات، قال: أخبرنا أحمد بن إسحاق الحضرمي.

خمستهم (عفان، وسليمان بن حرب، وموسى بن إسماعيل، وعبدالله بن معاوية، وأحمد بن إسحاق) عن وهيب بن خالد.

وأخرجه الإمام أحمد في (٣٢٧/١٨ رقم١١٨٠٨)، قال: حدثنا علي بن عاصم.

ثلاثتهم (سعيد بن أبي عروبة، ووهيب بن خالد، وعلي بن عاصم) عن سليمان الناجي عن أبي المتوكل علي بن داود، به. ولفظ الإمام أحمد عن ابن عاصم: صلى رسول الله -صلى الله عليه وسلم- بأصحابه الظهر، قال: فدخل رجل من أصحابه، فقال: له النبي -صلى الله عليه وسلم- : «ما حبسك يا فلان عن الصلاة»، قال: فذكر شيئا اعتل به. والباقون بمثل حديث الباب.

ثانياً: دراسة الإسناد:

١- محمد بن إبراهيم بن أبي عَدي السُلَمي:

روى عن خالد الحذاء وسعيد بن أبي عروبة وغيرهما، وروى عنه عثمان بن محمد بن أبي شيبة وأحمد بن محمد بن حنبل وغيرهما.

قال عمرو بن علي: سمعت عبد الرحمن بن مهدي وذكر بن أبي عدي فأحسن عليه الثناء.

وقال أبو حاتم، والنسائي: ثقة.

ثقة، توفي سنة (١٩٤) هـ [1].

٢- سعيد بن أبي عَرُوبة واسمه مِهْران العدوي اليَشْكُري، أبو النضر البصري[2]:

روى عن أيوب السختياني وسليمان الأسود الناجي وغيرهما، وروى عنه شعبة بن الحجاج ومحمد بن عدي وغيرهما.

قال أبو حاتم، سمعت أحمد بن حنبل يقول: لم يكن لسعيد بن أبي عروبة كتاب إنما كان يحفظ ذلك كله.

وقال ابن معين، والنسائي: ثقة.

وقال أبو زرعة: ثقة مأمون.

وقال أبو عوانة: ما كان عندنا في ذلك الزمان أحفظ منه.

وقال أبو حاتم: هو قبل أن يختلط ثقة، وكان أعلم الناس بحديث قتادة.

وقال ابن سعد: كان ثقة كثير الحديث، ثم اختلط في آخر عمره.

وقال الأزدي: اختلط اختلاطاً قبيحاً.

وقال أبو بكر البزار: يحدث عن جماعة لم يسمع منهم فإذا قال سمعت وحدثنا كان مأمونا على ما قال.

وقال ابن عدي: كان ثبتاً عن كل من روى عنه إلا من دلس عنهم.

وقال ابن حبان: مات سنة (١٥٥) هـ ، وبقي في اختلاطه خمس سنين، ولا يحتج إلا بما روى عنه القدماء.

وقال ابن عدي: وسعيد من ثقات المسلمين، وله أصناف كثيرة، وحدث عنه الأئمة، ومن سمع منه قبل الاختلاط فإن ذلك صحيح حجة، ومن سمع منه بعد الاختلاط لا يعتمد عليه.

---

[1] تهذيب الكمال (٢٠٠/٦)، تهذيب التهذيب (٤٩٢/٤)، تقريب التهذيب (صحيفة ٥٢٢).

[2] تهذيب الكمال (١٨٥/٣)، تهذيب التهذيب (٣٤/٢)، تقريب التهذيب (صحيفة ٢٣٠)، الكواكب النيرات (صحيفة ١٩٠).

قال ابن حجر عن بداية اختلاطه ما نصه: ابتدأ به الاختلاط سنة (١٣٣)هـ ولم يستحكم ولم يطبق به واستمر على ذلك ثم استحكم به أخيراً، وعامة الرواة عنه سمعوا منه قبل الاستحكام وإنما اعتبر الناس اختلاطه بما قال يحيى القطان. والله أعلم.أ.هـ.

قال ابن رجب: وقد أكثر الأئمة السماع منه قبل الاختلاط [١].

قال ابن الكيّال: (وممن سمع منه –سعيد بن أبي عروبة– قبل اختلاطه عبد الله بن المبارك، ويزيد بن زريع، قاله بن حبان. وكذلك شعيب بن إسحاق سمع منه سنة أربع قبل أن يختلط بسنة، وكذلك يزيد بن هارون صحيح السماع منه قاله بن معين، وكذلك عبدة بن سليمان قال بن معين إنه أثبت الناس سماعا منه.

وقال بن عدى أرواهم عنه عبد الأعلى السامي. ثم شعيب بن إسحاق، وعبدة بن سليمان، وعبد الوهاب الخفاف. وأثبتهم فيه يزيد بن زريع، وخالد بن الحارث، ويحيى القطان)[٢] أ.هـ.

وثبت أن أربعة عشر آخرين من تلامذة ابن أبي عروبة سمعوا منه قبل اختلاطه، غير الذين ذكرهم ابن الكيّال، وهم:

محمد بن بشر، ومحمد بن بكر البرساني، وعيسى بن يونس، وعبدالله بن بكر بن حبيب السهمي، وروح بن عبادة، واسباط بن محمد؛ هؤلاء ذكرهم الإمام أحمد كما نقله الحافظ ابن رجب في "شرح علل الترمذي". **وسفيان بن حبيب**؛ ذكره ابن أبي حاتم في "الجرح والتعديل". **وسرار بن مجشر، ومصعب بن ماهان**؛ ذكرهما الإمام النسائي في "تسمية فقهاء الأمصار". **وحماد بن سلمة، وابن علية، والثوري، وأبو أسامة، وشعبة**؛ ذكرهم الحافظ ابن رجب في "شرح العلل" [٣].

وقال ابن الكيّال: (وممن سمع منه –أي: ابن أبي عروبة– في الاختلاط أبو نعيم الفضل بن دكين، ووكيع، والمعافى بن عمران الموصلي) [٤]أ.هـ.

---

[١] شرح علل الترمذي (٢/٧٤٣).

[٢] الكواكب النيرات في معرفة من اختلط من الرواة الثقات (صحيفة ١٩٥،١٩٦).

[٣] حاشية تحقيق كتاب "الكواكب النيرات"، للدكتور عبدالقيوم بن عبد رب النبي، (صحيفة ٢٠٧،٢٠٨).

[٤] الكواكب النيرات في معرفة من اختلط من الرواة الثقات (صحيفة ١٩٦،١٩٧).

وثبت أن خمسة آخرين سمعوا منه – ابن أبي عروبة– بعد اختلاطه، غير الذين ذكرهم ابن الكيّال، وهم:

محمد بن جعفر "غندر"، وعبدالرحمن بن مهدي، وعمرو بن الهيثم أبو قطن؛ ذكرهم ابن رجب في "شرح العلل". **ومحمد بن عبدالله الأنصاري، ومحمد بن أبي عدي**؛ ذكرهما الحافظ ابن حجر في "هدي الساري" و "تهذيب التهذيب" [١].

احتج به البخاري في الصحيح ولم يخرج له في الأصول إلا بما حدث به قبل اختلاطه وأخرج له في غير الأصول بعد اختلاطه وهذا قليل كما قال ابن حجر في هدي الساري [٢].

أحد الأعلام ثقة حافظ، يدلس، واختلط بآخره، توفي سنة (١٥٧) هـ.

٣– سليمان الأسود الناجي البصري أبو محمد[٣]:

ررى عن أبي المتوكل الناجي، وابن سيرين، وروى عنه سعيد بن أبي عروبة وزيد بن زريع وغيرهما.

قال ابن معين: ثقة.

نقل ابن خلفون توثيقه عن ابن المديني وأحمد بن صالح وغيرهما.

قال الذهبي: ثقة.

٤– علي بن داود وقيل ابن دؤاد أبو المتوكل الناجي السامي البصري:

روى عن عبد الله بن عباس وأبي سعيد الخدري وغيرهما، وروى عنه سليمان الأسود الناجي وعاصم الأحول وغيرهما.

---

[١] حاشية تحقيق كتاب "الكواكب النيرات"، للدكتور عبدالقيوم بن عبد رب النبي، (صحيفة ٢٠٨،٢٠٩).

[٢] هدي الساري (١/٤١٥).

[٣] الجرح والتعديل (٤/١٥٣)، تهذيب الكمال (٣/٣٠٨)، تهذيب التهذيب (٢/١١٣)، تقريب التهذيب (صحيفة ٢٥٦)، الكاشف في من له رواية في الكتب الستة (١/ ٤٦٥).

وقال إسحاق بن منصور، عن يحيى بن معين، وأبو زرعة، وعلي بن المديني، والنسائي،العجلي، والبزار: ثقة.
ثقة، توفي سنة (١٠٢) هـ [١].

ثالثاً: الحكم على الحديث:

حديث صحيح؛ فقد ثبت سماع محمد بن أبي عدي من ابن أبي عروبة قبل اختلاطه.
وقال الترمذي: حديث حسن [٢]. وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط مسلم. وقال: هذا الحديث أصل في إقامة الجماعة في المساجد مرتين [٣]. وصححه ابن حجر في الفتح[٤]، وقال الهيثمي في "مجمع الزوائد": رجاله رجال الصحيح [٥].وقد أخرج الحديث ابن خزيمة وابن حبان في صحيحيهما. وقال الألباني: صحيح [٦].

---

[١] تهذيب الكمال (٥/٢٤٦)، تهذيب التهذيب (٣/١٦٠)، تقريب التهذيب (صحيفة ٤٤١).

[٢] جامع الترمذي في (٦٧رقم٢٢٠) باب ما جاء في الجماعة في مسجدٍ قد صُلِّيَ فيه مرة.

[٣] المستدرك على الصحيحين (١/٢٠٩).

[٤] فتح الباري (٢/١٤٢).

[٥] مجمع الزوائد (٢/١٧٤).

[٦] صحيح وضعيف الجامع الصغير وزياداته (صحيفة ٤٤٢ برقم ٤٤١٧)، وصحيح أبي داود (٣/١١٦).

فقه الحديث:

أولاً: غريب الحديث:

يتجر: من التجارة، أي: كأنه بصلاته معه قد حصل لنفسه تجارة أي مكسباً[1]. وقال: وهو يفتعل من التجارة؛ لأنه يشتري بعمله الثواب[2]. ويوافقه قوله في رواية أخرى ((يتصدق)).

ثانياً: فوائد الحديث:

١- فيه الحث على طلب الأجر من الله، لقوله ((أيكم يتجر على هذا ..))[3].

٢- سميت صدقة؛ لأنه يتصدق عليه بثواب ست وعشرين درجة، إذ لو صلى منفرداً لم يحصل له إلا ثواب صلاة واحدة[4].

٣- قوله ((فقام رجل ..))، هو أبو بكر الصديق -رضي الله عنه-، قال الزيلعي في "نصب الراية": وفي رواية البيهقي أن الذي قام فصلى معه أبو بكر -رضي الله عنه-[5].

---

[1] النهاية في غريب الحديث، لابن الأثير (٢٥/١).

[2] المصدر السابق (١٨٢/١).

[3] تحفة الأحوذي، للمباركفوري (٦/٢).

[4] المصدر السابق.

[5] المصدر السابق.

(٢٨) عن أنس أن رجلا جاء وقد صلى النبي -صلى الله عليه وسلم- فقام يصلي وحده فقال: رسول الله صلى الله عليه وسلم ((من يتجر على هذا فيصلي معه)).

أولاً: تخريج الحديث:

أخرجه السراج في مسنده (٣٩٢ رقم١٢٨٩)، كتاب الصلاة، باب يؤم القوم أقرؤهم لكتاب الله عز وجل، قال: حدثنا عمر بن مُحَمَّد بن الحسن، عن أبيه، عن حماد بن سلمة، عن ثابت، به. ومن طريقه أخرجه الطبراني في الأوسط في (٢٠٧/٧ رقم٧٢٨٦). والدارقطني في (٢٧٦/١)، كتاب الصلاة، باب إعادة الصلاة في جماعة. والضياء المقدسي في المختارة (٥٢/٥ رقم١٦٧٠).

قال: الطبراني (لم يرو هذا الحديث عن حماد بن سلمة إلا مُحَمَّد بن الحسن الأسدي).

ثانياً: دراسة الإسناد:

١- عمر بن مُحَمَّد بن بن الحسن بن الزُبير الأسدي، أبو حفص الكوفي المعروف بابن التَّل:

روى عن أبيه ووكيع بن الجراح وغيرهما، وروى عنه البخاري والنسائي وغيرهما.

صدوق ربما وهم، توفي سنة (٢٥٠) هـ [١].

٢- مُحَمَّد بن الحسن بن الزبير الأسدي، أبو عبدالله، المعروف بالتَّل الكوفي:

روى عن حفص بن غياث وحماد بن سلمة وغيرهما، وروى عنه ابنه عمر وعثمان بن مُحَمَّد ابن أبي شيبة وغيرهما.

---

[١] أنظر تهذيب الكمال (٣٨٣/٥)، تهذيب التهذيب (٢٥٠/٣)، تقريب التهذيب (صحيفة ٤٥٨)، التاريخ الكبير (١٩٢/٦).

قال عثمان بن أبي شيبة: هو ثقة صدوق. قيل: هو حجة؟ قال: أما حجة فلا.

وثقة: الدارقطني، والبزار[١].

قال العِجلي: كوفي لا بأس به.

وقال الدوري عن ابن معين: شيخ. وكذا وصفه أبو حاتم.

وقال الآجري عن أبي داود: صالحٌ، يكتب حديثه.

وقال العقيلي: لا يتابع على حديثه.

قال ابن معين: ليس بشيء.

وضعفه يعقوب بن سفيان والساجي.

قال ابن عدي: له إفرادات وحدث عنه الثقات من الناس، ولم أر بحديثه بأساً [٢].

أخرج له البخاري في المتابعات.

توفي سنة (٢٠٠) هـ [٣].

الخلاصة:

- وثقة، ابن أبي شيبة والدارقطني والبزار.
- قال: ابن معين، وأبو حاتم: شيخ. أي: يكتب حديثه وينظر فيه إلا أنه دون الصدوق. وفي قول ابن أبي شيبة إشارة إلى هذا المعنى.

---

[١] مسند البزار (٣٢٤/٤).

[٢] الكامل في الضعفاء (١٧٣/٦).

[٣] أنظر تهذيب الكمال (٢٧٨/٦)، تهذيب التهذيب (٥٤١/٣)، تقريب التهذيب (صحيفة ٥٣٠).

- سبب تضعيف يعقوب له؛ لأجل ما وقف عليه من روايات لا يتابع عليها.

- **من خلال ما سبق يتبين أن النقاد جعلوه في مرتبة الصدوق الذي فيه لين.**

٣- حماد بن سلمة بن دينار البصري، أبو سلمة بن أبي صخرة ابن أخت حميدٍ الطويل.

ثقة متقن، تغير حفظه بأخره. توفي سنة (١٧٦)هـ[١].

٤- ثابت بن أسلم البُنانى، أبو مُحَمَّد البصرى:

روى عن أنس بن مالك وشهر بن حوشب وغيرهما، وروى عنه سليمان بن داود وحماد ابن سلمة وغيرهما.

وثقة جمع من أئمة الجرح والتعديل، فهو ثقة عابد من أوساط التابعين، وقد ورى عنه خلق كثير، والخطأ يقع من الضعفاء والمتروكين منهم، توفي سنة (١٢٧) هـ[٢].

ثالثاً: الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد ضعيف؛ فيه مُحَمَّد بن الحسن فإنه صدوق فيه لين فحديثه يعتبر به إذا وجد له متابع أقوى منه فيرتقي لدرجة الحسن.

وله شاهد صحيح من حديث أبي سعيد الخدري الذي سبق تخريجه في الحديث السابق.

---

[١] سبقت ترجمته في الحديث رقم (٢٢).

[٢] تهذيب الكمال (١/٤٠٢)، تهذيب التهذيب (١/٢٦٢)، تقريب التهذيب (صحيفة ١٠٧).

قال الزيلعي: إسناده جيد [1]. وتابعه ابن حجر فقال: عن أنس عند الدارقطني بسند جيد[2]. وكذلك تابعهما الألباني كما في صحيح سنن أبي داود [3].

---

[1] نصب الراية (٢/٥٨).

[2] الدراية (١/١٧٣).

[3] صحيح سنن أبي داود (٣/١١٩).

(٢٩) عن سلمان -رضي الله عنه-: أن رجلاً دخل المسجد والنبي -صلى الله عليه وسلم- قد صلى فقال: «ألا رجل يتصدق على هذا فيصلي معه ؟».

أولاً: تخريج الحديث:

هذا الحديث مداره على أبي عثمان النهدي، واختلف عنه على وجهين:

الوجه الأول: ثابت عن أبي عثمان، عن سلمان -رضي الله عنه-، عن النبي -صلى الله عليه وسلم-، مرفوعاً.

الوجه الثاني: سليمان عن أبي عثمان، عن النبي -صلى الله عليه وسلم-، مرسلاً.

أما الوجه الأول: ثابت عن أبي عثمان، عن سلمان رضي الله عنه، عن النبي -صلى الله عليه وسلم-.

أخرجه البزار في مسنده (٦/٥٠٠ برقم ٢٥٣٨)، قال: حدثنا محمد بن أشرس، قال: أخبرنا أبو جابر محمد بن عبد الملك، قال: أخبرنا الحسن بن أبي جعفر، عن ثابت، به. ومن طريقه الطبراني في (٦/٢٥٤ برقم٦١٤٠).

الوجه الثاني: سليمان عن أبي عثمان، عن النبي -صلى الله عليه وسلم-، مرسلاً.

أخرجه ابن أبي شيبة في "المصنف" (٥/٥٣ برقم٧١٧٣)، كتاب الصلاة، باب في القوم يجيئون إلى المسجد وقد صلي فيه من قال لا بأس أن يجمعوا. قال: حدثنا هُشيم.

وأخرجه عبدالرزاق في "المصنف" (٢/٢٩٤ برقم٣٤٢٧)، كتاب الصلاة، باب الرجل والرجلان يدخلان المسجد. قال: حدثنا سفيان الثوري. وفي (٢/٢٩٤ برقم٣٤٢٨)، قال: عن معمر. وفيه لفظة «من يحتسب على هذا» الحديث.

وأخرجه الدارقطني في "العلل"(١١/٣٤٩ رقم٢٣٣١)، قال: حدثنا أحمد بن عيسى بن السكين، قال: حدثنا إسحاق بن زريق، قال: حدثنا إبراهيم بن خالد، قال: حدثنا سفيان، به.

ثلاثتهم (هُشيم، وسفيان، ومعمر) عن سليمان التيمي، به.

ثانياً: دراسة الإختلاف:

هذا الحديث مداره على أبي عثمان النهدي، واختلف عنه على وجهين:

الوجه الأول: ثابت عن أبي عثمان، عن سلمان -رضي الله عنه-، عن النبي -صلى الله عليه وسلم-.

الوجه الثاني: سليمان عن أبي عثمان، عن النبي -صلى الله عليه وسلم-، مرسلاً.

وفيما يأتي بيان حال مدار الحديث، والمختلفين عليه. أما مدار الحديث، فهو:

- **عبد الرحمن بن مِلٍّ بن عمرو بن عدى، أبو عثمان النَّهديُّ.**

روى عن سلمان الفارسى وطلحة بن عبيد الله -رضي الله عنهما-، وغيرهما. وروى عنه أيوب السختيانى وثابت البنانى ، وغيرهما.

أسلم على عهد النبي -صلى الله عليه وسلم- ولم يره.

وثقه أبو حاتم، والنسائي، وأبو زرعة، وابن خراش.

قال يحيى بن معين و غير واحد : مات سنة (١٠٠)هـ [١].

وقد رواه عنه على الوجه الأول ثابت البناني وهو:

- **ثابت بن أسلم البُناني، أبو محمد البصري:**

روى عن ابن عمر، وأبي عثمان النهدي، وغيرهما. وروى عنه حماد بن سلمة، وسليمان بن المغيرة، وغيرهما كثير.

وثقه أحمد[٢]، وأبو حاتم[٣]، والعجلي[٤]، ويحيى بن معين[٥]، وغيرهم.

وذكره ابن عدي في كامله؛ لكي يبين أن ما يقع في حديث ثابت من النكرة فليس ذاك منه إنما هو من الراوي عنه؛ لأنه قد روى عنه جماعة ضعفاء ومجهولين، وهو في نفسه إذا روى عن من هو فوقه من مشايخه فهو مستقيم الحديث ثقة [٦]. توفي سنة (١٢٧)هـ.

---

[١] أنظر تهذيب الكمال (٤/٤٧٤)، وتهذيب التهذيب (٢/٥٥٥)، تقريب التهذيب صحيفة (٣٧٨).

[٢] العلل ومعرفة الرجال للإمام أحمد (٣/٩٥).

[٣] الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٢/٤٤٩).

[٤] معرفة الثقات (١/٢٥٩).

[٥] الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٢/٤٤٩).

[٦] الكامل في الضعفاء لابن عدي (٢/ ١٠٠).

ورواه عن أبي عثمان النهدي بالوجه الثاني سليمان التيمي، وهو:

- سليمان بن طَرْخان التَّيْمي، أبو المعتمر البصري[١]:

روى عن أنس بن مالك وأبي عثمان النهدي، وغيرهما. وروى عنه حماد بن سلمة وهشيم بن بشير، وغيرهما.

وثقة ابن حبان[٢]، والعجلي[٣]، ويحيى بن معين[٤]، وأحمد، وغيرهم.

توفي سنة (١٤٣)هـ .

ثالثاً: خلاصة الدراسة:

فتبين مما سبق في التخريج والدراسة، أن الحديث اختلف فيه على وجهين عن أبي عثمان النهدي:

الوجه الأول: ثابت عن أبي عثمان، عن سلمان -رضي الله عنه-، عن النبي -صلى الله عليه وسلم-.

وروى هذا الوجه: ثابت البناني وهو ثقة عابد.

الوجه الثاني: سليمان عن أبي عثمان، عن النبي -صلى الله عليه وسلم-، مرسلاً.

وروى هذا الوجه: سليمان التيمي وهو ثقة عابد.

الذي يظهر أن الراجح الوجه الثاني، وهو ما أشار إليه الدارقطني[٥]، وسبب ترجيح هذا الوجه:

١- أن الرواة عن ثابت البناني على ثلاث طبقات: الطبقة الأولى هم (الثقات) كشعبة والحمادين، والطبقة الثانية هم (الشيوخ: وهم يخطئون على ثابت)، والطبقة الثالثة هم (الضعفاء، والمتروكون، وفيهم كثرة)، ومن خلال النظر في الإسناد نجد أن الراوي عن ثابت

---

[١] تهذيب الكمال (٣/٢٨٥)، تهذيب التهذيب (٢/٩٩)، تقريب التهذيب صحيفة (٢٤٩).

[٢] الثقات لابن حبان (٤/٣٠٠).

[٣] معرفة الثقات للعجلي (١/٤٣٠).

[٤] الجرح والتعديل (٤/١٢٥).

[٥] علل الدارقطني (١١/ ٣٤٩).

هو الحسن بن أبي جعفر الجفري وهو ضعيف الحديث، فهو من الطبقة الثالثة ممن روى عن ثابت؛ فعلم بذلك أن الخطأ في وصل الحديث إنما هو ممن روى عن ثابت.

٢- أن سليمان التيمي هو المقدم بالرواية عن أبي عثمان النهدي، كما قال الإمام أحمد: ثقة، وهو في أبي عثمان أحب إليَّ من عاصم الأحول[١]. وكذلك ورد عن أبي حاتم.

٣- أن الرواة عن سليمان التيمي هما سفيان الثوري وهُشيم بن بُشير وهما مشهوران.

٤- أشار إلى ترجيح هذا الوجه الدارقطني في "العلل"[٢].

رابعا: الحكم على الحديث من الوجه الراجح:

الحديث بهذا الإسناد فيه ثلاث علل:

الأولى: محمد بن أشرس متهم بالكذب[٣].

الثاني: الحسن بن أبي جعفر ضعيف الحديث[٤].

الثالث: أن الحديث مرسل فإن النهدي لم يرَ النبي -صلى الله عليه وسلم- كما سبق.

---

[١] المصدر السابق.

[٢] علل الدارقطني (١١/٢٤٩ رقم٢٣٣١).

[٣] ميزان الإعتدال للذهبي (٣/٤٨٥). المغني في الضعفاء للذهبي (٢/١٦٥)، لسان الميزان لابن حجر (٦/٥٧٨)، الضعفاء والمتروكين لابن الجوزي (٣/٤٣)، المتفق والمفترق للخطيب البغدادي (٣/١٨١٧ رقم١٢١٠)، كتاب القراءة خلف الإمام للبيهقي (صحيفة ١٥٩).

[٤] تهذيب الكمال (٦/٧٥)، تهذيب التهذيب (٣/٣٨٦)، التاريخ الكبير (٢/٢٨٨).

(٣٠) عن أبي أمامة، أن النبي -صلى الله عليه وسلم- رأى رجلا يصلي فقال: «ألا رجل يتصدق على هذا يصلي معه ؟» فقام رجل فصلى معه فقال رسول الله -صلى الله عليه وسلم- : «هذان جماعة».

أولاً: تخريج الحديث:

أخرجه الإمام أحمد في (٥٢٦/٣٦ برقم٢٢١٨٩)، قال: حدثنا علي بن إسحاق. وفي (٦٥٥/٣٦ رقم ٢٢٣١٦)، قال: حدثنا هشام بن سعيد.

وأخرجه أبو يعلى كما في "إتحاف المهرة" (٢٩٩/٢ رقم١٧٤٦)، قال: حدثنا محمد ابن بكار.

وأخرجه الطبراني في (٢٥٢/٨ برقم٧٨٥٧)، قال: حدثنا محمد بن العباس المؤدب ثنا سريج بن النعمان الجوهري. به بلفظه.

ثلاثتهم (علي بن إسحاق، ومحمد بن بكار، وسريج بن النعمان)، عن ابن المبارك، عن يحيى بن أيوب، عن عبيد الله بن زحر، عن علي بن يزيد، عن القاسم، به.

واختلف عن القاسم فرواه عنه جعفر بن الزبير. أخرجه الطبراني في (٢٤٨/٨ برقم٧٩٧٤)، به.

ثانياً: دراسة الإسناد:

١- على بن إسحاق السُّلَمِيُّ، أبو الحسن المَرْوَزِيُّ الدَّارَكانيُّ:

روى عن عبدالله بن المبارك والفضل بن موسى، وغيرهما. وروى عنه أحمد بن حنبل وأبو بكر بن أبي شيبة، وغيرهما.

وثقة: النسائي، وابن حمدويه، ومحمد بن سعد. توفي سنة (٢١٣)هـ [1].

٢- عبد الله بن المبارك بن واضح الحنظلى التميمى:

روى عن يحيى بن أيوب المصري ووهيب بن الورد، وغيرهما. وروى عنه عثمان بن أبي شيبة وعلي بن إسحاق المروزي، وغيرهما.

---

[1] تهذيب الكمال (٢٢٢/٥رقم٤٦١٢)، تهذيب التهذيب (١٤٣/٣)، تقريب التهذيب صحيفة (٤٣٨).

ثقة ثبت إمام، توفي سنة (١٨١)هـ [1].

٣- عبيد الله بن زَحْر الضَّمْريُّ مولاهم الأفريقي:

روى عن علي بن يزيد الألهاني ومحمد بن أيوب المخرمي، وغيرهما. وروى عنه مفضل ابن فضالة ويحيى بن أيوب المصرى، وغيرهما.

وثقة: البخاري نقله الترمذي عنه في "العلل"، والإمام أحمد نقله عنه أبي داود.

وقال: أبو زرعة: لا بأس به، صدوق. وقال النسائي: ليس به بأس.

وضعفه: الإمام أحمد في رواية عنه، وابن معين، والدارقطني.

وقال ابن المديني: منكر الحديث.

وقال ابن حبان: يروى الموضوعات عن الأثبات، فإذا روى عن على بن يزيد أتى بالطامات، وإذا اجتمع في إسناد خبر عبيد الله بن زحر وعلى بن يزيد و القاسم أبو عبدالرحمن لم يكن متن ذلك الخبر إلا مما عملته أيديهم. انتهى .

قال ابن حجر: وليس في الثلاثة من اتهم إلا على بن يزيد، وأما الآخران فهما في الأصل صدوقان وإن كانا يخطئان.

الخلاصة:

- أكثر الأئمة على تعديل عبيد الله.
- التضعيف الوارد عن الإمام أحمد، عارضه توثيق رواه تلميذه أبو داود وهو أكثر ملازمة من حرب، فيقدم عند تعارض الجرح والتعديل.
- وأُخذ على عبيد الله، روايته للموضوعات عن المتهمين.
- فالراجح أنه: صدوق يخطئ [2].

٤- على بن يزيد بن أبي هلال الأَلْهانِي الشامي الدمشقي:

روى عن القاسم بن أبي عبدالرحمن، ومكحول الشامي، وغيرهما. وروى عنه عثمان بن أبي العاتكة، وعبيدالله بن زَحر، وغيرهما.

---

[1] سبقت ترجمته في الحديث رقم (١).

[2] تهذيب الكمال (٣٤/٥ رقم٤٢٢٢)، تهذيب التهذيب (٩/٣)، تقريب التهذيب صحيفة (٤٠٤).

قال النسائي، وأبو الفتح الأزدى، وأبو الحسن الدارقطنى، وأبو بكر البرقانى: متروك الحديث[1].

وقال البخاري[2]، وأبو نعيم[3]، وابن حبان[4]: منكر الحديث.

وزاد ابن حبان فقال: يجب التنكب عن روايته، ونسأل الله جميل الستر بمنه.

قال عبد الرحمن بن أبي حاتم: سألت أبي عن علي بن يزيد فقال: ضعيف الحديث، حديثه منكر[5].

قال حرب بن إسماعيل: قلت لأحمد بن حنبل: على بن يزيد؟ فقال: هو دمشقي. كأنه ضعفه[6].

وضعفه ابن معين[7]، والترمذي[8].

وقال الحاكم أبو أحمد: ذاهب الحديث[9].

ذكره البخاري في "الأوسط" فيمن مات في العشر الثاني بعد المئة.

الخلاصة:

أ- قول البخاري "منكر الحديث" فإنه من أشد ألفاظ الجرح عنده، وقد صرح البخاري باصطلاحه، فقال: "من قلت فيه (منكر الحديث) فلا تحل الرواية عنه".

ب- تضعيف جمهور أئمة النقد للراوي.

ج- قول ابن حبان في الراوي (يجب التنكب عن روايته).

د- **الراجح أنه واهٍ جداً.**

---

[1] تهذيب الكمال (٣١١/٥ رقم٤٧٤٣).

[2] التاريخ الأوسط للبخاري (٣٤٥/١)، الضعفاء الصغير (صحيفة ٨٢).

[3] الضعفاء للأصفهاني (صحيفة ١١٦).

[4] المجروحين لابن حبان (١١٠/٢).

[5] الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٢٠٨/٦).

[6] تهذيب الكمال (٣١١/٥ رقم ٤٧٤٣).

[7] تاريخ الدارمي عن يحيى ابن معين صحيفة (١٧٤).

[8] تهذيب الكمال (٣١١/٥ رقم ٤٧٤٣).

[9] المصدر السابق.

٥- القاسم بن عبدالرحمن أبو عبد الرحمن الدمشقي صاحب أبي أمامة رضي الله عنه:

روى عن علي وابن مسعود وأبي أمامة -رضي الله عنهم-، وغيرهم. وروى عنه علي بن يزيد وعطية بن سليمان والوليد بن جميل، وغيرهم.

لقي أكثر من أربعين من أصحاب رسول الله -صلى الله عليه وسلم-، تابعي صدوق يرسل كثيراً، توفي سنة (١١٢)هـ[١].

ثالثاً: الحكم على الحديث:

الحديث ضعيف جداً، وذلك لأسباب منها:

١- في إسناده علي بن يزيد وهو واهٍ جداً.

٢- أن هذا الإسناد من أوهى الأسانيد، كما نص على ذلك علماء المصطلح[٢]. وقد قال ابن حبان -رحمه الله- ما نصه: (وإذا اجتمع في إسناد خبر عبيد الله بن زحر وعلى ابن يزيد والقاسم أبو عبد الرحمن لا يكون متن ذلك الخبر إلا مما عملت أيديهم) أ.هـ[٣].

ضعف الحديث جمع من الحفاظ منهم: ابن رجب في "فتح الباري" وقال: في إسناده ضعف[٤]. وابن حجر في "الفتح"[٥] وفي "التلخيص الحبير"[٦]، والقسطلاني في شرح صحيح البخاري [٧]، والعيني في شرح صحيح البخاري[٨]، والألباني في "الإرواء"[٩].

---

[١] أنظر تهذيب الكمال (٧٢/٦)، وتهذيب التهذيب (٤١٤/٣)، وتقريب التهذيب صحيفة (٥٠٠).

[٢] أنظر معرفة علوم الحديث، للحاكم (٩٩/١)، الإقتراح لابن دقيق العيد صحيفة (١٥)، تدريب الراوي للسيوطي (١٩٨/١)

[٣] المجروحين (٦٣/٢).

[٤] فتح الباري لابن رجب (٣٨/٦).

[٥] فتح الباري (١٤٢/٢).

[٦] التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير (١٧٨/٣).

[٧] إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري (٣١/٢).

[٨] عمدة القاري شرح صحيح البخاري (٢٦٢/٥).

[٩] إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل (٢٥٠/٢).

ولكن هذا الحديث ورد من وجه صحيح دون زيادة "هذان جماعة"، وهو حديث أبي سعيد وقد سبق تخريجه. وهذه الزيادة جاءت من سبعة طرق:

الأولى: حديث ابن عمرو بن العاص، أخرجه الدارقطني[1]: من طريق عثمان بن عبد الرحمن المدني عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده. قال الألباني: وهذا إسناده واهٍ جداً فإن المدني هذا متروك.أ.هـ.

الثاني: حديث أبي أمامة فقد تبين ضعفه كما سبق وهو حديث الباب.

الثالث: حديث الحكم بن عمير، أخرجه ابن عدي[2] من طريق عيسى بن إبراهيم القرشي قال حدثني بن أبي حبيب قال سمعت الحكم بن عمير الثمالي من أصحاب رسول الله -صلى الله عليه وسلم-. وفي إسناده عيسى بن إبراهيم: قال البخاري: "منكر الحديث".

الرابع: حديث أنس بن مالك، أخرجه البيهقي[3]، من طريق سعيد بن زربي ثنا ثابت عن أنس -رضي الله عنه-. فيه سعيد، قال ابن حبان: كان يروي الموضوعات عن الأثبات على قلة روايته.أ.هـ.

الخامس: حديث الوليد بن أبي مالك، أخرجه أحمد[4]، وهو حديث مرسل، فإن الوليد من صغار التابعين.

السادس: حديث القاسم بن عبد الرحمن الدمشقي، أخرجه مرسلاً أبو داود في "المراسيل"[5]، والقاسم صدوق يرسل كثيراً، كما سبقت ترجمته في دراسة الإسناد.

السابع: حديث مكحول الشامي، أخرجه مرسلاً أبو داود في "المراسيل"[6]، ومكحول ثقة كثير الإرسال.

---

[1] التعليق المغني على سنن الدارقطني (١/٢٨١).

[2] الكامل في الضعفاء (٥/٢٥٠).

[3] السنن الكبير (٥/٥٤١).

[4] مسند الإمام أحمد برقم (٣٦/٦٥٤ برقم ٢٢٣١٥). سيأتي تخريجه ودراسته قريباً إن شاء الله.

[5] كتاب المراسيل لأبي داود صحيفة (٨٤)، رقم (٢٦).

[6] المصدر السابق.

ومن خلال ما سبق يتبين أن الحديث ضعيف من جميع طرقه، وممن نص على ذلك ابن حجر في الفتح، والقسطلاني في شرح صحيح البخاري، والعيني في شرحه على صحيح البخاري، والألباني في الإرواء. والله أعلم.

وهذه الزيادة ترجم بها البخاري في صحيحه فقال: بابٌ اثنان فما فوقهما جماعة، ثم ذكر شاهد لهذه الترجمة من حديث مالك بن الحويرث عن -النبي صلى الله عليه وسلم- قال: "إذا حضرت الصلاة فأذنا وأقيما ثم ليؤمكما أكبركما"[1].

---

[1] صحيح البخاري (١/١٣٢ برقم ٦٥٨) و (١/١٢٨ برقم ٦٣٠) وفيه قصة.

(٣١) عن الوليد بن أبي مالك قال: دخل رجل المسجد فصلى، فقال: رسول الله -صلى اللهُ عليه وسلم- : «ألا رجل يتصدقُ على هذا فيصلي معه؟» قال: فقام رجل فصلى معه، فقال: رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: «هذان جماعة».

أولاً: تخريج الحديث:

أخرجه الإمام أحمد مرسلاً في (٦٥٤/٣٦ برقم ٢٢٣١٥)، قال: حدثنا هشام بن سعيد، حدثنا ابن المبارك، عن ثور بن يزيد، به.

ثانياً: دراسة إسناد الحديث:

١- هشام بن سعيد الطَّالْقانِيُّ ، أبو أحمد البزاز:

روى عن عبد الله بن لهيعة وعبدالله بن المبارك، وغيرهما. روى عنه أحمد ابن حنبل أبو بكر أحمد بن أبي خيثمة، وغيرهما.

قال الإمام أحمد: ثقة [١].

٢- عبدالله بن المبارك بن الوضاح الحنظلي، أبو عبد الرحمن المروزى:

روى عن ثور بن يزيد وجرير بن حازم، وغيرهما. وروى عنه وهب بن زمعه والوليد بن مسلم، وغيرهما.

ثقة ثبت فقيه عالم جواد مجاهد، جمعت فيه خصال الخير. توفي سنة (١٨١)هـ[٢].

٣- ثور بن يزيد بن زياد الكِلاعى:

روى عن الوليد بن عبدالرحمن ومحمد بن مسلم الزهري، وغيرهما. وروى عنه عبدالله بن المبارك وإسماعيل بن عياش، وغيرهما.

ثقة ثبت كان قدرياً، توفي سنة (١٥٣)هـ [٣].

---

[١] الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٢٤٥/٩)، تهذيب الكمال (٤٠٣/٧ رقم٧١٧٣).

[٢] تهذيب الكمال (٢٥٨/٤ رقم٣٦٠٨)، تقريب التهذيب (صحيفة ٣٣٨ رقم٣٥٧١).

[٣] تهذيب الكمال (٤١٩/١ رقم٨٤٧)، تهذيب التهذيب (٢٧٦/١)، تقريب التهذيب صحيفة (١١١ رقم٨٦١).

٤- الوليد بن عبدالرحمن بن أبي مالك، واسمه هانئ الهمداني:

روى عن القاسم أبي عبدالرحمن وأبي إدريس الخولاني، وغيرهما. وروى عنه ثور بن يزيد ومسعر بن كدام، وغيرهما.

ثقة من صغار التابعين، توفي سنة (١٢٥)هـ[١].

ثالثاً: الحكم على الحديث:

حديث مرسل، وباقي إسناده صحيح ورجاله ثقات.

والحديث له طرق ولكن كلها ضعيفة، كما بينت ذلك في حديث أبي أمامة السابق.

---

[١] تهذيب الكمال (٤٧٥/٧ رقم٧٣١١)، تهذيب التهذيب (٣١٨/٤)، تقريب التهذيب صحيفة (٦٥٢ رقم٧٤٣٥).

(٣٢) عن جابر قال: كان معاذ يصلي مع النبي -صلى الله عليه وسلم-، ثم يأتي فيؤم قومه، فصلى ليلة مع النبي -صلى الله عليه وسلم- العشاء، ثم أتى قومه فأمهم، فافتتح بسورة البقرة فانحرف رجل فسلم، ثم صلى وحده وانصرف، فقالوا له: أنافقت يا فلان! قال لا والله ولآتين رسول الله -صلى الله عليه وسلم- فلأخبرنّه. فأتى رسول الله -صلى الله عليه وسلم-، فقال: يا رسول الله إنا أصحاب نواضح نعمل بالنهار وإن معاذاً صلى معك العشاء، ثم أتى فافتتح بسورة البقرة، فأقبل رسول الله -صلى الله عليه وسلم- على معاذ فقال: «يا معاذ أفتان أنت اقرأ بكذا واقرأ بكذا».

تخريج الحديث:

أخرجه البخاري بنحوه (رقم ٧٠٠)، كتاب الأذان، باب إذا طول الإمام وكان للرجل حاجة فخرج فصلى. وفي (رقم ٧٠٥)، كتاب الأذان، باب من شكا إمامهُ إذا طوّل. وفي (رقم ٧١١)، كتاب الأذان، باب إذا صلى ثم أم قوماً. وفي (رقم ٦١٠٦)، كتاب الأدب، باب من لم ير إكفار من قال ذلك متأولا أو جاهلاً.

وأخرجه مسلم واللفظ له (رقم ١٠٤٠) و(رقم١٠٤٢) و(رقم١٠٤٣)، كتاب الصلاة.

فقه الحديث:

غريب الحديث:

نواضح: الإبل السواني التي تسقي الزرع والنخل، وأحدُها ناضحٌ وناضحة[1]. البعير: ناضحٌ، والناقة: ناضحةٌ[2].

فوائد الحديث:

١- جواز صلاة المفترض خلف المتنفل.

٢- وفيه أن من عادة الصحابة رضي الله عنهم أنهم إذا شرعوا في السورة أتمُّوها؛ لأن هذا الرجل علم أنه رضي الله عنه لما افتتح البقرة فسوف يتمُّها، وإلا لما انصرف، إذ من الممكن أن يقرأ آية أو آيتين، فيكون في هذا دليلٌ على أن ما يفعله بعض الناس -ولا سيما الشباب- من قراءة آيات من سورة، تجده يقرأ البقرة، يقرأ منها أربع آيات خمس آيات ثم يركع، أن هذا ليس من هدي النبي صلى الله عليه وسلم ولا من هدي أصحابه[3].

٣- فيه أن الإمام إذا طول على المأموم وشق عليه إتمام الصلاة معه؛ لتعبه أو غلبه النعاس عليه أن له أن يقطع صلاته معه، ويكون ذلك عذراً في قطع الصلاة المفروضة[4].

٤- فيه وجوب انصراف المأموم إذا كان لا يتمكن من القراءة الواجبة أو الذكر الواجب مع الإمام[5].

٥- وفيه أنه يجوز وصف الإنسان بما تدل عليه حاله أو فعله؛ لقول الصحابة رضي الله عنهم (إنك نافقت)، حيث لم يتابع إمامه[6].

٦- فيه وجوب الدفاع عن النفس؛ لقوله: (لا والله)، فإن نفيه ثم توكيده بالقسم يدل على أنه يجب على الإنسان أن يدفع عن نفسه التهمة، ولهذا أصل في السنة، فإن النبي صلى الله

---

[1] تفسير غريب ما في الصحيحين البخاري ومسلم، للحميدي (صحيفة ٥٦٧).

[2] المفهم لما أشكل من تلخيص مسلم، للقرطبي (١/١٩٧).

[3] التعليق على صحيح مسلم، لابن عثيمين (٣/٢٠٨).

[4] فتح الباري، لابن رجب الحنبلي (٤/٢٠٢).

[5] التعليق على صحيح مسلم، لابن عثيمين (٣/٢٠٩).

[6] المصدر السابق.

عليه وسلم خرج بصفية رضي الله عنها يُشيِّعها، فمر به رجلان من الأنصار فأسرعا، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: ((إنها صفية))[1].

[1] الصدر السابق.

(٣٣) عن جابر قال: كان معاذ يصلي مع النبي -صلى الله عليه وسلم- العِشاء ثم ينطلق إلى قومه فيصليها هي له تطوع وهي لهم مكتوبة.

أولاً: تخريج الحديث:

أخرجه الشافعي في "الأم" (٢٤٧/٢) "المسند" (١٠٤/١ برقم٣٠٥)، قال: أخبرنا عبدالمجيد والدارقطني في سننه (١٣/٢ برقم١٠٧٥)، كتاب الصلاة، باب ذكر صلاة المفترض خلف المتنفل. قال: حدثنا أبو بكر النيسابوري، قال: أخبرنا إبراهيم بن مرزوق، قال: حدثنا أبو عاصم.

وأخرجه أبو إسحاق المزكي في (١٩٦/١ برقم٩٦)، قال: أنبأنا ابن الأزهر، قال: حدثنا محمد بن يوسف،قال: حدثنا أبو قرة.

ثلاثتهم (عبدالمجيد، وأبو عاصم، وأبو قرة)، عن ابن جُريج عن عمرو بن دينار عن جابر، به.

وأخرجه عبدالرزاق مرسلا في (٨/٢ برقم٢٢٦٥)، كتاب الصلاة، باب لا تكون صلاة واحدة لشتى. قال: بن جريج قال حدثت عن عكرمة مولى بن عباس، به بلفظه. وفي (٨/٢ برقم٢٢٦٦)، قال: عن بن جريج عن عمرو بن دينار، به بلفظه.

ثانياً: دراسة الإسناد:

١- عبدالمجيد بن عبد العزيز بن أبي رَوَّاد الأَزْدي:

روى عن أيمن بن نابل وابن جريج، وغيرهما. وروى عنه الشافعي وأحمد بن حنبل، وغيرهما.

وثقة أحمد بن حنبل[1]، وابن معين[2]، والنسائي[3]، وزاد أحمد: وكان فيه غلو في الإرجاء.

وقال أبو عبيد الآجري: سألت أبا داود عن عبدالمجيد بن عبدالعزيز بن أبي روّاد، فقال: ثقة.

---

[1] أنظر تهذيب الكمال (٥٤٥/٤ رقم٤٠٩٨)، وبحر الدم في من مدحه أحمد أو ذمه ليوسف بن المبرد (رقم ٦٤٤).

[2] تاريخ الدارمي عن ابن معين صحيفة (١٨٦). وتاريخ الدوري (٥١/٣).

[3] تهذيب الكمال (٥٤٥/٤ رقم٤٠٩٨).

وقال: كان مرجئاً داعيةً في الإرجاء[1].

قال النسائي[2]، ويحيى[3]: ليس به بأس.

قال البخاري: يرى الإرجاء، وكان الحميدي يتكلم فيه[4].

وقال ابن معين: ما بدع عبدالمجيد إلا بحال الحميدي، كان الحميدي ينهى عنه[5].

قال ابن سعد: كان كثير الحديث ضعيفاً مرجئاً[6].

قال أبو حاتم: ليس بالقوى، يكتب حديثه، كان الحميدى يتكلم فيه[7].

وقال ابن حبان: منكر الحديث جداً، يقلب الأخبار ويروي المناكير عن المشاهير فاستحق الترك[8].

وقال الداقطني: لا يحتج به، يعتبر به[9].

وقال يحيى بن سعيد القطان: كذاب[10].

قال يحيى ابن معين: أثبت أصحاب ابن جريج هو عبد المجيد بن عبدالعزيز[11].

قال الدوري سمعت يحيى بن معين يقول: عرض ابن علية كتب بن جريج على عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد فأصلحها له. فقلت ليحيى: ما كنت أظن أن عبد المجيد ابن عبدالعزيز بن أبي رواد هكذا. قال يحيى: كان أعلم الناس بحديث بن جريج ولكنه لم يكن يبذل نفسه للحديث[12].

---

[1] المصدر السابق.

[2] المصدر السابق.

[3] العلل ومعرفة الرجال للإمام أحمد (١٩/٣).

[4] التاريخ الكبير (رقم ١٨٧٥)، والضعفاء الصغير (رقم ٢٣٩).

[5] سؤالات ابن الجنيد لابن معين صحيفة (١٢٩ رقم ٣٣٣).

[6] طبقات ابن سعد (٥٠٠/٥).

[7] الجرح والتعديل (٦٥/٦).

[8] المجروحين (١٦١/٢).

[9] تهذيب الكمال (٥٤٥/٤ رقم٤٠٩٨).

[10] المعرفة والتاريخ (٥٣/٣).

[11] سؤالات ابن بكير للدارقطني (رقم٥٤).

[12] تاريخ الدوري عن ابن معين (٨٦/٣).

وقال ابن معين كما في سؤالات ابن الجنيد[1] بعد توثيق عبدالمجيد ما نصه: إنما كان الحميدي وأولئك يقعون فيه، أرادوا أن يبذل لهم، فلم يفعل، وهو ثقة في نفسه، إلا أنه كان يرى رأي الإرجاء إلا أنه كان يروي عن قوم ضعفاء. وأما في نفسه فهو ثقة.أ.هـ.

وقال ابن عدي بعدما ذكر أحاديث لعبدالمجيد ما نصه: وكل هذه الأحاديث غير محفوظة على أنه يتثبت في حديث بن جريج، وله عن ابن جريج أحاديث غير محفوظة، وعامة ما أنكر عليه الإرجاء[2].

وقال المزي: روى له مسلم مقروناً بغيره، والباقون سوى البخاري.

توفي سنة (٢٠٦)هـ.

الخلاصة:

أ- أن الراوي قد وثقة أحمد وأبو داود وهما معتدلان في الجرح والتعديل.

ب- أن الراوي وثقة ابن معين والنسائي وهما ممن يتثبت في التوثيق ويتعنت في الجرح.

ج- قول ابن معين، والنسائي: ليس به بأس. فإن ذلك لفظ في مرتبة الصدوق.

د- عامة ما أُخذ على عبد المجيد أنه كان يعتقد الإرجاء.

هـ- تضعيف ابن سعد للراوي لا يعتد به؛ لأنه خالف الأئمة وذكروا أن مادته من الواقدي والأخير متروك[3].

و- قول يحيى بن سعيد، وابن حبان فيه تعنت، لأنهما خالفا عامة النقاد في ذلك.

ز- قول أبي حاتم "ليس بالقوي"، يريد بها أن هذا الراوي لم يبلغ درجة القوي الثبت[4]،وقد تبع ذلك بقوله "يكتب حديثه" وهذا ليس بصيغة توثيق ولا هو بصيغة إهدار[5].

ح- قول الدارقطني "لا يحتج به، يعتبر به"، أي: أنه ليس بحجة لكنه صالح للاعتبار بحديثه.

ط- قول ابن معين، وابن عدي في أن عبدالمجيد يتثبت في روايته عن ابن جريج.

---

[1] سؤالات ابن الجنيد لابن معين صحيفة (١٨٧) رقم (٦٧٢).

[2] الكامل في الضعفاء (٥/٣٤٥).

[3] حاشية المعلمي على الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة صحيفة (٦٩-٣٥٥).

[4] ضوابط الجرح والتعديل د. عبدالعزيز العبد اللطف صحيفة (١٨٩).

[5] المصدر السابق (٢٠١).

ي- **الراجح أن الراوي ثبت في حديث ابن جريج، صدوق يخطئ في حديث غيره وهو مرجئ.**

٢- عبد الملك بن عبد العزيز بن جُرَيْج القرشي:

روى عن عمرو بن دينار وعمرو بن أبي سفيان الجمحي، وغيرهما. وروى عنه عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد وعبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي، وغيرهما.

ثقة فقيه فاضل و كان يدلس، احتج به الشيخان والأربعة. توفي سنة (١٥٠)هـ[١].

٣- عمرو بن دينار المكي أبو مُحَمَّد الأثرم الجُمَحِي:

روى عن جابر بن عبد الله الأنصاري والحسن بن مُحَمَّد بن علي بن أبي طالب، وغيرهما. وروى عنه عبد العزيز بن رفيع وعبد الملك بن جريج، وغيرهما.

قال الحاكم: عامة أحاديث عمرو بن دينار عن الصحابة غير مسموعة.

قال العلائي معلقاً على كلام الحاكم: وهذا مجازفة منه واهية جداً فقد صح عنه في أحاديث كثيرة التصريح بالسماع من بن عمر ومن جابر وغيرهما ومن ذلك في الصحيحين عنه قال: (سألنا ابن عمر يقع الرجل على امرأته قبل أن يطوف بالبيت)، وذكر الحديث وفيه قال: (وسألت جابر بن عبد الله فقال: لا تقرب المرأة حتى تطوف بالصفا والمروة.

وروى الرامهرمزي في كتابه الفاصل عن ابن عيينة في حكاية أن عمرو بن دينار قال له حدثني بن عباس وحدثني جابر وذكر أحاديث) [٢].

وابن عيينة ومعه ابن جريج، من أعلم الناس بعمرو بن دينار. كما ورد ذلك عن ابن المديني.

ثقة ثبت، توفي سنة (١٢٦)هـ[٣].

---

[١] تهذيب الكمال (٥٥٩/٤ رقم٤١٢٧)، تهذيب التهذيب (٦١٦/٢)، تقريب التهذيب (٣٩٤).

[٢] جامع التحصيل في أحكام المراسيل (٢٤٣/١ رقم ٥٦٣).

[٣]تهذيب الكمال (٤٠٨/٥ رقم٤٩٤٩)، تهذيب التهذيب (٢٦٨/٣)، تقريب التهذيب (٤٦٢).

ثالثاً: الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد صحيح؛ وذلك لأمور منها:

- عبدالمجيد أثبت أصحاب ابن جريج كما ذكرت ذلك في ترجمته.
- تصحيح الشافعي لهذا الحديث ووافقه البيهقي[١]، وصاحب عون المعبود[٢].
- قال العيني: إسناده صحيح[٣].
- وقال الحافظ ابن حجر: وهو حديث صحيح، رجاله رجال الصحيح[٤].
- وقال ابن شاهين: لا خلاف بين أهل النقل للحديث أنه حديث صحيح الإسناد[٥].

---

[١] أنظر تقريب الأسانيد وترتيب المسانيد صحيفة (٢٠).

[٢] عون المعبود شرح سنن أبي داود للعظيم آبادي (٢/٣١٠).

[٣] شرح سنن أبي داود للعيني (٣/١٠٦).

[٤] فتح الباري لابن حجر (٢/١٩٦).

[٥] ناسخ الحديث ومنسوخه لابن شاهين صحيفة (٢٥٠).

(٣٤) عن رجل من بني سلمة يقال له: سليم، أتى رسول الله -صلى الله عليه وسلم-، فقال: يا رسول الله، إن معاذ بن جبل يأتينا بعدما ننام، ونكون في أعمالنا بالنهار، فينادي بالصلاة، فنخرج إليه فيطول علينا، فقال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: «يا معاذ بن جبل، لا تكن فتاناً، إما أن تصلي معي، وإما أن تخفف على قومك»، ثم قال: «يا سليم، ماذا معك من القرآن؟»، قال: إني أسأل الله الجنة، وأعوذ به من النار، والله ما أحسن دندنتك، ولا دندنة معاذ، فقال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: «وهل تصير دندنتي، ودندنة معاذ إلا أن نسأل الله الجنة، ونعوذ به من النار»، ثم قال سليم: سترون غدا إذا التقى القوم إن شاء الله، قال: والناس يتجهزون إلى أحد، فخرج وكان في الشهداء.

أولاً: تخريج الحديث:

أخرجه الإمام أحمد في (٣٠٦/٣٤ برقم ٢٠٦٩٩)، قال: حدثنا عفان، قال: حدثنا وهيب. وتابعه متابعة قاصرة الطحاوي في أحكام القرآن (٢٠٨/١ برقم ٣٩٤)، قال: حدثنا محمد بن علي بن داود، به.

وأخرجه الطبراني في (٧٥/٧ برقم ٦٣٩١)، قال: حدثنا محمد بن علي الصائغ المكي، قال: حدثنا القعنبي، قال: حدثنا سليمان بن بلال.

وأخرجه الطحاوي في (٤٠٩/١ برقم٢٣٦٢)، قال: حدثنا فهد قال: حدثنا يحيى بن صالح الوحاظي (ح) قال: وحدثنا على بن عبد الرحمن قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب قالا: حدثنا سليمان بن بلال.

وأخرجه الخطيب البغدادي في الأسماء المبهمة والأنباء المحكمة في (١١٧/٢).

ثلاثتهم (وهيب، وسليمان بن بلال، ويحى بن صالح الوحاظي)، عن عمرو بن يحيى، عن معاذ بن رفاعة الأنصاري، عن رجل من بني سلمة، فذكره.

ثانياً: دراسة الإسناد:

١– عفان بن مسلم بن عبد الله الباهلى، أبو عثمان الصفار البصرى:

روى عن وهيب بن خالد ويحيي بن زرارة، وغيرهما. وروى عنه إبراهيم بن يعقوب وأحمد بن حنبل، وغيرهما.

ثقة ثبت، تغير في مرض موته. توفي سنة (٢٢٠)هـ[١].

٢– وُهَيْب بن خالد بن عجلان الباهلى مولاهم، أبو بكر البصرى:

روى عن عمرو بن يحيى بن عمارة وقدامة بن موسى، وغيرهما. وروى عنه عفان بن مسلم والعلاء بن عبد الجبار العطار، وغيرهما.

ثقة ثبت، لكنه تغير قليلا بأخرة. توفي سنة (١٦٥)هـ[٢].

٣– عمرو بن يحيى بن عمارة بن أبي حسن الأنصارى المازنى:

روى عن معاذ بن رفاعة الأنصاري ويحيى بن أبى سعيد الأنصارى، وغيرهما. وروى عنه مالك بن أنس ووهيب بن خالد، وغيرهما.

قال أبو حاتم، وابن معين، والنسائى، والعجلي، وابن نمير: ثقة.

توفي سنة (١٣٠)هـ[٣].

٤– معاذ بن رفاعة بن رافع بن مالك بن العجلان الأنصارى الزرقى، المدنى:

روى عن رجل من بني سلمة يقال له سليم و جابر بن عبد الله، وغيرهما. وروى عنه عبيد بن يحيى وعمرو بن يحيى بن عمارة، وغيرهما.

قال أبو داود: سمعت أحمد، سئل عن معاذ بن رفاعة، قال: لم يكن به بأس[٤].

وذكره ابن حبان في "الثقات"[٥].

---

[١] سير أعلام النبلاء (٢٥٤/١٠)، تهذيب الكمال(١٨٧/٥ رقم٤٥٥٣)، تهذيب التهذيب(١١٧/٣)، تقريب التهذيب صحيفة (٤٣٣).

[٢] تهذيب الكمال(٥٠٤/٧ رقم٧٣٦٤)، تهذيب التهذيب(٣٣٣/٤)، تقريب التهذيب صحيفة (٦٥٥).

[٣] تهذيب الكمال(٤٧٦/٥ رقم٥٠٦٤)، تهذيب التهذيب(٣١٢/٣)، تقريب التهذيب صحيفة (٤٧٤).

[٤] سؤالات أبي داود للإمام أحمد (رقم ٢٩٥).

[٥] الثقات لابن حبان (٤٢١/٥).

قال ابن حجر: حكى أبو الفتح الأزدي عن عباس الدوري عن ابن معين أنه قال فيه ضعيف [١].

وقال الأزدي: لا يحتج بحديثه[٢].

احتج به البخاري وأصحاب السنن.

الراجح أنه صدوق، وذلك لأمور منها:

- قول الإمام أحمد "لم يكن به بأس"، لفظ في مرتبة الصدوق.
- القول الذي حكاه الأزدي عن ابن معين أن معاذ بن رفاعة"ضعيف"، وقول الأزدي نفسه "لا يحتج بحديثه" فيه نظر. وسبب ذلك:

١- أن الجرح الصادر من ابن معين يقصد به معان بن رفاعة وليس معاذ، فقد تصحفت كلمة معان إلى معاذ لتشابه الرسم بين الاسمين. ودليل ذلك أن العلماء نسبوا إلى ابن معين برواية الدوري تضعيف معان ومنهم: ابن عدي في الكامل[٣]، والعقيلي في الضعفاء[٤]، والمزي في تهذيب الكمال[٥].

٢- عند النظر في مصنفات المتقدمين التي ذكرت ترجمة معاذ لا نجد فيها كلام ابن معين.

٣- مما يدل أن معاذ بن رفاعة لم يتكلم فيه الأئمة بجرح، لم يذكره الحافظ ابن حجر في مقدمة الفتح في فصل من تُكلم فيه من رجال البخاري.

٤- جرح الأزدي جرح مجمل غير مفسر، وأيضاً إن الأزدي مطعون فيه.

٥- ذكر الحافظ ابن حجر في التقريب أن معاذاً صدوق، فلو ثبت هذا التضعيف لنزلت مرتبته على الأقل: صدوق يخطأ أو صدوق يهم.

٦- احتجاج البخاري برواية معاذ ومن المعلوم أن البخاري لا يخرج في صحيحه عن الضعفاء.

---

[١] تهذيب التهذيب (٩٨/٤).

[٢] تهذيب التهذيب (٩٨/٤).

[٣] الكامل في الضعفاء (٣٢٨/٦).

[٤] الضعفاء الكبير (٢٥٦/٤).

[٥] تهذيب الكمال (١٤٩/٧).

ثالثاً: الحكم على الحديث:

الحديث ضعيف؛ لأن معاذ بن رفاعة لم يسمع الرجل الذي من بني سلمة، فقد جاء في آخر الحديث أنه استشهد بأحد[١].

ويشهد له حديث جابر وهو صحيح ،كما تقدم رقم (٣٣) تخريجه إن شاء الله تعالى.

---

[١] أنظر مجمع الزوائد ومنبع الفوائد للهيثمي (٢١٨/٢).

(٣٥) عن الأسود وعلقمة قالا أتينا عبد الله بن مسعود في داره فقال: أصلى هؤلاء خلفكم؟ فقلنا لا، قال: فقوموا فصلوا فلم يأمرنا بأذان ولا إقامة، قال: وذهبنا لنقوم خلفه، فأخذ بأيدينا فجعل أحدنا عن يمينه والآخر عن شماله، قال: فلما ركع وضعنا أيدينا على ركبنا، قال: فضرب أيدينا وطبق بين كفيه ثم أدخلهما بين فخذيه، قال: فلما صلى، قال: إنه ستكون عليكم أمراء يؤخرون الصلاة عن ميقاتها ويخنقونها إلى شرق الموتى، فإذا رأيتموهم قد فعلوا ذلك فصلوا الصلاة لميقاتها، واجعلوا صلاتكم معهم سبحة، وإذا كنتم ثلاثة فصلوا جميعاً، وإذا كنتم أكثر من ذلك فليؤمكم أحدكم، وإذا ركع أحدكم فليفرش ذراعيه على فخذيه، وليحن وليطبق بين كفيه، فلكأني أنظر إلى اختلاف أصابع رسول الله -صلى الله عليه وسلم- فأراهم.

تخريج الحديث:

أخرجه مسلم (رقم١١٩١)، كتاب المساجد.

(٣٦) عن أبي ذر قال: قال لي رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: «كيف أنت إذا كانت عليك أمراء يؤخرون الصلاة عن وقتها أو يميتون الصلاة عن وقتها»، قال: قلت فما تأمرني، قال: «صل الصلاة لوقتها فإن أدركتها معهم فصل فإنها لك نافلة».

تخريجه:

أخرجه مسلم بلفظه (رقم ١٤٦٥)، كتاب المساجد.

وأخرجه بنحوه في (رقم ١٤٦٧)، كتاب المساجد. بلفظ: إن خليلي أوصاني أن أسمع وأطيع وإن كان عبداً مجدع الأطراف، وأن أصلي الصلاة لوقتها، فإن أدركت القوم وقد صلوا كنت قد أحرزت صلاتك، وإلا كانت لك نافلة.

وأخرجه بنحوه (رقم١٤٦٦)، كتاب المساجد.

فقه الحديث:

فوائد الحديث:

١- فيه الحث على موافقة الأمراء في غير مَعصيةٍ؛ لئلا تتفرق الكلمة، وتقع الفتنة[١].

قال عبد الكريم البكاء: أدركت عشرة من أصحاب النبي -ﷺ- كلهم يصلون خلف أئمة الجور.[٢]

٢- فيه دليل على صحة الصلاة خلف أئمة الجور.

٣- فيه دليل على جواز صلاة المتنفل بالمفترض.

٤- فيه ذمّ مَن أخر الصلاة عَن وقتها[٣].

٥- فيه شيء من دلائل النبوة؛ حيث أخبر عن الأمراء الذين يميتون الصلاة، وقد وقع هذا في زمن بني أمية ومَن بعدهم- أيضاً- إلى يَومنا هذا[٤].

---

[١] شرح سنن أبي داود، للعيني (٢/٣١٢).

[٢] التاريخ الكبير، للبخاري (٦/٩٠).

[٣] شرح سنن أبي داود، للعيني (٢/٣١٢).

[٤] المصدر السابق.

(٣٧) عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله –صلى الله عليه وسلم– : ((أئمة أو أمراء يميتون الصلاة فإذا فعلوا ذلك فصلوها لوقتها ثم صلوا معهم واجعلوها نافلة)).

أولاً: تخريج الحديث:

أخرجه الطبراني في "الأوسط" (٣٥١/٨ رقم ٨٨٤٥)، قال: حدثنا مقدام، قال: حدثنا خالد بن نزار.

وقال الطبراني: لم يرو هذا الحديث عن زياد بن أبي زياد إلا داود بن بكر تفرد به عمر بن حفص بن ذكوان.

وأخرجه أبو يعلى في "مسنده" (٢٩٣/٧ رقم ٤٣٢٣)، قال: حدثنا محمد بن إسحاق المسيبي قال : حدثني عبد الله بن نافع.

كلاهما (خالد بن نزار، وعبدالله بن نافع)، عمر بن ذكوان عن داود بن بكر عن زياد بن أبي زياد عن أنس بن مالك –رضي الله عنه–، فذكره. زاد ابن نافع كما عند أبي يعلى لفظ: ((إنه سيكون بعدي أئمة فسقة يصلون الصلاة لغير وقتها)).

وأخرجه أبو بكر الشافعي من وجه آخر في الغيلانيات (رقم ٤٢٥)، قال: حدثنا أبو قبيصة محمد بن عبد الرحمن بن عمارة بن القعقاع بن شبرمة الضبي، قال: حدثنا سعيد بن محمد الجرمي، قال: حدثنا أبو عبيدة الحداد، قال: حدثنا هارون الأعور وكان صدوقاً حافظاً، قال: حدثنا يزيد الرقاشي عن أنس بن مالك –رضي الله عنه–، فذكره بمثله.

ثانياً: دراسة إسناد الحديث:

١– أبو قبيصة، محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن عمارة بن القعقاع، الضبي الكوفي، ثم البغدادي، المقرئ:

روى عن عاصم بن علي وسعيد بن محمد الجرمي، وغيرهما. وروى عنه ابن السماك وأبو بكر الشافعي، وغيرهما.

قال الدارقطني: لا بأس به.

وقال الخطيب: وكان من أهل الصدق.

توفي سنة (٢٨٢) هـ[1].

٢- سعيد بن محمد بن سعيد الجُرميُّ، أبو محمد، الكوفي:

روى عن أبو عبيدة الحداد وحفص بن عمر، وغيرهما. وروى عنه البخاري وعباس الدوري، وغيرهما.

صدوق رمي بالتشيع [2].

٣- عبد الواحد بن واصل السدوسي مولاهم، أبو عبيدة الحداد البصري:

روى عن هارون بن موسى وعثمان الكاتب، وغيرهما. وروى عنه سعيد الجرمي وأحمد بن حنبل، وغيرهما.

ثقة. توفي سنة (١٩٠) هـ [3].

٤- هارون بن موسى الأزدي العَتَكِي مولاهم، أبو عبد الله، النحوي البصري الأعور:

روى عن يزيد الرقاشي وأسيد بن أبي أسيد، وغيرهما. وروى عنه أبو داود الطيالسي وأبو عبيدة الحداد، وغيرهما.

ثقة مقرئ رمي بالقدر [4].

٥- يزيد بن أبان الرِقاشي، أبو عمرو البصري، القاص، من زهاد أهل البصرة:

روى عن أنس بن مالك قيس بن عبابة، وغيرهما. وروى عنه نوح بن قيس وهارون بن موسى، وغيرهما.

---

[1] سير أعلام النبلاء (٤٩١/١٣)، تاريخ بغداد (٢ / ٣١٤)، المنتظم (٥ / ١٥٦)، الوافي بالوفيات (٣ / ٢٢٣).

[2] تهذيب الكمال (١٩٤/٣ رقم٢٣٣٢)، تهذيب التهذيب (٤٠/٢)، تقريب التهذيب (صحيفة ٢٣٤ رقم ٢٣٨٦).

[3] تهذيب الكمال (١٢/٥ رقم٤١٨١)، تهذيب التهذيب (٦٣٤/٢)، تقريب التهذيب (صحيفة ٤٠٠ رقم ٤٢٤٩).

[4] تهذيب الكمال (٣٨٢/٧ رقم٧١٢٥)، تهذيب التهذيب (٢٥٨/٤)، تقريب التهذيب (صحيفة ٦٣٦ رقم ٧٢٤٧).

ضعيف الحديث وكان يرى القدر، توفي قبل سنة (١٢٠) هـ [١].

ثالثاً: الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد ضعيف؛ لأجل يزيد بن أبان. وقد تابعه زياد بن أبي زياد الجصاص كما في رواية الطبراني التي سبق تخريجها، والجصاص ضعيف.

قال الهيثمي: في إسناده من لا يعرف[٢].

وله شاهد من حديث أبي ذر وأنس بن مالك –رضي الله عنهما- كما خرجه مسلم في "صحيحه"، وسيأتي تخريجه إن شاء الله تعالى.

---

[١] تهذيب الكمال (١١٠/٨ رقم٧٥٥٣)، تهذيب التهذيب (٤٠٣/٤)، تقريب التهذيب (صحيفة ٦٧٠ رقم ٧٦٨٣).

[٢] مجمع الزوائد (٣٢٥/١).

(٣٨) عن شداد بن أوس قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم- : «ستكون من بعدي أئمة يميتون الصلاة عن مواقيتها، فصلوا الصلاة لوقتها واجعلوا صلاتكم معهم سبحة».

أولاً: تخريج الحديث:

أخرجه الإمام أحمد في (٣٤٩/٢٨ رقم١٧١٢٢)، قال: حدثنا الحكم بن نافع.

وأخرجه المروزي في "تعظيم قدر الصلاة" (٩٤٩/٢)، باب ذكر الأخبار التي احتجت به هذه الطائفة التي لم تكفر بترك الصلاة. قال: حدثنا محمد بن يحيى، قال: أخبرنا إبراهيم بن العلاء بن الضحاك الزبيدي، موقوفاً.

وأخرجه البزار في "مسنده" (٤١٣/٨ رقم ٣٤٨٧)، قال: حدثنا محمد بن إسحاق البغدادي، قال: انبأنا إبراهيم ابن العلاء بن الضحاك.

قال: وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن شداد إلا من هذا الوجه، ويروى بعض كلامه عن غير شداد عن النبي من غير وجه.

وأخرجه الطبراني في (٣٤٣/٧ رقم ٧١٥٥)، قال: حدثنا عمرو بن إسحاق بن إبراهيم بن العلاء بن زبريق الحمصي، قال: حدثنا جدي إبراهيم بن العلاء.

وأخرجه في "مسند الشاميين" (١٥٣/٢ رقم١٠٩٣)، قال: حدثنا أبو زرعة الدمشقي، قال: حدثنا محمد بن المبارك الصوري (ح) وحدثنا عمرو بن إسحاق بن إبراهيم بن زبريق الحمصي، قال: حدثنا جدي إبراهيم بن العلاء.

وفي (١٥٣/٢ رقم١٠٩٤)، قال: حدثنا إبراهيم بن محمد بن عرق، حدثنا عبد الوهاب بن الضحاك.

أربعتهم (الحكم بن نافع، وإبراهيم بن العلاء، ومحمد بن المبارك، وعبدالوهاب بن الضحاك)، عن إسماعيل بن عياش، عن راشد بن داود، عن أبي أسماء الرحبي، به. زاد في آخره إبراهيم بن العلاء كما عند المروزي والبزار لفظ: «فلما كان الحجاج أخر الصلاة عن مواقيتها فكنت أصلي الصلاة لوقتها وأجعل صلاتي معه سبحة». والباقون بمثل حديث الباب.

ثانياً: دراسة إسناد الحديث:

١- الحَكَم بن نافع البَهْراني، أبو اليمان الحمصي، مولى امرأة من بهراء يقال لها أم سلمة:

روى عن ابن عياش وأبي بكر بن عبدالله، وغيرهما. وروى عنه أحمد بن حنبل والبخاري، وغيرهما.

ثقة ثبت، توفي سنة (٢٢٢) هـ[١].

٢- إسماعيل بن عَيّاش بن سُلَيم العَنْسي، أبو عتبة الحمصي:

روى عن الحجاج بن أرطاة وراشد بن داود، وغيرهما. وروى عنه الحكم بن نافع وإبراهيم بن شماس، وغيرهما.

صدوق في روايته عن أهل بلده، مخلط في غيرهم.

توفي سنة (١٨١) هـ[٢].

٣- راشد بن داود البَرْسَمِيُّ، أبو المهلَّب، ويقال أبو داود، الصنعاني[٣] الدمشقي[٤]:

روى عن يعلى بن شداد أبي أسماء الرحبي، وغيرهما. وروى عنه ابن عياش ويحيى بن حمزة، وغيرهما.

قال إبراهيم بن عبد الله بن الجنيد، عن يحيى بن معين: ليس به بأس، ثقة.

وقال عثمان بن سعيد الدارمي، عن دحيم: هو ثقة عندي.

وقال أبو زرعة الدمشقي في "نفر ذوى أسنان وعلم": أبو الملهب راشد بن داود الصنعاني.

ذكره ابن حبان في "الثقات".

وقال البخاري: فيه نظر.

---

[١] تهذيب الكمال (٢/٢٥٢ رقم١٤٣٢)، تهذيب التهذيب (١/٤٧٠)، تقريب التهذيب (صحيفة ١٦٠ رقم١٤٦٤).

[٢] تهذيب الكمال (١/٢٤٧ رقم٤٦٥)، تهذيب التهذيب (١/١٦٢)، تقريب التهذيب (صحيفة ٨١ رقم٤٧٣).

[٣] الصنعاني نسبة إلى صنعاء قرية من قرى الشام؛ ذكره ابن معين في سؤالات ابن الجنيد لابن معين (رقم٦٧٠).

[٤] تهذيب الكمال (٢/٤٤٥)، تقريب التهذيب (صحيفة ١٩١ رقم١٨٥٣)، سؤالات ابن الجنيد لابن معين (رقم٦٦٨)، السنن الكبرى للنسائي (رقم٣١٢١).

وقال الدارقطني : ضعيف لا يعتبر به.

روى له النسائي.

الخلاصة:

- وثقة ابن معين ودحيم.
- روى له النسائي وهو لا يروي إلا عن ثقة.
- جرحه البخاري وقال: "فيه نظر"، وقد وافقه الدارقطني. ولا يطلق البخاري هذه العبارة إلا فيمن يتهمه **غالباً**. وهذا ليس على إطلاقه، فإن البخاري قال في أفراد من الرواة "فيه نظر" وهم من المختلف فيهم جرحاً وتعديلاً[1]. ويشهد لذلك حكم الذهبي على هذا الراوي فقد قال: "مختلف فيه"، وقال ابن حجر: صدوق له أوهام.
- **فالراجح والله أعلم أنه صدوق له أوهام .**

٤- عمرو بن مرثد، وقيل اسمه عبد الله، أبو أسماء الرَّحَبِي الشامي الدمشقي:

روى عن ، وغيرهما. وروى عنه ، وغيرهما.

ثقة، توفي في خلافة عبد الملك بن مروان [2].

ثالثاً: الحكم على الحديث:

الحديث حسن؛ لأن فيه راشد بن داود وهو صدوق له أوهام.

وللحديث شاهد من حديث أبي ذر عند مسلم في "صحيحه"[3]، وشاهد آخر من حديث ابن مسعود عند الإمام أحمد.

---

[1] ضوابط الجرح والتعديل (صحيفة ١٩٨).

[2] تهذيب الكمال (٤٥٩/٥ رقم٥٠٣٤)، تهذيب التهذيب (٣٠٢/٣)، تقريب التهذيب (صحيفة ٤٧٢ رقم٥١٠٩).

[3] صحيح مسلم (رقم ٦٤٨).

فقه الحديث:

غريب الحديث:

سُبْحة: بضم السين وسكون الباء، أي: ما يصليه المرء نافلة من الصلوات، ومن ذلك سُبحة الضُحَى[1]. قال ابن الأثير: وإنما خصت النافلة بالسبحة وإن شاركتها الفريضة في معنى التسبيح؛ لأن التسبيحات في الفرائض نوافل فقيل لصلاة النافلة سبحة؛ لأنها نافلة كالتسبيحات والأذكار في أنها غير واجبة[2]. ويفسر ذلك الأحاديث المتقدمة التي نصت على أنها نافلة.

---

(1) شرح سنن أبي داود، للعيني (٢/٣١٥).

(2) النهاية في غريب الحديث (٢/٣٣١).

(٣٩) عن سليمان، مولى ميمونة، قال: أتيت على ابن عمر وهو بالبلاط، والقوم يصلون في المسجد، قلت: ما يمنعك أن تصلي مع الناس، أو القوم ؟ قال: إني سمعت رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قال: ((لا تصلوا صلاة في يوم مرتين)).

أولاً: تخريج الحديث:

أخرجه الإمام أحمد (٣١٥/٨ برقم ٤٦٨٩)، قال: حدثنا يحيى، عن حسين، حدثنا عمرو بن شعيب، حدثني سليمان، به. وفيه قصة. ومن طريقه أبو نعيم في "حلية الأولياء" (٢٣١/٩). وأخرجه مختصراً في (٤٤/٩ رقم ٤٩٩٤)، من طريق يزيد.

وأخرجه ابن أبي شيبة في "المصنف" (٤٥٥/٤ رقم ٦٧٣٨)، كتاب الصلاة، باب من يكره إعادة الصلاة. قال حدثنا عباد بن العوام. ومن طريقه أخرجه الطبراني (٣٣٣/١٢ رقم ١٣٢٧٠).

وأخرجه ابن خزيمة (٦٩/٣ رقم ١٦٤١)، كتاب الصلاة، باب النهي عن إعادة الصلاة على نية الفرض. قال: حدثنا محمد بن العلاء بن كريب قال: أخبرنا أبو خالد (ح) وحدثنا علي بن خشرم قال: أخبرنا عيسى (ح) وحدثنا موسى بن عبد الرحمن المسروقي قال: حدثنا أبو أسامة. قال: ابن خزيمة بعد أن ذكر الحديث هذا حديث عيسى.

وأخرجه ابن أبي خيثمة في "تاريخه" (٤/ ١٥١ رقم ٢١٥٨)، قال حَدَّثَنا أبي، قال : حدثنا يَحْيَى بن سعيد.

وأخرجه أبو داود (رقم ٥٧٩)، كتاب الصلاة، باب إذا صلى ثم أدرك جماعة أيعيد. قال: حدثنا أبو كامل قال: حدثنا يزيد بن زريع.

وأخرجه النسائي في "الكبرى" (رقم ٩٣٥)، كتاب الصلاة، باب سقوط إعادة الصلاة عن من صلاها مع الإمام وإن أتى مسجد جماعة. قال: أخبرنا إبراهيم بن محمد قال: حدثنا يحيى بن سعيد.

وأخرجه إسماعيل الصفار في "جزء فيه فوائد منتخبة من حديثه، رواية علي بن محمد المعدل" (٣٤٤ رقم ٦٤٦)، قال: حدثنا الحسن بن مكرم البزاز ومحمد بن عيسى العطار قالا ثنا يزيد بن هارون، قال: إسماعيل زادني بن مكرم وعبد الوهاب بن عطاء. قال: وهذا

حديث يزيد. ومن طريقه أخرجه البيهقي في "السنن الكبير" (٤/٤٣١ رقم ٣٧٠٠)، كتاب الصلاة. باب من لم ير إعادتها إذا كان قد صلاها في جماعة.

وأخرجه الدارقطني في "السنن" (١/٤١٥)، كتاب الصلاة، باب لا يصلى مكتوبة في يوم مرتين. قال: حدثنا أبو بكر النيسابوري قال: حدثنا أحمد بن منصور وسعدان بن نصر وعباس بن محمد قالوا أخبرنا يزيد بن هارون. وفي (١/٤١٦)، كتاب الصلاة، باب لا يصلي مكتوبة في يوم مرتين. قال: حدثنا أحمد بن إسحاق بن البهلول، حدثنا أبي، حدثنا أبو أسامة، وفيه قصة. ومن طريقه البيهقي في "السنن الكبير" (٤/رقم ٣٧٠١)، كتاب الصلاة، باب من لم ير إعادَتَها إذا كان قد صلَّاها في جماعةٍ.

وأخرجه ابن عبد البر في "التمهيد" (٤/ ٢٤٤) قال: أخبرنا عبد الوارث بن سفيان قراءة مني عليه أن قاسم بن أصبغ حدثهم قال حدثنا عبيد بن عبد الواحد البزار قال حدثنا علي بن المديني قال حدثنا يزيد بن زريع.

سبعتهم (يحيى بن سعيد، وعباد بن العوام، ويزيد بن هارون، ويزيد بن زريع، وأبو خالد، وعيسى، وأبو أسامة) عن حسين بن ذكوان المعلم، به.

ثانياً: دراسة إسناد الحديث:

١- يحيى بن سعيد بن فرُّوخ القطان التميمى، أبو سعيد البصرى:

روى عن سعيد بن أبى عروبة وسفيان الثورى، وغيرهما. وروى عنه أبو عبيد القاسم بن سلام ومحمد بن بشار بندار، وغيرهما.

ثقة متقن حافظ إمام قدوة، توفي سنة (١٩٨)هـ[(١)].

٢- الحُسين بن ذكوان المُعَلِّم المكتِب البصري:

روى عن عطاء بن أبي رباح، وعمرو بن شعيب وغيرهما، وروى عنه شعبة بن الحجاج ويزيد بن زريع وغيرهما. [(٢)]

---

(١) تهذيب الكمال (٨/٣٨)، تهذيب التهذيب (٤/٣٥٧)، تقريب التهذيب صحيفة (٦٦١).

(٢) تهذيب الكمال (٢/١٧٨)، تهذيب التهذيب (١/٤٢٢)، الثقات لابن حبان (٦/٢٠٦)، التاريخ الكبير (٢/٣٨٧)، معرفة الثقات للعجلي (١/٣٠٧)

قال أبو بكر بن أبي خيثمة عن يحيى بن معين، وأبو حاتم، والنسائي، وغيرهم: ثقة([1]). توفي سنة (١٤٥) هـ.

٣- عمرو بن شعيب بن محمد بن عبدالله بن عمرو بن العاص القرشي، أبو إبراهيم:

روى عن سعيد بن المسيب، وسليمان بن يسار وغيرهما، وروى عنه الحجاج بن أرطاة، وحسين المعلم وغيرهما[٢].

قال: ابن معين[٣]، والعجلي[٤]، والنسائي: ثقة.

وقال النسائي في موضع آخر: ليس به بأس[٥].

وحكى الحسن بن سفيان عن إسحاق بن راهويه قال عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده كأيوب عن نافع عن بن عمر[٦]

قال الأوزاعي: ما رأيت قرشيا أكمل من عمرو بن شعيب [٧].

وقال الدارمى: هو ثقة روى عنه الذين نظروا فى أحوال الرجال كايوب، والزهرى، والحكم، قال: واحتج أصحابنا بحديثه [٨].

قال البخاري: رأيت أحمد بن حنبل، وعلي بن المديني، وإسحاق بن راهويه، وأبا عبيد، وعامة أصحابنا يحتجون بحديث عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده ما تركه أحدٌ من المسلمين.

قال البخاري: من الناس بعدهم[٩] ؟

---

[١] الجرح والتعديل (٣/٥٣)، تاريخ الدارمي (صحيفة ٩٠/ رقم ٢٣٠)، تهذيب الكمال (٢/١٧٨)، تهذيب التهذيب (١/٤٢٢)،

[٢] تهذيب الكمال (٥/٤٢٢)، تهذيب التهذيب (٣/٢٧٧)، الجرح والتعديل (٦/٢٣٨).

[٣] الكامل في ضعفاء الرجال (٥/١١٥).

[٤] معرفة الثقات، للعجلي (٢ / ١٧٨).

[٥] تهذيب الكمال (٥/٤٢٢).

[٦] الكامل في ضعفاء الرجال (٥/ ١١٤).

[٧] المصدر السابق.

[٨] تهذيب الأسماء (١/ ٥٣٤).

[٩] تهذيب الكمال (٥/٤٢٣)، تهذيب التهذيب (٣/٢٧٨).

قال صدقة بن الفضل عن يحيى بن سعيد القطان: إذا روى عن الثقات فهو ثقة يحتج به[1].

سمعت أحمد قال: ما أعلم أحدا ترك حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده. قلت لأحمد: يحتج بحديث عمرو بن شعيب ما كان عن غير أبيه قال ما أدري [2].

وقال أحمد بن سليمان، معتمر بن سُليمان: سمعت أبا عمرو بن العلاء يقول: كان لا يُعاب على قتادة، وعمرو بن شعيب إلا أنهما كانا لا يسمعان شيئا إلا حدثا به[3].

سمعت أبا عبد الله يسأل عن عمرو بن شعيب قيل له: ما تقول فيه، قال: أنا اكتب حديثه وربما احتججنا به وربما وجس في القلب منه. ثم قال مالك يروي عن رجل عنه[4].

قال علي بن المديني، عن يحيى بن سعيد: حديثه عندنا واه[5].

قال الآجري: قلت لأبي داود عمرو بن شعيب عندك حُجة؟ قال: لا، ولا نصف حجة[6].

قلت ليحيى عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ضعيف فقال كأنه ليس بذاك. قلت فما روى عن سعيد بن المسيب وغيره قال عمرو بن شعيب ثقة [7].

قال الدوري: سمعت يحيى يقول إذا حدث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده فهو كتاب هو عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص وهو يقول أبي عن جدي عن النبي -صلى الله عليه وسلم- فمن ها هنا جاء ضعفه أو نحو هذا من الكلام قاله يحيى فإذا حدث عمرو بن شعيب عن سعيد بن المسيب أو عن سليمان بن يسار أو عن عروة فهو ثقة عن هؤلاء أو قريب من هذا الكلام قاله يحيى [8].

وقال أبو زرعة: روى عنه الثقات وإنما أنكروا عليه كثرة روايته عن أبيه عن جده، وقال: إنما سمع أحاديث يسيرة وأخذ صحيفة كانت عنده فرواها وعامة المناكير تروي عنه إنما هي عن

---

(1) المصدر السابق.

(2) سؤالات أبي داود للإمام أحمد بن حنبل (١/ ٢٣٠).

(3) تهذيب الكمال (٤٢٣/٥)، تهذيب التهذيب (٢٧٨/٣)، التاريخ الكبير (٣٤٢/٦).

(4) سؤالات الاثرم لأحمد بن حنبل (١ / ٣٩).

(5) تهذيب الكمال (٤٢٣/٥)، تهذيب التهذيب (٢٧٨/٣)، الكامل في ضعفاء الرجال (٥ / ١١٤).

(6) المصدر السابق.

(7) سؤالات أبي إسحاق بن إبراهيم بن الجُنيد ليحى بن معين (صحيفة ١٩٢/ رقم٦٩٥).

(8) تاريخ ابن معين – رواية الدوري – (٣٥٥/٢).

المثنى بن الصباح وابن لهيعة والضعفاء وهو ثقة في نفسه إنما تكلم فيه بسبب كتاب عنده وما أقل ما نصيب عنه مما روى عن غير أبيه عن جده من المنكر [1].

قال أبو بكر بن زياد النيسابوري: صح سماع عمرو من أبيه وصح سماع شعيب من جده[2].

وقال الدارقطني: لعمرو بن شعيب ثلاثة أجداد الأدنى منهم محمد ومحمد لم يدرك النبي – صلى الله عليه وسلم– ومن جده عبد الله فإذا بينه وكشفه فهو صحيح حينئذ ولم يترك حديثه أحد من الأئمة[3] وقال الدارقطني قال النقاش عمرو بن شعيب ليس من التابعين وقد روى عنه عشرون من التابعين [4].

قال الدارقطني: فتتبعتهم فوجدتهم أكثر من عشرين قال المزي كان الدارقطني وافق النقاش على أنه ليس من التابعين وليس كذلك فقد سمع من زينب بنت أبي سلمة والربيع بنت معوذ وهما صحبة [5].

قال الحافظ ابن حجر: قلت عمرو بن شعيب ضعفه ناسٌ مطلقاً ووثقه الجمهور، وضعف بعضهم روايته عن أبيه عن جده حسْبُ، ومن ضعفه مطلقاً فمحمولٌ على روايته عن أبيه عن جده، فأمّا روايته عن أبيه فربما دلَّس ما في الصحيفة بلفظ "عن"، فإذا قال حدثني أبي فلا ريب في صحتها كما يقتضيه كلام أبي زُرعة المتقدم. وأما رواية أبيه عن جده فإنما يعني بها الجد الأعلى عبد الله بن عمرو لا محمد بن عبد الله[6].

وإلى ذلك أشار الذهبي في معرض رده على ابن حبان فقال ما نصه: هذا لا شيء، لأن شعيباً ثبت سماعه من عبدالله، وهو الذي رباه، حتى قيل: إن محمداً مات في حياة أبيه عبدالله وكفل شعيباً جده عبدالله، فإذا قال: عن أبيه عن جده: فإنما يريد بالضمير في جده أنه عائد على شعيب ... وصح أيضاً أن شعيباً مع من معاوية، وقد مات معاوية قبل

---

[1] تهذيب الكمال (٥/٤٢٣)، تهذيب التهذيب (٣/٢٧٨).

[2] المصدر السابق.

[3] سؤالات السلمي للدارقطني (١ / ١٦).

[4] تهذيب الكمال (٥/٤٢٣)، تهذيب التهذيب (٣/٢٧٨).

[5] تهذيب الكمال (٥/٤٢٣)، تهذيب التهذيب (٣/٢٧٨).

[6] المصدر السابق (٣/٢٧٩).

عبدالله بن عمرو بسنوات، فلا ينكر له السماع من جده، سيما وهو الذي رباه وكفله[١].أ.هـ.

وقال العلائي: الأصح أنه سمع من جده عبد الله بن عمرو وابن عمر وابن عباس –رضي الله عنهم–، والضمير المتصل بجده في قولهم عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عائد إلى شعيب لا إلى عمرو ومحمد والد شعيب مات في حياة أبيه عبد الله بن عمرو وشعيب صغير فكفله جده وسمع منه كثيرا.[٢] أ.هـ.

وقد صرح شعيب بسماعه من عبد الله في أماكن وصح سماعه منه[٣] كما أخرج الدارقطني في سننه عن عبيد الله بن عمر عن عمرو بن شعيب عن أبيه: أن رجلا أتى عبد الله بن عمرو يسأله عن محرم وقع بأمرأة فأشار إلى عبد الله بن عمر فقال أذهب إلى ذلك فسأله قال شعيب فلم يعرفه الرجل فذهبت معه فسأل بن عمر فقال: بطل حجك، قال: فقال الرجل أفأقعد قال بل تخرج مع الناس وتصنع ما يصنعون فإذا أدركت قابلا فحج وأهد فرجع إلى عبد الله بن عمرو فأخبره ثم قال له أذهب إلى بن عباس فأسأله قال شعيب فذهبت معه فسأله فقال له مثل ما قال له عبد الله بن عمر فرجع إلى عبد الله بن عمرو فأخبره بما قال بن عباس ثم قال ما تقول أنت قال أقول مثل ما قالا [٤].

قال الحاكم عقب هذا الحديث: هذا حديث رواته ثقات حفاظ، وهو كالأخذ باليد في صحة سماع شعيب بن محمد عن جده عبدالله بن عمرو [٥].أ.هـ.

كما أخرج حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده كل من: ابن خزيمة في صحيحه باب التغليظ في غسل أعضاء الوضوء أكثر من ثلاث، والدليل على أن فاعله مسيء ظالم أو متعد ظالم، والبخاري في "جزء القراءة خلف الإمام"، كلاهما على سبيل الاحتجاج.

---

[١] ميزان الإعتدال (٢٦٦/٣ رقم٦٣٨٣)، وأنظر بحثاً ماتعاً في شرح الترمذي (١٤٠/٢) للشيخ أحمد شاكر في رواية عمرو بن شعيب.

[٢] تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل (صحيفة ١٤٨).

[٣] تهذيب التهذيب (٢٧٩/٣).

[٤] سنن الدارقطني ومعه التعليق المغني (٣ / ٥٠).

[٥] المستدرك (٦٥/٢).

الخلاصة:

من خلال ما سبق تبين أن عمرو بن شعيب صدوق[1] إذا حدث عن أبيه عن جده لا ينزل حديثه عن درجة الحسن، وإذا روى عن سعيد بن المسيِّب وسليمان بن يسار وغيرهما فهو ثقة [2]. توفي رحمه الله سنة (١١٨)هـ

٤- سليمان بن يسار الهلالي، المدني، مولى ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم:

روى عن جابر بن عبدالله -رضي الله عنه- وعبدالله بن عمر -رضي الله عنهما-، وغيرهما، وروى عنه صالح بن كيسان وعمرو بن شعيب وغيرهما[3].

ثقة فاضل، توفي سنة (١٠٧)هـ وهو ابن ثلاث وسبعين سنة.

ثالثاً: الحكم على الحديث:

الحديث إسناده صحيح.

صحح إسناده ابن السكن [4]، والنووي[5]، والعراقي[6]، والألباني [7].

---

[1] تقريب التهذيب (صحيفة ٤٦٥).

[2] التعليق المغني (٤١٥/١)، تهذيب التهذيب (٢٧٩/٣).

[3] تهذيب الكمال (٣٠٦/٣)، تهذيب التهذيب (١١٢/٢)، تقريب التهذيب (صحيفة ٢٥٥)، التاريخ الكبير (٤٢/٢).

[4] التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير (٢٧٤/١).

[5] خلاصة الأحكام في مهمات السنن والأحكام (٦٦٨/٢).

[6] طرح التثريب في شرح التقريب (٢٨١/٢).

[7] الثمر المستطاب في فقه السنة والكتاب (٩٣/١).

فقه الأحاديث من مبحث إعادة صلاة من صلى في جماعة ثم وجد جماعة أخرى:

الأحاديث الواردة في هذا المبحث تدل بظاهرها على جواز إعادة الصلاة مع الجماعة ولو كانت قد صليت مع جماعة أخرى.

كما تدل على جواز اقتداء المتنفل بالمفترض، والمفترض بالمتنفل.

مسألة: هل يعيد من صلى في جماعة ثم وجد جماعة أخرى تصلي هذه الصلاة ؟

القول الأول:

لا يعيدها، وهو المشهور في مذهب الحنفية[١]، والمذهب عند المالكية[٢].

القول الثاني:

يعيدها وهو مذهب الحنابلة[٣]، والمذهب عند الشافعية[٤]، ومذهب الظاهرية[٥].

أدلتهم:

أدلة القول الأول:

الدليل الأول: حديث ابن عمر –رضي الله عنه– قال: إني سمعت رسول الله –صلى الله عليه وسلم– قال: ((لا تصلوا صلاة في يوم مرتين)). وقد سبق تخريجه ودراسته.

وجه الاستدلال منه: أن النبي –صلى الله عليه وسلم– نهى أن تعاد الصلاة مرة أخرى، وهذا محمول على أن من صلى في جماعة ثم أدرك جماعة لا يصلي معهم ، كيف كانت؛ لأن الإعادة لتحصيل فضيلة الجماعة وقد حصلت له[٦].

الدليل الثاني: حديث جابر بن يزيد بن الأسود، المتقدم (برقم ٣٢،٣٣)، الشاهد ((لا تفعلا إذا صليتما في رحالكما ثم أتيتما مسجد جماعة فصليا معهم، فإنها لكم نافلة)).

الدليل الثالث: حديث يزيد بن عامر، المتقدم (برقم ٢٥)، الشاهد ((إذا جئت إلى الصلاة فوجدت الناس فصلِ معهم وإن كنت قد صليت تكن لك نافلة وهذه مكتوبة)).

---

[١] المبسوط، للسرخسي (١٣٥/١).

[٢] المدونة الكبرى، للإمام مالك (٨٩,٨٨/١).

[٣] المغني، ابن قدامة (٥١٩/٢).

[٤] المجموع شرح المهذب، للنووي (١١٨/٤).

[٥] المحلى، لابن حزم (١٤٤/٤ المسألة ٤٩٤) و (١٥٣/٤ المسألة ٤٩٥).

[٦] نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار، للشوكاني (١٨٩/٣).

ووجه الاستدلال من هذين الحديثين: أن النبي -صلى الله عليه وسلم- أمر من صلى أن يعيد الصلاة مع الامام في جماعة ولو كان قد صلى وحده في بيته أو في غير بيته[١].

أدلة القول الثاني:

جميع الأحاديث الصحيحه والحسنه الواردة في المبحث الأول والثاني يستدل بها أصحاب هذا القول.

وجه الاستدلال من هذه الأحاديث: أن هذه الأحاديث تدل بعمومها على استحباب إعادة جميع الصلوات مع الإمام[٢] وهي شاملة لمن صلى منفرداً أو صلى جماعة.

وكذلك استدلوا: بأنه إذا لم يعد الصلاة مع الجماعة لحقته التهمة برغبته عن صلاة الجماعة[٣]، كما أشرت لهذا المعنى سابقاً. ويدل على ذلك قوله -صلى الله عليه وسلم- ليزيد إنكار عليه جلوسه والجماعة قائمة، قال: «ألم تسلم يا يزيد؟»، وهذا الحديث صححه غير واحدٍ من العلماء.

مناقشة الأدلة:

مناقشة أدلة القول الأول:

١- استدلالهم بحديث ابن عمر -رضي الله عنه-: «لا تصلوا صلاة في يوم مرتين».

يجاب عنه: معناه لا تصلوا فريضة في يوم مرتين. بمعنى كأنك صليت في منزلك الظهر مرة، ثم صليتها مرة أخرى أو صليتها مع إمام، ثم أعدتها مع إمام آخر[٤].

ومن صلى في منزله الفريضة، وصلى مع الإمام تلك الصلاة وجعلها نافلة، لم يصل صلاة في يوم مرتين؛ لأن هاتين صلاتان مختلفتان، إحداهما فريضة، والأخرى نافلة[٥].

٢- استدلاهم بحديث جابر بن يزيد، وحديث يزيد بن عامر.

---

[١] تحفة الأحوذي شرح سنن الترمذي، للمباركفوري (٤/٢). وأنظر الإعادة في العبادات، د. حسين العبيدي (٤٩٧/١).

[٢] سبل السلام شرح بلوغ المرام، للصنعاني (٦٣/٢).

[٣] الإعادة في العبادات، د. حسين العبيدي (٥٠٠/١).

[٤] تأويل مختلف الحديث، لابن قتيبة الدينوري (صحيفة ٢٤٠).

[٥] المصدر السابق.

فيجاب عنهما: ليس ثم هناك دلالة على أنهما صليا منفردين لجواز أن يكونا قد صليا جماعة، بل إن ظاهره يدل على أنهما صليا جماعة بدليل قولهما: قد صلينا[1].

ويضاف إلى ذلك أن حديث يزيد بن عامر، حديث ضعيف، لا يصح الاحتجاج به. كما بينته سابقاً.

مناقشة أدلة القول الثاني:

١- استدلالهم بالأحاديث التي فيها الأمر بإعادة الجماعة.

يجاب عنها: بأنها محمولة على أن من صلى في جماعة وان قلت فلا يعيد في أخرى قلت أو كثرت ولو أعاد في جماعة أخرى لأعاد ثالثة ورابعة إلى ما لا نهاية له[2].

الترجيح:

بعد عرض الأقوال بأدلتها وما ورد عليها من مناقشة يتضح أن الراجح إعادة الصلاة مع الجماعة، ولو كانت قد صليت في جماعة أخرى، لعموم النصوص الواردة التي لم تفرق بين من صلى منفرداً أو صلى في جماعة. والله أعلم.

مسألة: هل يصح اقتداء المتنفل بالمفترض، أو المفترض بالمتنفل؟:

جمهور العلماء على جواز اقتداء المتنفل بالمفترض.

قال ابن عبد البر: وقد أجمعوا أنه جائز أن يصلي النافلة خلف من يصلي الفريضة[3].

وأما اقتداء المفترض بالمتنفل فقد اختلف العلماء في ذلك، على قولين:

القول الأول:

يجوز أن يقتدي المفترض بالمتنفل، وهو المذهب عند الشافعية[4]، ورواية عند الحنابلة[5]. والمذهب عند الظاهرية[6].

---

[1] الإعادة في العبادات، د. حسين العبيدي (١/٥٠٠).

[2] نيل الأوطار، للشوكاني (٣/١١٤).

[3] التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد (٢٤/ ٣٦٩).

[4] المجموع شرح المهذب، للنووي (٤/١٢٠).

[5] الشرح الكبير، لأبي الفرج بن قدامة المقدسي (٣/٣٧٧).

[6] أنظر المحلى، لابن حزم (٤/١٤٥).

القول الثاني:

لا يجوز اقتداء المفترض بالمتنفل، وهو المذهب عند الحنفية[1]، والمالكية، واختيار جمهور أصحاب مذهب الإمام أحمد[2].

أدلتهم:

أدلة أصحاب القول الأول:

الدليل الأول: حديث معاذ -رضي الله عنه- المشهور: الذي رواه جابر بن عبد الله، أن معاذ بن جبل كان يصلي مع رسول الله -صلى الله عليه وسلم- العشاء الآخرة، ثم يرجع إلى قومه فيصلي بهم تلك الصلاة.

وفي رواية أخرى زاد: هي له تطوع وهي لهم مكتوبة. وهي صحيحه كما تقدم تخريجه ودراسته.

وجه الاستدلال من هذا الحديث: أن معاذ بعد فراغه من الصلاة خلف رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يرجع إلى قومه من بني سلمه فيصلي بهم تلك الصلاة، أي: صلاة العشاء[3]. هي له تطوع وهي لهم مكتوبة.

الدليل الثاني: حديث جابر -رضي الله عنه- في صلاة الخوف، الشاهد قوله: فصلى بطائفة ركعتين، ثم تأخروا وصلى بالطائفة الأخرى ركعتين، وكان للنبي -صلى الله عليه وسلم- أربع وللقوم ركعتان.

الدليل الثالث: حديث أبي بكرة -رضي الله عنه- أيضاً في صلاة الخوف، الشاهد قوله: فصلى بهم ركعتين، ثم سلم، فصار للنبي -صلى الله عليه وسلم- أربع ركعات، وللقوم ركعتان ركعتان.

وجه الاستدلال من هذين الحديثين: فصلى أي النبي -صلى الله عليه وسلم- متنفلاً بالطائفة الأخرى التي كانت في جهة العدو بعد مجيئها إليه عليه الصلاة والسلام ركعتين، ثم

---

[1] شرح العناية على الهداية، للبابرتي (١/٤٤٢).

[2] المقنع، للموفق ابن قدامة (٣/٣٧٧)، والإنصاف، للمرداوي (٣/٣٧٧).

[3] كشف اللثام شرح عمدة الأحكام، للسفاريني (٢/٥٤٢).

سلم وسلموا، فكانت لرسول الله -صلى الله عليه وسلم- أربع ركعات، أي: بتسليمتين فرضاً ونفلاً وللقوم ركعتان فرضاً[1].

الدليل الرابع: استدلوا بالقياس على صلاة المقيم خلف المسافر[2].

أدلة أصحاب القول الثاني:

استدلوا بحديث: أبي هريرة عن النبي -صلى الله عليه وسلم- أنه قال: «إنما جعل الإمام ليؤتم به فلا تختلفوا عليه فإذا ركع فاركعوا وإذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا ولك الحمد وإذا سجد فاسجدوا وإذا صلى جالساً فصلوا جلوساً أجمعون» الحديث.

وجه الاستدلال منه: أنه -صلى الله عليه وسلم- نهى عن الاختلاف على الإمام وكون المأموم مفترض، والإمام متنفل اختلاف بينهما فلا يجوز[3].

المناقشة:

مناقشة أدلة القول الأول:

١- قالوا ليس في حديث معاذ هذا أن ما كان يصليه بقومه كان نافلة له أو فريضة، فقد يجوز أن يكون كان يصلى مع النبي -صلى الله عليه وسلم- نافلة، ثم يأتى قومه فيصلى بهم فريضة[4].

فيجاب عنه من أوجه:

الأول: أن هذا مخالف لصريح الرواية[5].

الثانية: الزيادة التى ذكرتها هي له تطوع ولهم مكتوبة العشاء صريح في الفريضة ولا يجوز حمله علي تطوع[6].

---

[1] مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، للمباركفوري (٥/١٤).

[2] المجموع شرح المهذب، للنووي (٤/١٢١). وهو منسوب للشافعي رحمه الله.

[3] أحكام الإمامة والائتمام في الصلاة، عبدالمحسن المنيف (صحيفة ٢٢٠). وأصله رسالة علمية في كلية الشريعة، بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.

[4] شرح معاني الآثار، للطحاوي (١/٤٠٨).

[5] المجموع شرح المهذب، للنووي (٤/١٢٠).

[6] المصدر السابق.

الثالث: جواب الشافعي والخطابى وخلائق من العلماء أنه لا يجوز ان يظن بمعاذ مع كمال فقهه وعلو مرتبته أن يترك فعل فريضة مع رسول الله -صلى الله عليه وسلم- وفى مسجده، والجمع الكثير المشتمل علي رسول الله -صلي الله عليه وسلم-، وعلى كبار المهاجرين والانصار ويؤديها في موضع آخر ويستبدل بها نافلة، قال الشافعي: كيف يظن أن معاذاً يجعل صلاته مع رسول الله -صلي الله عليه وسلم- التي لعل صلاة واحدة معه أحب إليه من كل صلاة صلاها في عمره ليست معه وفى الجمع الكثير نافلة ؟![1].

الرابع: جواب الخطابي وغيره[2] لا يجوز أن يظن بمعاذ أنه يشتغل بعد إقامة الصلاة لرسول الله -صلي الله عليه وسلم- ولأصحابه بنافلة[3] مع قوله -صلى الله عليه وسلم- : ((إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة الا المكتوبة))، ومع حديث -جابر رضي الله عنه- فصلى بطائفة ركعتين، ثم تأخروا وصلى بالطائفة الأخرى ركعتين، وكان للنبي -صلى الله عليه وسلم- أربع وللقوم ركعتان. وكذلك حديث أبي بكرة -رضي الله عنه-.

٢- وقالوا: ولو كان في ذلك من رسول الله -صلى الله عليه وسلم- أمر؛ لاحتمل أن يكون ذلك كان من رسول الله -صلى الله عليه وسلم- في وقت ما كانت الفريضة تصلى مرتين[4].

إلى آن قالوا: ففعل معاذ الذي ذكرنا، يحتمل أن يكون قبل النهى عن ذلك، ثم كان النهى فنسخه[5].

يجاب عنه من وجوه:

الأول: يلزمه إقامة الدليل على كون ذلك كان واقعاً أعني صلاة الفريضة في اليوم مرتين، فلابد من نقلٍ فيه.

الثاني: أنه إثبات النسخ بالاحتمال.

---

[1] المصدر السابق.

[2] أنظر المحلى، لابن حزم (١٤٨/٤).

[3] المجموع شرح المهذب، للنووي (١٢٠/٤،١٢١).

[4] شرح معاني الآثار، للطحاوي (٤١٠/١).

[5] المصدر السابق.

الثالث: أنه لا يقال بالنسخ مع إمكان الجمع، بين الحديثين: فحديث «لا تصلوا في يوم مرتين». فيه النهي عن أن يصلوها مرتين على أنها فريضة[1]، كما قدمت ذلك في المسألة السابقة. وحديث معاذ -رضي الله عنه- صلاته مع النبي -صلى الله عليه وسلم- فريضة وصلاته بقومه نافلة.

٣- قالوا: بأن الاحتجاج به -أي حديث معاذ- من باب ترك الإنكار من النبي -صلى الله عليه وسلم- وشرطه علمه بالواقعة وجاز أن لا يكون علم بها وأنه لو علم لأنكر.

يجاب عنه: أنه يبعد أو يمتنع في العادة أن لا يعلم النبي -صلى الله عليه وسلم- بذلك من عادة معاذ[2].

وقد كان فيمن يصلي في مسجد بني سلمة -الذي كان يؤم فيه معاذ بن جبل- ثلاثون عقيباً، وثلاثة واربعون بدرياً سوى غيرهم[3].

٤- قالوا: ليس في حديث جابر -رضي الله عنه- أنه سلم -عليه الصلاة والسلام- بين الركعتين، والركعتين.

يجاب عنه: بأنه ورد في حديث أبي بكرة -رضي الله عنه- التصريح بأنه -صلى الله عليه وسلم- سلم بعد أن صلى بالصحابة ركعتين فكانت له أربع ولهم ركعتين.

كذلك فإن الطائفة الثانية -رضي الله عنهم- صلوا فرضهم خلفه -صلى الله عليه وسلم- وهو متنفل. وهذا إجماع صحيح من جميع الصحابة -رضي الله عنهم- مع النبي صلى الله عليه وسلم ممن حضر، ولا يخفى مثل هذا على من غاب، وكلهم مسلم لأمره -صلى الله عليه وسلم- [4].

مناقشة دليل القول الثاني:

استدلالهم بحديث أبي هريرة -رضي الله عنه- «إنما جعل الإمام ليؤتم به فلا تختلفوا عليه..». فإن معناه لا تختلفوا في متابعتكم له ولا تسبقوه. والحديث يفسر بعضه بعضاً، فقد قال -

---

(١) فتح الباري، لابن حجر (٢/٥٨٨).

(٢) إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام، لابن دقيق العيد (٢/٥٩).

(٣) المحلى، لابن حزم (٤/١٥٢).

(٤) المصدر السابق (٤/١٤٨).

صلى الله عليه وسلم- : ((.. فإذا ركع فاركعوا وإذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا ولك الحمد وإذا سجد فاسجدوا وإذا صلى جالساً فصلوا جلوساً أجمعون))

الترجيح:

بعد عرض القولين بأدلتهما وما ورد عليهما من مناقشة يتضح أن الراجح هو القول الأول؛ وذلك لقوة الأدلة التي استدلوا بها وصراحتها في الموضوع.

المبحث الثالث: الأحاديث الواردة في إعادة الصلاة إذا صلى المأموم منفرداً خلف الصف:

(٤٠) عن وابصة بن معبد، قال: سئل رسول الله –صلى الله عليه وسلم– عن رجل صلى خلف الصفوف وحده، فقال: «يعيد الصلاة».

أولاً: تخريج الحديث:

الحديث مداره على هلال بن يساف، واختلف عنه على وجهين:

الوجه الأول: هلال بن يساف، عن عمرو بن راشد، عن وابصة –رضي الله عنه– مرفوعاً.

الوجه الثاني: هلال بن يساف، عن زياد بن أبي الجعد، عن وابصة بن معبد –رضي الله عنه– مرفوعاً.

أما الوجه الأول: فلم يروه عن هلال بن يساف، إلا عمرو بن مرة:

أخرجه أبو داود الطيالسي بمثله في (٥٢٥/٢ رقم ١٢٩٧). ومن طريقه أخرجه الطحاوي في "شرح معاني الآثار" (٣٩٣/١ رقم ٢٣٠٢)، كتاب الصلاة، باب من صلى خلف الصف وحده. وكذلك البيهقي بمثله في "السنن الكبير" (٣٣/٦ رقم ٥٢٧٣)، باب كراهية الوقوف خلف الصف وحده. وأبو نعيم في "معرفة الصحابة" (٥/ ٢٧٢٥ رقم٦٥٠٥).

وأخرجه أحمد بمثله في (٥٣٢/٢٩ رقم ١٨٠٠٥)، قال: حدثنا يحيى بن سعيد.

وأخرجه أبو داود بمثله (١٠٨برقم ٦٨٢)، كتاب الصلاة، باب الرجل يصلي وحده خلف الصف. قال: حدثنا سليمان بن حرب وحفص بن عمر. وعنه أخرجه البغوي في "شرح السنة" (٣/ ٣٧٩ رقم٨٢٤)، كتاب الصلاة، باب من صلى خلف الصف وحده. ومن طريقه أخرجه ابن حزم في "المحلى" (٣٧/٤ المسألة رقم٤١٥).

وأخرجه ابن حبان في "صحيحه" بمثله (٥٧٦/٥ رقم ٢١٩٩)، كتاب الإمامة، باب فرض متابعة الإمام، قال: أخبرنا محمد بن أحمد بن أبي عون، قال: حدثنا أبو قديد عبيد الله بن فضالة، قال: حدثنا الحجاج بن محمد.

خمستهم (أبو داود الطيالسي، ويحيى بن سعيد، وسليمان بن حرب، وحفص بن عمر، والحجاج بن محمد)، عن عمرو بن مرة، قال: سمعت هلال بن يساف، قال: سمعت عمرو بن راشد، يحدث، عن وابصة بن معبد، فذكره.

وأخرجه ابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٣٣١/٦٢) من طريق يزيد أبي خالد عن عمرو بن مرة به.

أما الوجه الثاني: فرواه عن هلال بن يساف، كل من:

١- حصين بن عبد الرحمن السلمي:

أخرجه الحميدي في (١٣٥/٢ رقم٩٠٨). وأخرجه الشافعي في "مسنده" (صحيفة٣٠٠ رقم٢٨٩).

كلاهما (الحميدي، والشافعي)، عن سفيان بن عيينة.

وأخرجه أحمد في (٥٣٠/٢٩ رقم١٨٠٠٢)، قال: حدثنا وكيع، قال: حدثنا سفيان.

وأخرجه ابن أبي شيبة في "المصنف" (٦٣/٢٠ رقم٣٧٢٣٣)، قال: حدثنا ابن إدريس. وعنه ابن ماجه في (٣٢١/١ رقم١٠٠٤)، باب صلاة الرجل خلف الصف وحده.

وأخرجه الدارمي في (٨١٦/٢ رقم١٣٢٢)، كتاب الصلاة، باب في صلاة الرجل خلف الصف وحده. قال: أخبرنا أحمد بن عبد الله، قال: حدثنا أبو زبيد هو عبثر بن القاسم.

وأخرجه الترمذي في (٤٤٥/١ رقم٢٣٠)، كتاب الصلاة، باب الصلاة خلف الصف وحده. قال: حدثنا هناد، قال: حدثنا أبو الأحوص.

وأخرجه الطحاوي في "شرح معاني الآثار" (٣٩٣/١ رقم٢١٣٩)، كتاب الصلاة، باب من صلى خلف الصف وحده. قال: حدثنا صالح بن عبد الرحمن قال ثنا سعيد بن منصور قال ثنا هشيم.

خمستهم (ابن عيينة، وابن إدريس، وأبو زبيد، وأبو الأحوص، وهشيم)، عن حصين عن هلال بن يساف: قال أخذ بيدي زياد بن أبي الجعد فأوقفني إلى شيخ بالرقة يقال له وابصة بن معبد. فقال: صلى رجل خلف الصف وحده، فأمره النبي -صلى الله عليه وسلم- أن يعيد.

وهذا صريح في رواية هلال عن وابصة، إذ هو من باب العرض على الشيخ وهو حجة في كالسماع عند علماء الحديث[1]؛ ولذلك قال الترمذي: "وفي حديث حصين ما يدل على أن هلالاً قد أدرك وابصة"[2].

ويقوي ذلك أن أحمد أخرجه في (٥٣٢/٢٩ رقم١٨٠٠٤)، قال: حدثنا أبو معاوية، قال: حدثنا الأعمش، عن شمر بن عطية، عن هلال بن يساف، عن وابصة بن معبد، فذكره.

٢- منصور بن المعتمر:

أخرجه عبدالرزاق في "المصنف" (٥٩/٢ رقم٢٤٨٢)، قال: أخبرنا الثوري، قال: عن معمر،به.

ومن طريقه أخرجه ابن المنذر في "الأوسط" (١٨٤/٤ رقم١٩٩٥)، كتاب الصلاة، باب ذكر اختلاف أهل العلم في صلاة المأموم خلف الصف وحده. قال: حدثنا إسحاق، به.

وكذلك أخرجه ابن الجارود "المنتقى" (صحيفة ٨٨ رقم٣١٩)، كتاب الصلاة، باب الرجل يصلي خلف القوم وحده. قال: حدثنا عبدالرحمن بن بشر، به[3].

- **وقد تابعهما يزيد بن زياد بن أبي الجعد عن عمه عبيد بن أبي الجعد عن زياد بن أبي الجعد عن وابصة به:**

فأخرجه أحمد في (٥٣٠/٢٩ رقم١٨٠٠٣)، قال: حدثنا وكيع، به.

وأخرجه ابن حبان في "صحيحه" (٥٧٩/٥ رقم٢٢٠١)، كتاب الإمامة، باب فرض متابعة الإمام. قال: أخبرنا عبدالله بن محمد قال : حدثنا إسحاق بن إبراهيم، أخبرنا وكيع، به.

وأخرجه الطبراني بمثل إسناد ابن حبان في (١٤١/٢٢)، قال: حدثنا محمد بن إسحاق بن راهويه، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا وكيع، به.

---

[1] حاشية تحقيق أحمد شاكر على "المحلى" (٣٧/٤ المسألة رقم٤١٥).

[2] جامع الترمذي (الحديث رقم ٢٣٠).

[3] الذي عند ابن المنذر، وابن الجارود: الثوري عن منصور عن هلال بن يساف، بإسقاط معمر؛ فقد يكون الخطأ في نسخة "المصنف".

وأخرجه الدارمي في (٨١٦/٢ رقم١٣٢٣)، كتاب الصلاة، باب في صلاة الرجل خلف الصف وحده. قال: أخبرنا مسدد، قال: حدثنا عبد الله بن داود، به.

وهذا حديث صحيح رواته ثقات وهو يدل على أن الحديث كان عند زياد فرواه عنه آله[1].

ثانياً: دراسة الاختلاف:

لقد تبين من خلال تخريج الحديث أن مداره على هلال بن يساف، واختلف عنه على وجهين:

الوجه الأول: هلال بن يساف، عن عمرو بن راشد، عن وابصة -رضي الله عنه- مرفوعاً.

الوجه الثاني: هلال بن يساف، عن زياد بن أبي الجعد، عن وابصة بن معبد -رضي الله عنه- مرفوعاً.

وفيما يلي بيان حال مدار الحديث، والمختلفين عليه. أما مدار الحديث، فهو:

هلال بن يِسَاف، ويقال ابن إساف، الأشجعي مولاهم ، أبو الحسن الكوفي[2]:

وثقة ابن معين، والعجلي، وابن سعد. واحتج به البخاري في "صحيحه"، وروى له في "الأدب المفرد"، وروى له الباقون.

روى عن عُبيد بن أبي الجعد، وعمرو بن راشد، وزياد بن أبي الجعد، وابصة بن معبد، والبراء بن عازب، وغيرهم كثير.

وروى عنه حصين بن عبد الرحمن، وسعيد بن مسروق الثورى، و عمرو بن مرة، ومنصور بن المعتمر، وغيرهم.

وقد روى الوجه الأول: عن هلال بن يساف، عمرو بن مرة وهو:

عمرو بن مُرَّة بن عبد الله بن طارق بن الحارث الجَمَلِيُّ المُرَادي، أبو عبد الله وقيل أبو عبد الرحمن، الكوفي الأعمى[3]:

زكاه أحمد، وشعبة. ووثقة ابن معين، وأبو حاتم، وابن نمير، ويعقوب بن سفيان.

---

[1] حاشية تحقيق أحمد شاكر على "المحلى" (٣٧/٤ المسألة رقم٤١٥).

[2] تهذيب الكمال (٤٣٦/٧ رقم٧٢٢٩)، تقريب التهذيب (صحيفة ٦٤٥ رقم٧٣٥٢).

[3] تهذيب الكمال (٤٦٢/٥ رقم٥٠٣٧)، تقريب التهذيب (صحيفة ٤٧٢ رقم٥١١٢).

روى عن: هلال بن يساف ويحيى بن الجزار، وغيرهما.

وروى عنه: سليمان الأعمش وشعبة بن الحجاج، وغيرهما.

ثقة عابد، أحد الأعلام. توفي سنة (١١٦) هـ.

أما الوجه الثاني: فرواه عن هلال، كل من:

١- حُصَين بن عبد الرحمن السُّلَمِيُّ، أبو الهُذَيل الكوفي (ابن عم منصور بن المعتمر)[١]:

قال أحمد بن حنبل: الثقة المأمون من كبار أصحاب الحديث.

وثقة ابن معين، والعجلي، وأبو زرعة.

وقد تغير بآخره، قاله: ابن أبي حاتم، والنسائي. وقال: يزيد بن هارون: اختلط.

ثقة تغير بآخره، توفي سنة (١٣٦) هـ.

٢- منصور بن المُعْتَمر بن عبد الله بن رُبَيِّعة، ويقال ابن المعتمر بن عتَّاب السُّلَمي، أبو عَتَّاب، الكوفي[٢]:

روى عن: هلال بن يساف وأبي عثمان التبان، وغيرهما. وروى عنه: معمر بن راشد والنعمان بن ثابت، وغيرهما.

ثقة ثبت، حافظ، من الأعلام. توفي سنة (١٣٢) هـ.

ثالثاً: خلاصة الدراسة:

لقد تبين من خلال تخريج الحديث أن مداره على هلال بن يساف، واختلف عنه على وجهين:

الوجه الأول: هلال بن يساف، عن عمرو بن راشد، عن وابصة -رضي الله عنه- مرفوعاً.

وقد رواه عن هلال بن يساف، عمرو بن مرة وهو أحد الأعلام ثقة عابد.

الوجه الثاني: هلال بن يساف، عن زياد بن أبي الجعد، عن وابصة بن معبد -رضي الله عنه- مرفوعاً.

---

[١] تهذيب الكمال (٢/٢١١ رقم١٣٤٢)، تقريب التهذيب (صحيفة ١٥٣ رقم١٣٦٩).

[٢] تهذيب الكمال (٧/٢٣٤ رقم٦٧٩٦)، تقريب التهذيب (صحيفة ٦١٢ رقم٦٩٠٨).

وقد رواه عن هلال بن يساف كلاً من: حصين بن عبدالرحمن وهو ثقة تغير بآخره. وابن عمه منصور بن المعتمر وهو ثقة ثبت.

وكذلك أن الحديث يرويه هلال بن يساف عن وابصة مباشرة، وإسناده صحيح.

من خلال ما سبق تبين لي أن الإختلاف الواقع في هذا الحديث من هلال بن يساف لا من الرواة عنه.

وقد اختلفت وجهات نظر المحدثين في ترجيح أحد هذه الأوجه:

فقد رجح رواية عمرو بن مرة: أحمد، وأبو حاتم الرازي[١].

ورجح رواية حصين: الدارمي[٢]، والترمذي[٣]، وأبو القاسم البغوي[٤].

ورجح الطريقين: ابن حبان[٥]، وابن حزم[٦].

فالراجح: ما اختاره ابن حبان، وابن حزم، وذلك لأمور:

١- أن هذا الخبر سمعه هلال بن يساف من عمرو بن راشد، وسمعه من زياد بن أبي الجعد، كلاهما عن وابصة. فهما من شيوخه. ولا تعارض بين الروايتين.

٢- أن الرواة في عصر الرواية المتأخر يقصدون تعدد الشيوخ، وذلك بسبب اتساع الرواية، وتحولها إلى هدف ومقصد لهم[٧].

قال أبو الأشبال: والظاهر -عندي- أن هلال بن يساف سمعه من عمرو بن راشد، عن وابصة، ثم لقي وابصة بحضور زياد بن أبي الجعد، وأن زياد حدثه به، والشيخ يسمع فصار يرويه في بعض أحيانه عن عمرو بن راشد، وفي بعضها عن زياد، عن وابصة، إذ هو الذي

---

[١] علل ابن أبي حاتم (مسألة رقم ٢٧١).

[٢] سنن الدارمي (٢/٨١٦ رقم١٣٢٣).

[٣] جامع الترمذي (١/٤٤٥ رقم٢٣٠).

[٤] شرح السنة (٣/ ٣٧٩ رقم٨٢٤).

[٥] الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان (٥/٥٧٧ رقم٢٢٠٠).

[٦] المحلى (٤/٣٧ المسألة رقم٤١٥)، وأنظر حاشية التحقيق للشيخ أحمد شاكر.

[٧] مقارنة المرويات (١/٣٨٧)، بتصرف.

حدثه به، وبعضها عن وابصة، إذ سمع الشيخ حين التحديث، وفي بعضها يحكي ما حصل من تحديث زياد بحضرة وابصة، وكل صحيح، وكل ثابت[1]. انتهى كلامه.

وبذلك قال الألباني -رحمه الله تعالى- كما في "الإرواء" (٢/٣٢٤).

رابعاً: الحكم على الحديث من الوجه الراجح:

الحديث صحيح. فقد ثبت سماع هلال بن يساف من وابصة رضي الله عنه، كما بينته في تخريج الحديث.

قال ابن حجر: قال الأثرم: عن أحمد هو حديث حسن[2].

قال البوصيري: هذا إسناد صحيح رجاله ثقات[3].

---

[1] حاشية التحقيق على سنن الترمذي (١/٤٥٠).

[2] التلخيص الحبير (٢/٩٩ رقم٥٨٣).

[3] مصباح الزجاجة (١/١٢٢ رقم٣٦٥).

(٤١) عن علي بن شيبان، وكان أحد الوفد قال: صلينا خلفه، يعني النبي –صلى الله عليه وسلم– فقضى نبي الله –صلى الله عليه وسلم– الصلاة، فرأى رجلاً فرداً يصلي خلف الصف، فوقف عليه نبي الله –صلى الله عليه وسلم– حتى قضى صلاته، ثم، قال له: «استقبل صلاتك، فلا صلاة لفرد خلف الصف».

أولاً: تخريج الحديث:

أخرجه ابن أبي شيبة في "المصنف" (٢٥٨/٤ رقم٥٩٣٨)، كتاب الصلاة، باب في الذي خلف الصف وحده. وفي (٦٣/٢٠ رقم٣٧٢٣٤)، باب من صلى خلف الصف وحده.

وعنه ابن ماجه في (٣٢٠/١ رقم١٠٠٣)، كتاب الصلاة، باب صلاة الرجل خلف الصف وحده. وابن أبي عاصم في "الآحاد والمثاني" (٢٩٧/٣ رقم١٦٧٨).

وأخرجه الإمام أحمد في (٢٢٤/٢٦ رقم١٦٢٩٧)، قال: حدثنا عبد الصمد، وسريج.

وأخرجه ابن حبان في "صحيحه" (٥٧٩/٥ رقم٢٢٠٢)، قال: أخبرنا الفضل بن الحباب، قال: حدثنا مسدد بن مسرهد. وفي (٥٨٠/٥ رقم٢٢٠٣)، قال: أخبرنا ابن قتيبة قال: أخبرنا محمد بن أبي السري.

وأخرجه ابن خزيمة في "صحيحه" (٣٠/٣ رقم١٥٦٩)، باب الزجر عن صلاة المأموم خلف الصف وحده، والبيان أن صلاته خلف الصف وحده غير جائزة، يجب عليه استقبالها، وإن قوله: لا صلاة له، من الجنس الذي نقول: إن العرب تنفي الاسم عن الشيء لنقصه عن الكمال. قال: أنبأنا أبو طاهر، قال: أخبرنا أبو بكر، قال: أخبرنا أحمد بن المقدام.

وأخرجه الطحاوي في "شرح معاني الآثار" (٣٩٤/١ رقم٢٣٠٥)، كتاب الصلاة، باب من صلى خلف الصف وحده. قال: حدثنا بن مرزوق، قال: حدثنا حبان بن هلال.

وأخرجه أبو نعيم في "معرفة الصحابة" (١٩٧١/٤ رقم٤٩٥١)، قال: حدثنا فاروق، قال: حدثنا أبو مسلم، قال: حدثنا سليمان بن حرب (ح) وحدثنا جعفر بن محمد بن عمرو، قال: حدثنا أبو الحصين، قال: حدثنا الحماني ح وحدثنا محمد بن احمد، قال: حدثنا محمد بن عثمان، قال: حدثنا منجاب.

وأخرجه البيهقي في "السنن الكبير" (٣٦/٦ رقم٥٢٧٩)، كتاب الصلاة، باب كراهية الوقوف خلف الصف وحده. قال: أخبرناه أبو الحسين بن الفضل القطان، قال: أخبرنا عبد الله بن جعفر بن درستويه، قال: حدثنا يعقوب بن سفيان، قال: حدثنا سليمان بن حرب وأبو النعمان والحسن بن الربيع.

جميعهم (ابن أبي شيبة، وعبدالصمد، وسريج، ومسدد، وابن أبي السري، وأحمد بن المقدام، وحبان بن هلال، وسليمان بن حرب، الحماني، ومنجاب، وأبو النعمان، والحسن بن الربيع)، عن ملازم بن عمرو، عن عبد الله بن بدر، عن عبد الرحمن بن على بن شيبان، عن أبيه على بن شيبان، به. زاد ابن أبي شيبة بنفس الإسناد حديث آخر في (٥٥٠/٢ رقم٢٩٧٤)، ولفظه: فصلينا خلف النبي -صلى الله عليه وسلم-، فلمح بمؤخر عينه إلى رجل لا يقيم صلبه في الركوع والسجود، فلما انصرف رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قال: ((يا معشر المسلمين، إنه لا صلاة لمن لا يقيم صلبه في الركوع والسجود)). والباقون بمثل حديث الباب.

ثانياً: دراسة الإسناد:

١- ملازم بن عمرو بن عبد الله بن بدر الحنفي السحيمي، أبو عمرو اليمامي:

روى عن سراج بن عقبة بن طلق وعبد الله بن بدر، وغيرهما. وروى عنه أبو بكر بن أبي شيبة وحجاج بن المنهال، وغيرهما.

وثقة ابن معين، والنسائي، وأحمد بن حنبل، وأبو زرعة، والدارقطني[1].

٢- عبد الله بن بدر بن عميرة بن الحارث بن شمر ويقال: سمرة، الحنفي السحيمي اليمامي (جد ملازم بن عمرو لأبيه ، و قيل لأمه) :

روى عن عبد الرحمن بن على بن شيبان وقيس بن طلق، وغيرهما. وروى عنه محمد بن جابر وملازم بن عمرو، وغيرهما.

قال عثمان بن سعيد الدارمى، عن يحيى بن معين، وأبو زرعة، وأحمد بن عبد الله العجلى: ثقة[2].

---

[1] تهذيب الكمال (٢٨٧/٧)، تهذيب التهذيب (١٩٥/٤)، تقريب التهذيب (صحيفة ٦٢١).

[2] تهذيب الكمال (٩٢/٤)، تهذيب التهذيب (٣٠٦/٢)، تقريب التهذيب (صحيفة ٣٠٨).

٣- عبد الرحمن بن على بن شيبان الحنفي، السحيمي اليمامي:

روى عن طلق بن على الحنفى و(أبيه) على بن شيبان الحنفي. وروى عنه عبد الله بن بدر وعلة بن عبد الرحمن، وغيرهما.

وثقه غير واحد، وروى له البخاري في "الأدب المفرد"، وابن ماجه، وابن حبان في "صحيحه"[(١)].

ثالثاً: الحكم على الحديث:

الحديث صحيح.

قال البوصيري: هذا إسناد صحيح، رجاله ثقات[(٢)]. وصححه ابن حزم[(٣)].

ونقل المباركفوري عن ابن سيد الناس قوله: رواته ثقات معروفون[(٤)].

قال ابن رجب ناقلاً ومعلقاً: قال الإمام أحمد: حديث ملازم في هذا - أيضاً - حسن.

ورواته كلهم ثقات من أهل اليمامة[(٥)].

وقال النووي: رواه الإمام-أحمد-، وابن ماجه، بإسناد حسن[(٦)].

وقال ابن عبدالهادي: إسناده قوي[(٧)].

---

(١) تهذيب الكمال (٤٤٤/٤)، تهذيب التهذيب (٥٣٥/٢)، تقريب التهذيب (صحيفة ٣٧٢).

(٢) سنن ابن ماجه ومعه شرح السندي ومصباح الزجاجة للبوصيري (٥٣٠/١).

(٣) المحلى (٣٧/٤). وقال الشيخ أحمد شاكر إسناده صحيح.

(٤) تحفة الأحوذي (١٩٤/١).

(٥) فتح الباري (١٣١/٧).

(٦) خلاصة الأحكام في مهمات السنن وقواعد الإسلام (٧١٨/٢).

(٧) تنقيح التحقيق في أحاديث التعليق (٤٩٩/٢).

(٤٢) عن ابن عباس: أن رجلاً صلى خلف الصفوف وحده؛ فأمره النبي –صلى الله عليه وسلم– أن يعيد الصلاة.

أولاً: تخريج الحديث:

أخرجه البزار بمثله كما في "كشف الأستار" (١/ ٢٥٠ رقم٥١٦)، كتاب الصلاة، باب من صلى خلف الصف وحده. قال: حدثنا محمد بن خلف البغدادي.

وأخرجه الطبراني بمثله في (١١/ ٢٥٥ رقم ١١٦٥٨)، قال: حدثنا عبد السلام بن سهل السكري، قال: حدثنا الحسن بن علي الحلواني. وفي "الأوسط" (٥/ ١١٥ رقم ٤٨٣٨).

وقال: لا يروى هذا الحديث عن بن عباس إلا بهذا الإسناد تفرد به أبو يحيى الحماني.

وأخرجه حمزة بن يوسف في "تاريخ جرجان" (١/ ٢٦٣)، قال: أخبرني أبو الحسن علي بن محمد القزويني، قال: حدثنا أبي سعيد محمد التنوخي، قال: حدثنا أحمد بن إبراهيم البالسي، قال: حدثنا عبد الله بن محمد بن الربيع الجرجاني. بمعناه وفي آخره (أيها المنفرد بصلاتك أعد صلاتك). ومن طريقه أخرجه ابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٤٣/ ١٤١).

ثلاثتهم (الحسن بن علي، ومحمد بن خلف، وعبدالله بن محمد) عن عبدالحميد الحماني، عن النضر، عن عكرمة، به.

وللحديث طريق آخر من حديث مجاهد عن ابن عباس بمثل حديث عكرمة:

أخرجه ابن عدي في "الكامل" (٢/ ٢٥١)، من طريق حماد بن داود الكوفي، قال: حفظته عن علي بن صالح عن ليث، به.

قال ابن عدي: وهذا الإسناد معضل لا يرويه غير حماد بن داود هذا وليس بالمعروف.

ثانياً: دراسة الإسناد:

١– محمد بن خَلَف أبو بكر المقرئ يعرف بالحَدَّادي:

روى عن عبد الله بن نمير وأبي يحيى عبد الحميد بن عبد الرحمن الحماني، وغيرهما. وروى عنه أبو بكر بن خزيمة والبخاري، وغيرهما. ثقة، توفي سنة (٢٦١) هـ[1].

---

[1] تهذيب الكمال (٦/ ٣٠٠)، تهذيب التهذيب (٣/ ٥٥٥)، تقريب التهذيب (صحيفة ٥٣٣ رقم٥٨٦٠).

٢- عبد الحميد بن عبد الرحمن الحماني، أبو يحيى الكوفي، لقبه بَشْمين (وأصله خوارزمي):

روى عن مسعر بن كدام وأبي عمر النضر بن عبد الرحمن الخزاز، وغيرهما. وروى عنه عمرو بن على الصيرفي وأبو بكر محمد بن خلف الحدادي، وغيرهما.

صدوق يخطيء، ورمي بالإرجاء. توفي سنة (٢٠٢)هـ[1].

٣- النضر بن عبد الرحمن، أبو عمر الخزاز:

روى عن عثمان بن واقد العمري وعكرمة مولى ابن عباس، وغيرهما. وروى عنه إسماعيل بن زكريا أبو يحيى عبد الحميد الحماني، وغيرهما.

قال الإمام أحمد: ضعيف الحديث، وليس بشيء.

وقال ابن معين: ليس بشيء.

وقال النسائي، وابن نمير: متروك.

وقال أبو زرعة: لين الحديث.

وقال البخاري، وأبو حاتم: منكر الحديث.

أجمعوا على ضعفه[2].

٤- عكرمة القرشي الهاشمي، أبو عبد الله المدني، مولى عبد الله بن عباس (أصله من البربر من أهل المغرب):

روى عن عبدالله بن عباس وعبدالله بن عمر، وغيرهما. وروى عنه همام بن نافع والنضر بن عبدالرحمن، وغيرهما.

ثقة ثبت عالم بالتفسير. توفي سنة (١٠٤) هـ في المدينة[3].

---

[1] تهذيب الكمال (٣٥٥/٤)، تهذيب التهذيب (٤٧٨/٢)، تقريب التهذيب (صحيفة ٣٥٤).

[2] تهذيب الكمال (٣٣٣/٧)، تهذيب التهذيب (٢٢٥/٤)، تقريب التهذيب (صحيفة ٦٣٠)، سؤالات ابن الجنيد لابن معين (صحيفة ١١٦ رقم٢٥٦)، الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة (رقم٥٩٣٥).

[3] تهذيب الكمال (٢٠٩/٥)، تهذيب التهذيب (١٣٤/٣)، تقريب التهذيب (صحيفة ٤٣٧).

ثالثاً: الحكم على الحديث:

الحديث ضعيف جداً؛ لأجل النضر فقد أجمعوا على ضعفه، وعبدالحميد الحماني فهو صدوق يخطأ.

وكذلك أعله الهيثمي فقال: رواه البزار والطبراني في الكبير والأوسط وفيه النضر أبو عمر أجمعوا على ضعفه[1].

وللحديث شاهد صحيح من حديث وابصة بن معبد –رضي الله عنه–.

---

[1] الشرح الكبير، لابن قدامة المقدسي (٤/٤٢١).

فقه الأحاديث من مبحث إعادة الصلاة إذا صلى المأموم منفرداً خلف الصف:

لا خلاف بين العلماء أنه يشرع للمأموم إذا كان رجلاً أن يقف مع غيره، والّا ينفرد خلف الصف، فإذا خالف المأموم موقفه وصلى منفرداً خلف الصف فقد ارتكب فعلاً منهياً عن بالاتفاق[1]، وإنما اختلف العلماء في صحة صلاته إذا انفرد خلف الصف على قولين هما:

القول الأول:

لا تصح صلاته، ويلزمه إعادتها. وهو المذهب عند الحنابلة[2]، وهو مذهب الظاهرية[3]، وبه قال النخعي[4]، واسحاق بن راهوية[5]، وابن المنذر[6]، والحميدي[7]، وابن خزيمة[8].

القول الثاني:

تصح صلاته فلا يعيدها وهو قول جمهور العلماء، فهو مذهب الحنفية[9]، والمالكية[10]، والشافعية[11]، ورواية عند الحنابلة[12].

أدلتهم: أدلة القول الأول:

الدليل الأول: حديث وابصة بن معبد، قال: سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن رجل صلى خلف الصفوف وحده، فقال: ((يعيد الصلاة)).

---

[1] الإعادة في العبادات، د. حسين العبيدي (١/٥٠٤).

[2] المحلى، لابن حزم (٤/٣٦).

[3] أخرجه ابن أبي شيبة في "المصنف"، باب في الذي خلف الصف، (رقم ٥٩٣٩). وذكره ابن في الإشراف على مذاهب العلماء (٢/١٣٩).

[4] الإشراف على مذاهب العلماء، لابن المنذر (٢/١٣٩).

[5] نقله الترمذي في السنن، باب ما جاء في الصلاة خلف الصف وحده (برقم٢٣٠).

[6] التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، لابن عبد البر (١/٢٦٨).

[7] قاله في صحيحه في ترجمة حديث رقم (١٥٦٩) باب الزجر عن صلاة المأموم خلف الصف وحده والبيان أن صلاته خلف الصف غير جائزة. (٣/٣٠).

[8] فتح القدير، لابن الهمام (١/٢٥١).

[9] المدونة، للإمام مالك، برواية سحنون (١/١٠٥).

[10] المجموع شرح المهذب، للنووي (٤/١٣٤).

[11] الإنصاف، للمرداوي (٤/٤٢١).

[12] أحكام الإمامة والائتمام في الصلاة، عبدالمحسن المنيف (صحيفة ٣٠١).

الدليل الثاني: حديث علي بن شيبان –رضي الله عنه– قال صلى الله عليه وسلم: «استقبل صلاتك، فلا صلاة لفرد خلف الصف».

وجه الدلالة من هذين الحديثين:

دل الحديثان دلالة صريحة على أن المنفرد لا صلاة له لأمر النبي –صلى الله عليه وسلم– بالإعادة ولو كان المراد لا صلاة كاملة لم يأمر بالإعادة فلما أمره بالإعادة دل على نفي مسمى الصلاة[1].

أدلة القول الثاني:

الدليل الأول: حديث أنس –رضي الله عنه– : وصففت واليتيم وراءه والعجوز من ورائنا فصلى لنا رسول الله –صلى الله عليه وسلم– ركعتين[2].

وجه الاستدلال: صحة صلاة المرأة منفردة خلف صف الرجال، فما ثبت للمرأة كان للرجل أولى[3].

الدليل الثاني: عن أبي بكرة أنه انتهى إلى النبي –صلى الله عليه وسلم– وهو راكع فركع قبل أن يصل إلى الصف، فذكر ذلك للنبي –صلى الله عليه وسلم– فقال «زادك الله حرصا ولا تعد».

وجه الاستدلال: أن أبا بكرة أحرم وركع دون الصف، ثم دخل الصف، فلم يأمره النبي –صلى الله عليه وسلم– بالإعادة[4].

مناقشة الأدلة:

مناقشة أدلة القول الأول:

١– قالوا: إن حديث وابصة مضطرب الإسناد لا يثبته جماعة من أهل الحديث[5].

---

[1] أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الصلاة، باب الصلاة على الحصير، (رقم٣٨٠).

[2] فتح الباري، لابن حجر (٢/٦١٤).

[3] أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الصلاة، باب إذا ركع دون الصف (رقم٧٨٣).

[4] كشف اللثام شرح عمدة الأحكام، للسفاريني (٢/٢٥٦).

[5] التمهيد، لابن عبد البر (١/٢٦٩).

يجاب عنه: تقدم في التخريج والدراسة ذكر الاختلاف على هلال بن يساف، وقد بينت أنه حديثٌ ثابت من كلا الوجهين، وليس ثمة اضطراب؛ وذلك أن هلال بن يساف سمع الحديث من عمرو بن راشد، عن وابصة، ثم لقي وابصة بحضور زياد بن أبي الجعد، وأن زياد حدثه به، والشيخ يسمع فصار يرويه في بعض أحيانه عن عمرو بن راشد، وفي بعضها عن زياد، عن وابصة، إذ هو الذي حدثه به، وبعضها عن وابصة، إذ سمع الشيخ حين التحديث، وفي بعضها يحكي ما حصل من تحديث زياد بحضرة وابصة، وكل صحيح، وكل ثابت[1].

٢- وقالوا: عن معنى حديث وابصة -رضي الله عنه- أي: لا صلاة كاملة[2].

يجاب عنه: بأن الحديث صريح وذلك أن النبي -صلى الله عليه وسلم- لما رأى رجلاً يصلي منفرداً خلف الصف، وقف عليه حتى أتم صلاته، ثم أمره بإعادة الصلاة، وعلل ذلك بأنه لا صلاة لفردٍ خلف الصف.

مناقشة أدلة القول الثاني:

١- استدلوا بالقياس على صحة صلاة المرأة منفردة خلف الصف، فما ثبت للمرأة ثبت للرجل من باب أولى.

يجاب عنه من وجوه:

أولاً: أنه قياس مع النص، ولا قياس مع النص[3].

ثانياً: أن وقوف الرجل خلف الصف مكروه وترك للسنة عند من لم ير بطلان صلاته، وأن وقوف المرأة خلف صف الرجال سنة مأمور بها فلو وقفت في صف الرجال لكان ذلك مكروهاً فقياس المكروه على المأمور به قياس مع الفارق[4].

ثالثاً: أن هذا الحديث مستثنى من عموم الحديث الذي فيه «فلا صلاة لفرد خلف الصف» يعني أنه مختص بالرجال[5].

---

[1] حاشية التحقيق على سنن الترمذي (١/٤٥٠).

[2] المجموع شرح المهذب، للنووي (٤/١٣٤).

[3] أحكام الإمامة والائتمام في الصلاة، عبدالمحسن المنيف (صحيفة ٣٠٣).

[4] المصدر السابق.

[5] فتح الباري، لابن حجر (٢/٦١٤).

قال ابن حزم: وهذا لا حجة لهم فيه لأن هذا حكم النساء خلف الرجال، وإلا فعليهن من إقامة الصفوف إذا كثرن ما على الرجال لعموم الأمر بذلك، ولا يجوز أن يترك حديث مصلى المرأة المذكورة لحديث وابصة، ولا حديث وابصة لحديث مصلى المرأة، فليس من ترك هذا لهذا بأولى ممن ترك ما أخذ هذا وأخذ بما ترك، وكل هذا لا يجوز.[1]

٢- قولهم: أن أبا بكرة أحرم وركع دون الصف، ثم دخل الصف، فلم يأمره النبي -صلى الله عليه وسلم- بالإعادة.

يجاب عنه، بما قاله ابن حزم: نحن على يقين -نقطع به- أن الركوع دون الصف إنما حرم حين نهى النبي -صلى الله عليه وسلم-. فإذ ذلك كذلك فلا إعادة على من فعل ذلك قبل النهي، ولو كان ذلك محرماً قبل النهي؛ لما أغفل عليه السلام أمره بالإعادة كما فعل مع غيره[2].

الترجيح:

بعد عرض الأقوال بأدلتها وما ورد عليها من مناقشة يظهر والله تعالى أعلم أن الراجح هو القول الأول أن صلاة المنفرد خلف الصف غير صحيحة؛ وذلك لصراحة الأدلة وقوتها.

مسألة: إذا صلى إنسان منفرداً عن الجماعة، وكان يتابع الإمام عبر وسائل الإعلام الموجودة اليوم سواء كانت مسموعة أو مرئية، فهل تصح صلاته؟

إن هذا غير جائز، وهذا قال به أكثر العلماء المتأخرين -رحمهم الله-.

وقد استدلوا بحديث وابصة -رضي الله عنه- أنه أمر من صلى خلف الصفوف بإعادة الصلاة. وغيرها من الأحاديث الواردة في هذا المبحث.

وقالوا: أن صلاة الجماعة وردت في الشرع على هيئة معينة، وهذه الهيئة أن يكون هناك اجتماع بين الإمام والمأمومين في مكان واحد وفي زمان واحد، وهيئات العبادة توقيفي[3] والنبي -صلى الله عليه وسلم- قال للرجل المنفرد خلف الصف: «استقبل صلاتك، فلا

---

[1] المحلى (٤/٣٩ مسألة ٤١٥).

[2] المصدر السابق.

[3] فقه النوازل في الطهارة والصلاة، د. خالد المشيقح (صحيفة ٧٢). أصله محاضرات مفرغة.

صلاة لفرد خلف الصف»[1].

قال ابن القيم: فوجه الدلالة: أنه أبطل صلاة المنفرد عن الصف وهو في جماعة، وأمره بإعادة صلاته، مع أنه لم ينفرد إلا في المكان خاصة، فصلاة المنفرد عن الجماعة والمكان أولى بالبطلان[2].

---

[1] سبق تخريجه وهو صحيح.

[2] كتاب الصلاة، لابن القيم (صحيفة ٢٣١).

الفصل الرابع:

الأحاديث الواردة في إعادة صلاة الخوف.

الفصل الرابع: الأحاديث الواردة في إعادة صلاة الخوف.

(٤٣) عن جابر قال كنا مع النبي -صلى الله عليه وسلم- بذات الرقاع، فإذا أتينا على شجرة ظليلة تركناها للنبي -صلى الله عليه وسلم-، فجاء رجل من المشركين، وسيف النبي -صلى الله عليه وسلم- معلق بالشجرة، فاخترطه، فقال: تخافني، قال: لا، قال: فمن يمنعك مني، قال: «الله». فتهدده أصحاب النبي -صلى الله عليه وسلم-، وأقيمت الصلاة فصلى بطائفة ركعتين، ثم تأخروا وصلى بالطائفة الأخرى ركعتين، وكان للنبي -صلى الله عليه وسلم- أربع وللقوم ركعتان.

تخريج الحديث:

أخرجه البخاري بلفظه (رقم ٤١٣٦)، كتاب كتاب المغازي، باب غزوة ذات الرقاع.

وأخرجه مسلم بلفظه (رقم ١٩٥٠)، كتاب صلاة المسافرين.

فقه الحديث:

أولاً: غريب الحديث:

فاخترطه: بالخاء المعجمة والمثناة الفوقية والراء آخره طاء مهملة – أي سله من غمده–، وهو غلافه[1].

ثانياً: فوائد الحديث:

١– فيه دليل على مشروعية صلاة الخوف، وأنها كانت في زمن النبي –صلى الله عليه وسلم–، وهي مشروعة لكل أهل عصره معه –صلى الله عليه وسلم– منفردين عنه، واستمرت شريعتها إلى الآن وهي مستمرة إلى آخر الزمان[2]. وهو قول جمهور العلماء من المحدثين والفقهاء[3].

٢– قول النبي –صلى الله عليه وسلم– عندما قال له الأعرابي: فمن يمنعك مني، قال: ((الله)). فيه دليل على فرط شجاعته –صلى الله عليه وسلم– وقوة يقينه وصبره على الأذى وحلمه عن الجهال[4].

٣– وفيه دليل على جواز تفرق العسكر في النزول ونومهم، وهذا محله إذا لم يكن هناك ما يخافون منه[5].

٤– فيه دليل على جواز اقتداء المفترض بالمتنفل.

---

[1] مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، للمباركفوري (١٣/٢).

[2] المجموع شرح المهذب، للنووي (٢٠٢/٤).

[3] أنظر إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام، لابن دقيق العيد (١٥١/٢)، فتح الباري، لابن رجب (٢٤٤/٣)، كشف اللثام شرح عمدة الأحكام، للسفاريني (٢٨١/٣)، سبل السلام شرح بلوغ المرام، للصنعاني (١٨١/٢)، المجموع شرح المهذب، للنووي الشافعي (٢٠٢/٤)، المحلى، لابن حزم (٢٥/٥ المسألة٥١٩)، فتح القدير، لابن الهمام الحنفي (٤٤١/١، ٤٤٢)، المغني، لابن قدامة الحنبلي (٢٩٨/٣ المسألة ٣١٤)، المدونة، للامام مالك، رواية سحنون (١٦٠/١)، الإشراف عى مذاهب العلماء، لابن المنذر (٢٢٣/٢).

[4] فتح الباري، لابن حجر (٢٣٩/٩).

[5] المصدر السابق.

٥- فيه صفة واحدة من صفات صلاة الخوف، وقد اختلف العلماء في عدد هذه الصفات باختلاف الوجوه التي جاءت بها، حتى أوصلها بعض العلماء على سبع عشرة صفة[1].

٦- في الحديث دليل على اهتمام الإسلام بشأن الصلاة، وأنها لا تسقط حتى في حال الخوف؛ لأنها السلاح الفاعل للمسلمين عند مواجهة أعدائهم في كل زمان ومكان[2].

٧- وفيه دليل على يسر الشريعة، حيث شرعت الصلاة في هذه الحال على كيفية تتفق مع هذا المقام.

٨- وفيه دليل على أن الإسلام دين العدل والتوازن، وأنه ينتشر عن طريق الجهاد والعبادة والقدوة، وما أعظمها من صورة حينما يرى الأعداء جموع المسلمين تؤدي العبادة حتى في هذه الحال، ولا شك أن هذا سؤثر في نفوس بعضهم أكثر من تأثير السيف[3].

---

[1] قال الإمام أحمد: كل حديث يروى في أبواب صلاة الخوف فالعمل به جائز. وقال: ستة أوجه أو سبعة تروى عن النبي صلى الله عليه وسلم كلها جائزة. وهذا الذي رجحه أبو حاتم في صحيحه، وابن حزم في المحلى، وابن القيم وشيخه ابن تيمية، وابن دقيق العيد، وابن حجر في الفتح. أنظر صلاة الخوف في السنة النبوية -دراسة موضوعية-، د. عادل السبيعي.

[2] آثار الخوف في الأحكام الفقهية، إبراهيم عطيف (١/١٤٠). رسالة دكتوراه مقدمة إلى كلية الشريعة، في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.

[3] المصدر السابق.

(٤٤) عن أبي بكرة، أنه قال: صلى بنا النبي –صلى الله عليه وسلم– صلاة الخوف، فصلى ببعض أصحابه ركعتين، ثم سلم، فتأخروا، وجاء آخرون، فكانوا في مكانهم، فصلى بهم ركعتين، ثم سلم، فصار للنبي –صلى الله عليه وسلم– أربع ركعات، وللقوم ركعتان ركعتان.

أولاً: تخريج الحديث:

أخرجه الإمام أحمد بمثله في (١٣٦/٣٤ برقم٢٠٤٩٧)، قال: حدثنا روح.

وأخرجه أبو داود بنحوه مع زيادة "الظهر" في (٤٨٤/١ برقم ١٢٤٨)كتاب صلاة السفر، باب من قال يصلي بكل طائفة ركعتين. قال: حدثنا عبيد الله بن معاذ، قال: حدثنا أبي.

وأخرجه النسائي مختصراً في (١٠٣/٢ برقم ٨٣٦) كتاب الإمامة، باب اختلاف نية الإمام والمأموم. قال: أخبرنا عمرو بن علي قال حدثنا يحيى. وفي (١٧٨/٣ برقم ١٥٥١) كتاب صلاة الخوف، قال: أخبرنا محمد بن عبد الأعلى وإسماعيل بن مسعود واللفظ له قالا حدثنا خالد. وفي الكبرى بنحوه (٢٨٠/١ برقم٥٢١) باب عدد صلاة الخوف، وذكر الاختلاف فيه. قال: أخبرنا إسماعيل بن مسعود، قال: حدثنا خالد هو بن الحارث. وفي (٤٤١/١ برقم٩١٢–١٩٥٦) باب اختلاف نية الإمام والمأموم. بإسناده إلى يحيى بن سعيد القطان.

وأخرجه الدارقطني بنحوه في (٦١/٢)، باب صفة صلاة الخوف. قال: حدثنا يحيى بن محمد بن صاعد، قال: حدثنا محمد بن عمرو بن العباس الباهلي، قال: حدثنا سعيد بن عامر.

وأخرجه بزيادة "صلى بالقوم صلاة المغرب ثلاث ركعات"في (٦١/٢) باب صفة صلاة الخوف. قال: حدثنا علي بن إبراهيم النجاد، قال: حدثنا محمد بن إسحاق بن خزيمة، قال: حدثنا محمد معمر بن ربعي القيسي، قال: حدثنا عمرو بن خليفة البكراوي.

سبعتهم (روح، ومعاذ، ويحيى بن سعيد، وخالد بن الحارث، وأبو عاصم، وسعيد بن عامر، وعمرو بن خليفة) عن الأشعث.

وتابعه أبو حرة:

فأخرجه أبو داود الطيالسي بزيادة "صفهم صفين صف بإزاء العدو فصلى بهم ركعتين" في (٢٠٤/٢ برقم٩١٨)، قَالَ : حدثنا أبو حرة.

ومن طريقه أخرجه البزار في (١١٣/٩ برقم٣٦٥٩).

كلاهما (أشعث، وأبو حرة)، عن الحسن عن أبي بكرة -رضي الله عنه-، فذكره.

ثانياً: دراسة إسناد الحديث:

١- روح بن عبادة بن العلاء بن حسان بن عمرو بن مرثد القيسى، أبو محمد البصرى[١]:

روى عن أشعث بن عبد الملك الحمرانى وأيمن بن نابل، وغيرهما. وروى عنه أحمد بن عصام الأصبهانى وأحمد بن محمد بن حنبل، وغيرهما.

ثقة فاضل له تصانيف، توفي سنة (٢٠٥)هـ.

٢- أشعث بن عبد الملك الحمرانى، أبو هانىء البصرى[٢]:

روى عن الحسن البصري وخالد الحذاء، وغيرهما. وروى عنه خالد بن الحارث وروح بن عبادة، وغيرهما.

قال البخاري: كان يحيى بن سعيد وبشر بن المفضل يثبتون الأشعث الحمراني.

قال: ابن معين، والنسائي، والدارقطني: ثقة.

ثقة فقيه، توفي سنة (١٤٢)هـ.

٣- الحسن بن أبى الحسن بن يسار البصرى[٣]:

ثقة فقيه فاضل مشهور، وكان يرسل كثيراً ويدلس، فما صرح فيه بالسماع فقد احتمل حديثه.

ثالثاً: الحكم على الحديث:

الحديث صحيح لغيره. ورجال إسناده ثقات، وفيه الحسن البصري وهو يدلس، وقد عنعن؛ ولأن له شاهداً صحيحاً، من حديث جابر بن عبدالله كما عند مسلم في صحيحه وقد سبق تخريجه.

---

[١] تهذيب الكمال (٤٩٣/٢)، تهذيب التهذيب (٦١٤/١)، تقريب التهذيب صحيفة (١٩٨).

[٢] تهذيب الكمال (٢٧٢/١)، تهذيب التهذيب (١٨١/١)، تقريب التهذيب صحيفة (٨٥).

[٣] سبقت ترجمته في الحديث رقم (١١).

قال ابن الملقن: وأما حديث أبي بكرة فرواه أبو داود والنسائي بإسناد صحيح[1]. وصحح إسناده الزيلعي[2].

---

[1] البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير (٥/٨).

[2] نصب الراية في تخريج أحاديث الهداية (٢/ ٢٤٦).

الفصل الخامس: الأحاديث الواردة في إعادة الصلاة على الميت:

المبحث الأول: الأحاديث الواردة في إعادة الصلاة على الميت ممن لم يصل عليه.

المبحث الثاني: الأحاديث الواردة في إعادة صلاة من صلى على الميت.

المبحث الأول: الأحاديث الواردة في إعادة الصلاة على الميت ممن لم يصلِ عليه.

(٤٥) عن أبي هريرة – رضي الله عنه – : أن أمرأة سوداء كانت تقم المسجد – أو شابّا – فقدَها رسولُ الله –صلى الله عليه وسلم– ، فسأل عنها – أو عنه – فقالوا: مات، قال: «أفلا كُنتم آذَنتُموني؟» قال: فكأنهم صغروا أمرها – أو أمره – فقال: «دلوني على قبره»، فدلوه، فصلى عليها، ثم قال: «إن هذه القبورَ مملوءة ظلمة على أهلها، وإن الله ينورها لهم بصلاتي عليها».

تخريج الحديث:

أخرجه مسلم واللفظ له (رقم ٢٢١٥)، كتاب الجنائز.

وأخرجه البخاري نحوه (رقم ٤٥٨)، كتاب الصلاة، باب كنس المسجد والتقاط الخرق والقذى والعيدان. وفي (رقم ٤٦٠)، كتاب الصلاة، باب باب الخدم للمسجد. وفي (رقم ١٣٣٧)، كتاب الجنائز، باب الصلاة على القبر بعد ما يدفن.

فقه الحديث:

أولاً: غريب الحديث:

تقم: من قم الشيء يقم قماً من باب نصر ينصر نصراً، ومعناه كنسه والقمامة بضم القاف الكناسة قاله ابن سيده. وقال اللحياني: قمامة البيت ما كنس منه فألقي بعضه على بعض وهي لغة حجازية والمقمة بكسر الميم المكنسة. وفي "الصحاح" والجمع القمام[1].

ثانياً: فوائد الحديث:

١- فيه دليل أن الصلاة على الميت فرض كفاية؛ وذلك يظهر من فعل الصحابة عندما دفنوها وصلوا عليها، ولم يخبروا رسول الله -صلى الله عليه وسلم- بموتها لكي يصلي عليها.

٢- فيه دليل على جواز الصلاة الميت بعد دفنه ممن لم يصلِ عليه.

٣- فيه خدمة الصالحين والسؤال عن الخادم والصديق إذا غاب وافتقاده[2].

٤- فيه المكافأة بالدعاء والترحم على من وقف نفسه على نفع المسلمين ومصالحهم[3].

٥- فيه دلالة لاستحباب الاعلام بالميت وسبق بيانه[4]. ويدخل في ذلك الإعلان في وسائل الإعلام المعاصرة، فإن ذلك يجوز بدلالة هذا الحديث.

٦- فيه دليل على أن الميت إذا كان في البلد إنما يصلى عليه بحضرته، بخلاف الغائب عن البلد[5].

٧- فيه بيان ما كان عليه النبي -صلى الله عليه وسلم- من التواضع والرفق بأمته، وتفقد أحوالهم والقيام بحقوقهم، والاهتمام بمصالحهم في آخرتهم ودنياهم[6].

٨- وفيه تنبيه على ألّا يُحْتقر مسلم، ولا يصغر أمره[7].

---

[1] عمدة القاري شرح صحيح البخاري، للعيني (٣٤٣/٤).

[2] المصدر السابق.

[3] المصدر السابق.

[4] شرح صحيح مسلم، للنووي (٢٩/٧).

[5] شرح السنة، للبغوي (٣٦٣/٥ رقم ١٤٩٩).

[6] شرح صحيح مسلم، للنووي (٢٨/٧).

[7] المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، للقرطبي (٦١٧/٢).

٩- فيه دليل على تحريم حجز جثة الميت. كما يحصل من بعض المستشفيات التجارية التي يتعالج فيها المريض، ثم بعد ذلك تحصل الوفاة لهذا المريض وعليه شيء من الحقوق المالية، فتقوم بحجز الجثة، وأنه لا تُسَلم الجثة لأقارب الميت إلا بعد أن يسدد ما عليه من المبالغ المالية[1].

---

[1] فقه النوازل في الطهارة والصلاة، د. خالد المشيقح (صحيفة ٩٦). أصلها محاضرات مفرغة.

(٤٦) عن ابن عباس -رضي الله عنهما- : أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- مر بقبر قد دفن ليلاً، فقال: «متى دفن هذا؟» قالوا: البارحة، قال: «أفلا آذنتموني»، قالوا: دفناه في ظلمة الليل فكرهنا أن نوقظك، فقام فصففنا خلفه. قال ابن عباس: وأنا فيهم فصلى عليه.

تخريج الحديث:

أخرجه البخاري بلفظه (رقم ١٣٢١)، كتاب الجنائز، باب صفوف الصبيان مع الرجال في الجنائز. وفي (رقم ١٣٢٢)، كتاب الجنائز، باب سنة الصلاة على الجنازة. وفي (رقم ١٣٢٦)، كتاب الجنائز، باب صلاة الصبيان مع الناس على الجنائز. وفي (رقم ١٣٣٦)، كتاب الجنائز، باب الصلاة على القبر بعد ما يدفن. وفي (رقم ١٣٤٠)، كتاب الجنائز، باب الدفن بالليل.

فقه الحديث:

فوائد الحديث:

أشرت سابقاً إلى شيء من فوائد هذا الحديث، وأضيف هنا بعض الفوائد، منها:

١- فيه دليل على جواز الدفن بالليل[١].

٢- فيه دلالة على تدريب الصبيان على شرائع الإسلام وحضورهم مع الجماعات ليستأنسوا إليها، وتكون لهم عادة إذا لزمتهم وإذا ندبوا إلى صلاة الجنازة ليتدربوا إليها، وهي فرض كفاية، ففرض العين أحرى[٢].

---

[١] عمدة القاري، للعيني (١٧٨/٧، ١٧٩).

[٢] المصدر السابق.

(٤٧) عن أنس أن النبي -صلى الله عليه وسلم-: صلى على قبر امرأة قد دفنت.

أولاً: تخريج الحديث:

أخرجه الإمام أحمد بمثله في (٣٢٧/١٩ برقم١٢٣١٨)، قال: حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا شعبة.

ومن طريقه أخرجه ابن ماجه في "السنن" (٤٩٠/١ رقم ١٥٣١)، كتاب الجنائز، باب ما جاء في الصلاة على القبر. وابن حبان في "صحيحه" (٣٥٣/٧ برقم ٣٠٨٤)، كتاب الجنائز، باب ذكر الإباحة لمن فاتته الصلاةُ على الجنازة أن يصلي على قبر المدفون. وأبو عوانة بمثله كما "إتحاف المهرة" (٤٤٩/١ رقم٤٢٣)، كتاب الجنائز. والدارقطني بمثله في "السنن" (٧٧/٢)، كتاب الجنائز، باب باب الصلاة على القبر. والبيهقي بمثله في "السنن الكبير" (٤١٦/٧ رقم ٧٠٩١)، كتاب الجنائز، باب الصلاة على القبر بعد ما يدفن الميت. وأبو بكر القطيعي بمثله في "جزء الألف دينار" (صحيفة ٦٨ رقم ٤٩).

وأخرجه مسلم مختصراً في (٦٥٩/٢ رقم٩٥٥)كتاب الصلاة. قال: حدثني إبراهيم بن محمد بن عرعرة السامي، قال: حدثنا غندر، به.

وأخرجه ابن المنذر بمثله في "الأوسط" (٤١٢/٥ برقم٣١٠٣)، كتاب الصلاة، باب ذكر الصلاة على القبر. قال: علان بن المغيره، قال: حدثنا يحيي بن معين، قال: حدثنا غندر، به.

وأخرجه أبو عوانة بمثله كما في "إتحاف المهرة" (٤٤٩/١ رقم٤٢٣)، كتاب الجنائز. قال: عن الصغاني، قال: حدثنا يحي بن معين، محمد بن جعفر، به.

وأخرجه أبو نعيم في "المستخرج" (٣٧/٣ رقم٢١٤١)، كتاب الصلاة، باب الصلاة على القبر. قال: حدثنا أبو محمد بن حيان ومحمد بن علي بن حبيش، قالا: وحدثنا أحمد بن عبدالجبار الصوفي، قال: حدثنا يحي بن معين، قال: حدثنا غندر، به.

وأخرجه الدارقطني بمثله في "السنن" (٧٧/٢)، كتاب الصلاة، باب باب الصلاة على القبر.من طريق يحي بن معين.

وأخرجه البيهقي بمثله في "السنن الكبير" (٤١٦/٧ رقم ٧٠٩١)، كتاب الصلاة، باب الصلاة على القبر بعد ما يدفن الميت. من طريق يحيى بن معين.

وأخرجه ابن عساكر في "معجمه" (٤٩٨/١ رقم٦٠٩)، قال: أخبرنا عبد الأعلى بن عبد العزيز بن أبي الفخر، قال: أنبأنا أبو سهل نجيب بن ميمون الهروي، قال: أنبأنا أبو علي منصور الذهلي، قال: حدثنا أبو القاسم عتاب بن محمد، قال: حدثنا محمد بن سهل، قال: حدثنا يحيى بن غيلان، قال: حدثنا عبد الله بن بزيع، قال: حدثنا روح بن القاسم، به.

وأخرجه الحافظ أبو بكر محمد بن عبدالله في "الغيلانيات" (٣٨٤/١ رقم ٤١٦)، قال: حدثنا أبو علي محمد الأعرج، قال: حدثنا أبو المصعب خارجة بن مصعب، قال: حدثنا المغيث بن خارجة، قال: حدثنا المؤمل بن خارجة، به.

ثلاثتهم (محمد بن جعفر "غندر"، وروح بن القاسم، ومؤمل بن خارجة)، عن شعبة، عن حبيب بن الشهيد، عن ثابت، به.

وتابع حبيب بن الشهيد كلاً من: صالح بن رستم، وحماد بن زيد.

أما رواية صالح بن رستم فقد أخرجها الدارقطني في "السنن" بزيادة في آخره (٧٧/٢)، من طريق أبي داود عن صالح بن رستم، به.

فقال -صلى الله عليه وسلم- : (إن هذه القبور ممتلئة على أهلها ظلمة وإن الله ينورها بصلاتي عليها).

وأما رواية حماد بن زيد فقد أخرجها البيهقي في "السنن الكبير" (٤١٦/٧ رقم٧٠٩٢)، من طريق خالد بن خداش، عن حماد، بمثل حديث ابن رستم.

ثانياً: دراسة إسناد الحديث:

١- محمد بن جعفر الهذلى مولاهم، أبو عبد الله البصرى، المعروف بغندر، صاحب الكرابيس:

روى عن سفيان بن عيينة وشعبة بن الحجاج، وغيرهما. وروى عنه إبراهيم بن محمد بن عرعرة وأحمد بن حنبل، وغيرهما.

ثقة ثبت صحيح الكتاب. توفي سنة (٢٩٤) هـ[١].

٢- شعبة بن الحجاج بن الورد العتَكيُّ مولاهم الأزدي ، أبو بسطام الواسطي ثم البصري:

ثقة حجة أمير المؤمنين في الحديث، توفي سنة (١٦٠)هـ [٢].

٣- حبيب بن الشهيد الأزدى، أبو محمد، ويقال أبو شهيد، البصري، مولى قريبة:

روى عن ثابت البناني والحسن البصري، وغيرهما. وروى عنه شعبة بن الحجاج وعبد الخالق ابن أبي المخارق الأنصاري، وغيرهما.

ثقة ثبت، توفي سنة (١٤٥) هـ[٣].

٤- ثابت بن أسلم البُناني، أبو محمد البصري:

ثقة، توفي سنة (١٢٧) هـ[٤].

ثالثاً: الحكم على الحديث:

الحديث صحيح.

وقال الألباني صحيح على شرط مسلم[٥]، وقال: شعيب على شرط الشيخين[٦].

---

[١] تهذيب الكمال (٦/٢٦٥)، تهذيب التهذيب (٣/٥٣١)، تقريب التهذيب (صحيفة ٥٢٨).

[٢] سبقت ترجمته في الحديث رقم (٢٢).

[٣] تهذيب الكمال (٢/٤٦)، تهذيب التهذيب (١/٣٥١)، تقريب التهذيب (صحيفة ١٣١).

[٤] سبقت ترجمته في الحديث رقم (٢٨،٢٩).

[٥] إرواء الغليل (٣/١٨٥).

[٦] حاشية مسند الإمام أحمد (١٩/٣٢٧ رقم ١٢٣١٨).

(٤٨) عن يزيد بن ثابت – رضي الله عنه – : قال: أنهم خرجوا مع رسولِ الله –صلى الله عليه وسلم– ذات يوم، فرأى قبراً جديداً، فقال: ((ما هذا ؟)) قالوا: هذه فلانةُ مولاةُ فلان، فعرفها رسولُ الله – صلى الله عليه وسلم– ، ماتت ظهراً، وأنت صائم قائل، فلم نُحب أن نوقظك بها، فقام رسولُ الله – صلى الله عليه وسلم– وصف الناس خلفه، فكبر عليها أربعاً، ثم قال: ((لا يموت فيكم ميت ما دُمت بين أظهركم، إلا – يعني: آذنتموني به – فإن صلاتي له رحمة)).

أولاً: تخريج الحديث:

أخرجه ابن أبي شيبة بمثله في (٢٠٥/٧ برقم١١٣٢٩)، قال: حدثنا هشيم. ومن طريقه ابن ماجه في (٤٨٩/١ برقم١٥٢٨)، كتاب الجنائز، باب ما جاء في الصلاة على القبر. وابن حبان في "صحيحه" (٣٥٦/٧ برقم٣٠٨٧)، كتاب الجنائز، باب الصلاة على القبر. وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني في (٢٧/٤ برقم ١٩٧٠).

وأخرجه الإمام أحمد بمثله في (٢٠١/٣٢ برقم١٩٤٥٢)، قال: حدثنا هُشيم.

وأخرجه أبو يعلى بنحوه في "مسنده" (٢٣٦/٢ برقم ٩٣٧)، قال: حدثنا العباس بن الوليد النرسي، قال: حدثنا عبد الواحد بن زياد.

وأخرجه النسائي بمثله في (٨٤/٤ برقم ٢٠٢٢)، وفي الكبرى (٤٦٠/٢ برقم ٢١٦٠)، كتاب الجنائز، باب الصلاة على القبر. قال: أخبرنا عبيد الله بن سعيد أبو قدامة، قال: حدثنا عبد الله بن نمير.

وأخرجه الطبراني بنحوه في (٢٣٩/٢٢ برقم ٦٢٧)، قال: حدثنا فضيل بن محمد الملطي، قال: حدثنا أبو نعيم (ح) قال: وحدثنا محمد بن عمرو بن خالد الحراني، قال: حدثنا أبي قالا حدثنا زهير بن معاوية.

وأخرجه ابن قانع في "معجمه" مختصراً في (٢٢٩/٣)، قال: أخبرنا بشر بن موسى،قال: أخبرنا سعيد بن منصور، قال: أخبرنا هشيم.

وأخرجه الحاكم في "المستدرك" في (٢٩١/٣) كتاب معرفة الصحابة. قال: حدثنا أبو بكر إسماعيل بن محمد بن إسماعيل الفقيه بالري، قال: حدثنا أبو حاتم الرازي، قال: حدثنا عبدالله بن صالح، قال: حدثنا بن لهيعة.

وأخرجه ابن أبي خيثمة في "التاريخ" (٥٩٨/١ برقم٢٤٩٦)، قال: حدثنا أحمد بن جناب، قال: حدثني عيسى بن يونس.

ستتهم (هشيم، وعبدالواحد بن زياد، وعبدالله بن نمير، وزهير بن معاوية، وابن لهيعة، وعيسى بن يونس)، عن عثمان بن حكيم، عن خارجة بن زيد بن ثابت، به.

ثانياً: دراسة إسناد الحديث:

١- هُشيم بن بُشير بن القاسم بن دينار السلمي، أبو معاوية:

ثقة ثبت يدلس، توفي سنة (١٨٣) هـ[١].

٢- عثمان بن حكيم بن عباد بن حنيف الأنصاري الأوسي الأحلافي، أبو سهل المدني:

روى عن أبي أمامة أسعد بن سهل بن حنيف وخارجة بن زيد بن ثابت، وغيرهما. وروى عنه مروان بن معاوية وهشيم بن بشير، وغيرهما.

متفق على توثيقه، توفي سنة (١٤٠) هـ [٢].

٣- خارجة بن زيد بن ثابت الأنصارى النجارى، أبو زيد المدنى:

روى عن عبد الرحمن بن أبي عمرة وعمه يزيد بن ثابت، وغيرهما. وروى عنه عثمان بن حكيم الأنصاري و أبو الزناد عبد الله بن ذكوان، وغيرهما.

أحد الفقهاء السبعة، متفق على توثيقه وإمامته. توفي سنة (١٠٠) هـ [٣].

قال ابن عبدالبر: ذكر موسى ابن عقبة عن ابن شهاب أنه رمى يوم اليمامة بسهم فمات بالطريق راجعاً ..

---

[١] سبقت ترجمته في الحديث رقم (٢٢).

[٢] تهذيب الكمال (١٠٦/٥)، تهذيب التهذيب (٥٨/٣)، وتقريب التهذيب (صحيفة ٤١٧).

[٣] تهذيب الكمال (٣٣١/٢)، تهذيب التهذيب (٥١١/١)، وتقريب التهذيب (صحيفة ١٧٢).

وقال: روى عنه خارجة ولا أحسبه سمع منه أ.هـ[1].

وذكر ذلك ابن الأثير بإسناده فقال: أخبرنا عبيد الله بن أحمد بإسناده عن يونس، عن ابن إسحاق، في تسمية من قتل يوم اليمامة من بني النجار، ثم من بني مالك: ويزيد بن ثابت بن الضحاك بن زيد، رمى بسهم فمات في الطريق حين انصرفوا [2].

معنى ذلك أن خارجة ولم يسمع من يزيد.

قال البخاري: فإن صح قول موسى بن عقبة أن يزيد بن ثابت قتل أيام اليمامة في عهد أبي بكر فإن خارجة لم يدرك يزيد[3].

الخلاصة:

- أن موسى بن عقبة لم يسمع من الزهري، إنما هو كما قال الإمام أحمد: ما أراه سمع من ابن شهاب إنما هو كتاب نظر فيه.
- ويونس بن بكير، صدوق يخطئ، وفي حديثه ضعف.
- أخرج البخاري في صحيحه عن خارجة بن زيد عن عمه يزيد بن ثابت معلقاً، يشعر أنه يرى صحة سماع خارجة من عمه .
- ما ذكره الزهري وابن إسحاق مرسل.
- أن خارجة لم يتفرد بإخراج هذا الحديث بل تابعه غيره عليه.
- رجح أبو حاتم رواية خارجة بن زيد عن عمه يزيد بن ثابت[4].

---

[1] الإستيعاب في معرفة الأصحاب لابن عبدالبر (١٥٧٢/٢)، بتصرف يسير.

[2] أسد الغابة لابن الأثير (٧٠٤/٤).

[3] التاريخ الأوسط للبخاري (٦٧/١).

[4] كتاب العلل لابن أبي حاتم (صحيفة رقم ٨١٦ مسألة رقم ١٠٦٥).

ثالثاً: الحكم على الحديث:

الحديث صحيح.

وحسن إسناده الإمام أحمد، وابن عبدالبر [1]. وأخرجه ابن حبان في "صحيحه" واحتج به.

قال الألباني: سنده صحيح[2].

---

[1] تحفة الأحوذي شرح سنن الترمذي (١٣١/٤).

[2] إرواء الغليل (١٨٥/٣).

فقه الحديث:

فوائد الحديث:

سبق الإشارة إلى بعض هذه الفوائد في الحديث السابق. وأضيف هنا فوائد أخرى، منها:

١- في الحديث دليل على أن الصلاة على الجنائز صلاة فيها صفوف وإماماً، كما هو الحال في الصلاة المفروضة.

٢- وفيه استحباب الاصطفاف خلف الإمام للصلاة على الجنازة، وأن ذلك ليس خاصاً بالصلاة المعهودة[١].

٣- في الحديث دليل على أنها ليس فيها ركوع ولا سجود؛ وذلك لئلا يتوهم بعض الجهلة أنها عبادة للميت فيضل بذلك[٢].

---

[١] فقه البخاري من صحيحه -الجنائز-، العريني (صحيفة ٢٢١). رسالة ماجستير في كلية الشريعة، جامعة أم القرى.

[٢] المصدر السابق. وقد أشار إلى هذا المعنى العيني في شرحه على البخاري (٧/١٨٠،١٨١).

(٤٩) عن عامر بن ربيعة -رضي الله عنه-، قال: مر رسول الله -صلى الله عليه وسلم- بقبر حدث، فقال: ((ما هذا القبر))، قالوا: قبر فلانة، قال: ((فهلا آذنتموني))، قالوا : كنت نائماً فكرهنا أن نوقظك، قال: ((فلا تفعلوا ادعوني لجنائزكم))، فصف عليها صفاً.

أولاً: تخريج الحديث:

أخرجه الإمام أحمد بمثله في (٤٤٣/٢٤ رقم١٥٦٧٣)، قال: حدثنا قتيبة بن سعيد.

وأخرجه ابن أبي شيبة بنحوه في "المصنف" (٤١٩/٧ رقم١٢٠٦٩)، كتاب الجنائز، باب في الميت يصلى عليه بعد ما دفن من فعله. قال: حدثنا داود بن عبد الله.

وأخرجه البغوي بمثله في "جزء مصعب الزبيري" (صحيفة ٨٥ رقم١١٤)، قال: أخبرنا مصعب ابن عبدالله.

وأخرجه ابن ماجه مختصراً في (٤٨٩/١ رقم١٥٢٩)، كتاب الجنائز، باب ما جاء في الصلاة على القبر، قال: حدثنا يعقوب بن حميد بن كاسب.

أربعتهم (قتيبة بن سعيد، وداود بن عبد الله، ومصعب بن عبدالله، ويعقوب بن حميد)، عبدالعزيز يعني ابن محمد الدراوردي، عن محمد بن زيد التيمي عن عبد الله بن عامر بن ربيعة عن أبيه -رضي الله عنه-، فذكره.

ثانياً: دراسة إسناد الحديث:

٥- قتيبة بن سعيد بن جميل بن طَرِيف بن عبد الله الثقفي أبو رجاء البلخي البغلاني:

ثقة ثبت، توفي سنة (٢٤١) هـ[1].

٢- عبد العزيز بن محمد بن عبيد الدراوردى، أبو محمد المدنى مولى جهينة:

روى عن يحيى بن عبد الله بن أبي قتادة ويحيى بن محمد بن طحلاء، وغيرهما. وروى عنه يعقوب بن محمد الزهرى ويوسف بن عدى، وغيرهما.

قال مصعب بن عبد الله الزبيرى: كان مالك بن أنس يوثق الدراوردى.

---

[1] سبقت ترجمته في الحديث رقم (٢٧).

وقال على بن الحسن الهسنجاني: سمعت أحمد بن حنبل ذكر الدراوردى، فقال: ما حدث عن عبيد الله بن عمر فهو عن عبد الله بن عمر.

وقال أبو طالب: سئل أحمد بن حنبل عن عبد العزيز الدراوردى، فقال: كان معروفا بالطلب، و إذا حدث من كتابه فهو صحيح، و إذا حدث من كتب الناس وهم، وكان يقرأ من كتبهم فيخطىء، وربما قلب حديث عبد الله بن عمر يرويها عن عبيد الله بن عمر.

وقال العجلى : هذا ثقة .

وقال محمد بن سعد: كان ثقة كثير الحديث يغلط.

وقال أحمد بن سعد بن أبي مريم ، عن يحيى بن معين : ثقة حجة .

وقال: ابن أبى حاتم: سئل أبى عن عبد العزيز بن محمد و يوسف بن الماجشون، فقال: عبدالعزيز محدث، ويوسف شيخ يخطىء.

وقال يحيى بن معين: الدراوردى أثبت من فليح بن سليمان، وابن أبي الزناد، وأبي أويس. الدراوردى، ثم ابن أبى حازم.

وقال يحيى بن معين: ليس به بأس.

وقال أبو زرعة: سيىء الحفظ، فربما حدث من حفظه الشيء فيخطىء.

وقال النسائى فيما قرأت بخطه: عبد العزيز الدراوردى ليس بالقوى.

وقال فى موضع آخر: ليس به بأس، و حديثه عن عبيد الله بن عمر منكر.

توفي سنة (١٨٧) هـ[١].

الخلاصة:

- وثقة ابن معين وحكي ذلك عن مالك وابن المديني.
- أنه من مشاهير المحدثين.
- إذا حدث من حفظه وهم وأخطأ؛ وبذلك جرحه النقاد.
- أخرج له البخاري في صحيحه مقروناً بغيره، وفي المتابعات، واحتج به الباقون[٢].

---

[١] هذيب الكمال (٥٢٧/٤)، تهذيب التهذيب (٥٩٢/٢)، تقريب التهذيب (٣٨٨)، الجرح والتعديل (٣٩٦).

[٢] هدي الساري (١١١٩/٢).

- أخرج له مسلم واحتج به.
- فالراجح إذا حدث من كتابه فهو صدوق، وإذا حدث من كتب غيره وهم وأخطأ. ولعل هذا سبب جرح الإئمة له. والله أعلم.

٣- محمد بن زيد بن المهاجر بن قنفذ بن عمير بن جدعان القرشي التيمى الجدعانى المدنى:

روى عن عبد الله بن عامر بن ربيعة وعمير مولى آبي اللحم، وغيرهما. وروى عنه عبد العزيز ابن محمد الدراوردى وعبد الملك بن الحسن، وغيرهما.

ثقة، وعمّر حتى بلغ مئة سنة[١].

٤- عبد الله بن عامر بن ربيعة العنزى، أبو محمد المدنى، حليف بنى عدى بن كعب، من قريش:

روى عن أبيه عامر بن ربيعة وعبد الرحمن بن عوف، وغيرهما. وروى عنه الزهري ومحمد بن زيد، وغيرهما.

ثقة، ولد في زمن النبي -صلى الله عليه وسلم-، وذكره الترمذي في الصحابة[٢] وروى عنه حرفاً واحداً.

توفي سنة (٨٥) هـ[٣].

---

[١] تهذيب الكمال (٣١٤/٦)، تهذيب التهذيب (٥٦٦/٣)، تقريب التهذيب (٥٣٥).

[٢] الإصابة في تمييز الصحابة (٢٢٣/٦ رقم٤٨٠٠).

[٣] تهذيب الكمال (١٧٣/٤)، تهذيب التهذيب (٣٦١/٢)، تقريب التهذيب (٣٢٤).

ثالثاً: الحكم على الحديث:

الحديث صحيح؛ ورجال إسناده كلهم ثقات.

قال الألباني: صحيح على شرط مسلم[١].

وحسن إسناده البوصيري[٢]، وابن حجر[٣].

والحديث أصله عند البخاري وأصحاب السنن، عن جمع من الصحابة.

---

(١) إرواء الغليل (٣/١٨٥).

(٢) إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة (٢/٤٧٥ رقم ١٩٢١).

(٣) المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية (٥/٤٣٤ رقم ٨٧٦).

(٥٠) عن قتادة ، عن سعيد بن المسيب: أن أمَّ سعد ماتت والنبيُّ – صلى الله عليه وسلم- غائب ، فلما قدم صلى عليها ، وقد مضى لذلك شهر.

أولاً: تخريج الحديث:

أخرجه ابن أبي شيبة بنحوه في (٤١٧/٧ برقم ١٢٠٥٧)، قال: حدثنا عبدة بن سليمان.

وأخرجه الترمذي بمثله مرسلا في (٣٤٧/٣ برقم١٠٣٨)كتاب الجنائز، باب ما جاء في الصلاة على القبر. قال: حدثنا محمد بن بشار، قال: حدثنا يحيى بن سعيد.

وأخرجه الطبراني بمثله في (٢٠/٦ برقم ٥٣٧٨)، قال: حدثنا محمد بن عبدالله الحضرمي، قال: حدثنا أبوكريب، قال: حدثنا عبدة بن سليمان.

وأخرجه ابن المنذر في "الأوسط بنحوه (٤١٣/٥ برقم ٣١٠٩)، قال: حدثنا يحيى بن محمد، قال: حدثنا مسدد، قال: حدثنا يحيى.

كلاهما (عبدة بن سليمان، ويحيى بن سعيد)، عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن سعيد بن المسيب، فذكره.

ثانياً: دراسة الإسناد:

١ – محمد بن بشار بن عثمان العبدى، أبو بكر البصرى، بندار:

روى عن وكيع الجراح ويحيى بن سعيد القطان، وغيرهما. وروى عنه محمد بن عيسى الترمذي وأحمد بن شعيب النسائي، وغيرهما.

ثقة، توفي سنة (٢٥٢)هـ[1].

٢– يحيى بن سعيد بن فروخ القطان التميمى، أبو سعيد البصرى:

روى عن سعيد بن أبى عروبة وسفيان الثورى، وغيرهما. وروى عنه أبو عبيد القاسم بن سلام ومحمد بن بشار بندار، وغيرهما.

قال ابن خزيمة: حدثنا إمام أهل زمانه محمد بن بشار.

---

[1] تهذيب الكمال (٢٤٧/٦)، تهذيب التهذيب (٥١٩/٣)، تقريب التهذيب صحيفة (٥٢٥).

ثقة متقن حافظ إمام قدوة، توفي سنة (١٩٨)هـ[١].

٣- سعيد بن أبي عروبة، مهران العدوى البصري، أبو النضر[٢]:

ثقة، اختلط فمن سمع منه قبل الاختلاط فهو حجة، وهو يدلس فما صرح فيه بالسماع احتمل حديثه.

٤- قتادة بن دعامة بن قتادة، السدوسى، أبو الخطاب البصرى:

ثقة ثبت، يرسل ويدلس. توفي سنة (١١٧) هـ[٣].

٥- سعيد بن المسيب بن حزن بن أبي وهب بن عمرو بن عائذ بن عمران بن مخزوم القرشى المخزومى، أبو محمد المدنى:

روى عن عثمان بن عفان وعلى بن أبي طالب، وغيرهما. وروى عنه قتادة بن دعامة والقاسم بن عاصم، وغيرهما.

أحد العلماء الأثبات الفقهاء الكبار، اتفقوا على أن مرسلاته أصح المراسيل.

توفي سنة (٩٠)هـ[٤].

ثالثاً: الحكم على الحديث:

الحديث مرسل وإسناده صحيح. وهو من مراسيل ابن المسيب الصحيحة. قال البيهقي: مرسل صحيح[٥].

والحديث روي موصولاً، فأخرجه ابن عدي في "الكامل"[٦]، وأخرجه أبو الحسن الطيوري في "الطيوريات"[٧] من حديث عكرمة عن ابن عباس، فذكرة بنحوه.

---

[١] تهذيب الكمال (٣٨/٨)، تهذيب التهذيب (٣٥٧/٤)، تقريب التهذيب صحيفة (٦٦١).

[٢] سبقت ترجمته في الحديث رقم (٢٧).

[٣] ستأتي ترجمته في الحديث رقم (١٥).

[٤] تهذيب الكمال (١٩٨/٣)، تهذيب التهذيب (٤٣/٢)، تقريب التهذيب صحيفة (٢٣٥).

[٥] السنن الكبير (٤٢٢/٧ رقم٧١٠٢).

[٦] الكامل في الضعفاء (٤٣٨/٣).

[٧] الطيوريات (٧٣٢ برقم ٦٥٥).

ولكنه حديث ضعيف ففي إسناده سويد بن سعيد الحدثاني كان يتلقن ما ليس من حديثه[1].

وللحديث شاهد لمعناه عند البخاري في باب الصلاة على القبر، وعند مسلم من حديث أبي هريرة -رضي الله عنه-: أن النبي -صلى الله عليه وسلم- صلى على قبر امرأة. أو رجل كان يَقُمُّ المسجد، ثم قال: «إن هذه القبور مملوءة على أهلها ظلمة، وإني أنورها بصلاتي عليهم».

---

[1] سبق تخريجه ودراسته والحمد لله.

(٥١) أن البراء بن معرور رضي الله عنه توفي قبل قدوم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة فلما قدم صلى عليه.

أولاً: تخريج الحديث:

أخرجه ابن أبي شيبة مرسلاً في "المصنف" (٤١٤/٧ رقم١٢٠٥٥).

وأخرجه ابن سعد بمثله في "الطبقات الكبرى" (٦٢٠/٣)[1].

وأخرجه مسدد بمثله في "مسنده" كما في "المطالب العالية" (٥/ ٤٣٢ رقم٨٧٥)، كتاب الجنائز، باب الصلاة على القبر.

ثلاثتهم(ابن أبي شيبة، وابن سعد، ومسدد)، عن إسماعيل ابن علية، عن أيوب، عن حميد بن هلال، به.

ثانياً: دراسة إسناد الحديث:

١- إسماعيل بن إبراهيم بن مقسم الأسدى مولاهم أبو بشر البصرى، المعروف بابن علية:

روى عن إسحاق بن سويد العدوى وأيوب بن أبى تميمة، وغيرهما. وروى عنه مسدد ابن مسرهد وأبو بكر بن أبي شيبة، وغيرهما.

ثقة حافظ، توفي سنة (١٩٣) هـ[2].

٢- أيوب بن أبي تميمة،كيسان السختيانى، أبو بكر البصرى:

روى عن الحسن البصرى وحميد بن هلال العدوى، وغيرهما. وروى عنه إسماعيل ابن علية وجرير بن حازم، وغيرهما.

---

[1] في طبقات ابن سعد: أخبرنا إسماعيل ابن علية، عن أيوب، عن **محمد** بن هلال، فتحرف "حميد" إلى "محمد"، والصحيح ما هو مثبت عند ابن أبي شيبة ومسدد. أنظر حاشية مصنف ابن أبي شيبة (٤١٤/٧ رقم١٢٠٥٥).

[2] تهذيب الكمال (٢١٦/١)، تهذيب التهذيب (١٤٠/١)،تقريب التهذيب (صحيفة ٧٧).

ثقة ثبت حجة من كبار الفقهاء العباد، توفي سنة (١٣١) هـ[١].

٣- حميد بن هلال بن هبيرة، ويقال: ابن سويد بن هبيرة العدوى، أبو نصر البصرى:

روى عن أسير بن جابر وأنس بن مالك، وغيرهما. وروى عنه أيوب السختيانى وجرير ابن حازم، وغيرهما.

ثقة عالم، بقي إلى قريب سنة عشرين ومائة[٢].

ثالثاً: الحكم عل الحديث:

الحديث إسناد رجاله كلهم ثقات، إلا أنه منقطع بين حميد بن هلال والبراء بن معرور.

قال ابن حجر: إسناده صحيح إلا أنه مرسل[٣].

ورواه الحارث موصولاً، كما عند ابن حجر في "المطالب العالية" وسيأتي تخريجه ودراسته، ولكن الحديث فيه ضعف؛ لأجل يعقوب بن محمد.

وللحديث شاهد مرسل من حديث أبي محمد بن معبد بن أبى قتادة، رواه البيهقي في "السنن الكبير"[٤]، وإسناده صحيح.

يقول البيهقي[٥] معلقاً: وقد رويناه فى هذا الكتاب عن عبد العزيز الدراوردى عن يحيى بن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه عن أبيه موصولاً [٦]، ولكن فيه يحيى بن عبدالله وهو مستور الحال.

---

[١] تهذيب الكمال (٣١٤/١)، تهذيب التهذيب (٢٠٠/١)،تقريب التهذيب (صحيفة ٩٠).

[٢] تهذيب الكمال (٣١١/٢)، تهذيب التهذيب (٥٠٠/١)، سير أعلام النبلاء (٣١١/٥)، تقريب التهذيب (صحيفة ١٦٨).

[٣] المطالب العالية (٥/ ٤٣٢ رقم٨٧٥).

[٤] السنن الكبير (٤٢٣/٧ رقم٧١٠٤).

[٥] المصدر السبق.

[٦] سيأتي تخريجه ودراسته إن شاء الله تعالى.

(٥٢) عن جابر بن عبد الله – رضي الله عنهما –: أن النبيَّ – صلى الله عليه وسلم– صلى على قبر امرأة بعد ما دُفِنَتْ.

أولاً: تخريج الحديث:

أخرجه النسائي في (٨٥/٤ برقم٢٠٢٥)، كتاب الجنائز، باب الصلاة على القبر. قال: أخبرنا المغيرة بن عبدالرحمن، قال: حدثنا زيد بن علي وهو أبو أسامة، قال: حدثنا جعفر بن برقان عن حبيب بن أبي مرزوق عن عطاء، به.

وأخرجه في "الكبرى" (٤٦١/٢ برقم ٢١٦٣)، قال: أخبرني المغيرة بن عبدالرحمن، قال: حدثنا زيد بن علي، قال: حدثنا جعفرُ بن بُرقان، عن حبيب بن أبي مرزوق، عن ابن جريج، عن عطاء، به. هكذا بإثبات ابن جريج[1].

وعنه الطبراني في الأوسط في (١٨٩/٢ برقم ١٦٧٨). والدولابي في الكنى والأسماء في (٣٢١/١ برقم ٥٦٩).

وأخرجه أبو عوانة بمثله كما في "إتحاف المهرة" (٢٤٣/٣ برقم٢٩٢٨)، باب الجنائز، قال: حدثنا محمد بن عوف ومحمد بن علي بن ميمون الرقي وعثمان بن خُرَّزاد، عن محمد بن زيد بن أبي أسامة، عن أبيه، به.

ثانياً: دراسة إسناده:

١– المغيرة بن عبد الرحمن بن عون بن حبيب بن الريان الأسدى، أبو أحمد الحراني:

روى عن أبى أسامة زيد بن على الرقى وسعيد بن مسلمة الأموي، وغيرهما. وروى عنه بقي بن مخلد الأندلسي وأحمد بن شعيب النسائي، وغيرهما.

---

[1] في "المجتبى" سقط من إسناده ابن جريج، والمثبت ما ذكره النسائي في الكبرى؛ ولأن المزي تعقب هذه الرواية وأثبتها. قال في "التحفة": هكذا رواه أبو بكر بن السُنّي عن النسائيّ، وأبو الحسن بن حيوية، والحسن بن الخضر الأُسيوطيُّ، وأبو القاسم الطبرانيُّ، عن النسائيِّ بإسناده. وكذلك أثبتها أبو عوانة كما في "إتحاف المحرة" (٢٤٣/٣ برقم٢٩٢٨).

قال النسائي: ثقة. توفي سنة (٢٤٣) هـ[١].

٢- زيد بن على بن دينار النخعى، أبو أسامة الرقى:

روى عن جعفر بن برقان، وكان وصيه. وروى عنه محمد بن أبى أسامة الرقى والمغيرة بن عبدالرحمن الحرانى، وغيرهما.

صدوق [٢]. لم يروي عنه النسائي إلا حديثاً واحداً.

٣- جعفر بن برقان الكلابى مولاهم، أبو عبد الله الجزرى الرقى:

روى عن ثابت بن الحجاج وحبيب بن أبى مرزوق، وغيرهما. وروى عنه زيد بن على النخعى وسفيان الثورى، وغيرهما.

ثقة، لكنه في حديث الزهري ليس بذاك. توفي سنة (١٥٠) هـ[٣].

٤- حبيب بن أبى مرزوق الرقى الجزرى:

روى عن عروة بن الزبير وعطاء بن أبى رباح، وغيرهما. وروى عنه جعفر بن برقان وأبو المليح الرقى.

ثقة فاضل، توفي سنة (١٣٨) هـ[٤].

٥- عطاء بن أبى رباح: أسلم، القرشى الفهرى، مولاهم، أبو محمد المكى:

ثقة فقيه فاضل ، لكنه كثير الإرسال. توفي سنة (١١٤) هـ[٥].

٦- عبدالملك بن عبدالعزيز بن جريج الأموي مولاهم، أبو خالد المكي:

ثقة فقيه فاضل، وكان يدلس. توفي سنة (١٥٠)هـ [٦].

---

[١] تهذيب الكمال (٢٠٠/٧)، تهذيب التهذيب (١٣٦/٤)، تقريب التهذيب (صحيفة ٦٠٦).

[٢] تهذيب الكمال (٨٤/٣)، تهذيب التهذيب (٦٦٨/١)، تقريب التهذيب (صحيفة ٢١٢).

[٣] تهذيب الكمال (٤٥٥/١)، تهذيب التهذيب (٣٠١/١)، تقريب التهذيب (صحيفة ١١٨).

[٤] تهذيب الكمال (٥١/٢)، تهذيب التهذيب (٣٥٣/١)، تقريب التهذيب (صحيفة ١٣١).

[٥] سبقت ترجمته في الحديث رقم (١٠).

[٦] سبقت ترجمته في الحديث رقم (٣٣).

ثالثاً: الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد ضعيف؛ لأجل ابن جريج فإنه عنعن، فقال: عن عطاء؛ قال الإمام أحمد: كل شيء قال ابن جريج: قال عطاءٌ، أو عن عطاء، فإنه لم يسمعهُ من عطاء[1].

حسنه الإمام أحمد، وابن عبدالبر في "التمهيد"[2].

وقال الألباني: صحيح بما قبله.

وللحديث شواهد صحيحة من حديث ابن عباس وأنس وغيرهما.

---

[1] شرح علل الترمذي، لابن رجب (٢/٦٠٠).

[2] التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد (٦/٢٧١).

(٥٣) عن ابن عباس قال: صلَّى النبيُّ -صلَّى الله عليه وسلَّم- على أم سعدٍ بعد شهر، وكان متغيباً.

أولاً: تخريج الحديث:

أخرجه أبو يعلى في معجمه بمثله (صحيفة ٢٠٢)، قال: حدثنا سويد بن سعيد.

ومن طريقه أخرجه أبو الحسين الطيوري بمثله في "الطيوريات" (٧٣١/١ برقم٦٥٥)، قال: أخبرنا أحمد، قال: حدثنا محمد بن النضر، قال: حدثنا أبو يعلى.

وأخرجه ابن عدي في الكامل بزيادة في أوله، في (٤٣٨/٣). قال: أخبرنا إسحاق بن إبراهيم وعمران السختياني.

وأخرجه البيهقي من طريق ابن عدي في (٤٢٢/٧ رقم٧١٠٢) باب الصلاة على القبر بعدما دفن. قال: أخبرنا أبو سعد الماليني، به.

ثلاثتهم (إسحاق بن إبراهيم، وعمران السختياني، وأبو يعلى)، عن سويد بن سعيد، عن يزيد بن زريع، عن شعبة، عن قتادة، عن عكرمة، به.

ثانياً: دراسة إسناد الحديث:

١- سويد بن سعيد بن سهل ، الهروى الحُدَثانى، أبو محمد:

روى عن يحيى بن سليم الطائفى ويزيد بن زريع، وغيرهما. وروى عنه ابن ماجه ومسلم، وغيرهما.

قال عبد الله بن أحمد بن حنبل: عرضت على أبي أحاديث لسويد بن سعيد عن ضمام بن إسماعيل، فقال لى: اكتبها كلها أو قال: تتبعها فإنه صالح أو قال: ثقة[1].

وقال أبو القاسم البغوى: كان من الحفاظ، وكان أحمد بن حنبل ينتقى عليه لولديه صالح وعبد الله يختلفان إليه فيسمعان منه[2].

---

(1) تهذيب الكمال (٣٣٧/٣).

(2) بحر الدم في من مدحه أحمد أو ذمه، لابن المبرد صحيفة (٧١ رقم٤١٨).

قال أبو داود: سمعت أحمد ذكره فقال أرجو أن يكون صدوقا أو قال لا بأس به[1].

وقال سلمة في تاريخه: سويد ثقة ثقة، روى عنه أبو داود[2].

وقال العجلى: ثقة، من أروى الناس عن علي بن مسهر[3].

احتج به مسلم في صحيحه[4].

وقال يعقوب بن شيبة: صدوق مضطرب الحفظ ولا سيما بعد ما عمي[5].

وقال أبو حاتم: كان صدوقا، وكان يدلس ويكثر ذلك يعني التدليس[6].

قال أبو بكر الإسماعيلي: في القلب من سويد شيء من جهة التدليس[7].

وقال صالح جزرة: سويد صدوق، إلا أنه كان عمى، فكان يلقن ما ليس من حديثه[8].

وقال الحاكم أبو أحمد: عَميَ في آخر عمره فربما لُقن ما ليسَ من حديثه، فمن سمع منه وهو بصير فحديثه عنه أحسن.

وقال صالح بن محمد البغدادي: صدوق، إلا انه كان قد عمي فكان يلقن أحاديث ليست من حديثه[9].

وقال البخاري: فيه نظر، وكان قد عمي فتلقن ما ليس من حديثه[10].

وقال محمد بن يحيى الخزاز السوسي، سألت يحيى بن معين عن سويد بن سعيد فقال: ما حدثك فاكتب عنه، وما حدث به تلقينا فلا[11].

---

[1] تاريخ بغداد للخطيب البغدادي (٣١٦/١٠).

[2] تهذيب التهذيب (١٣٤/٢).

[3] المصدر السابق.

[4] أنظر ميزان الاعتدال (٢٤٨/٢)، وتذكرة الحفاظ (٤٥٤/٢)، كلاهما للذهبي.

[5] تهذيب الكمال (٣٣٨/٣).

[6] المصدر السابق.

[7] المصدر السابق.

[8] ميزان الاعتدال (٢٤٨/٢).

[9] تهذيب الكمال (٣٣٨/٣).

[10] التاريخ الأوسط للبخاري (٣٤٣/٢).

[11] تهذيب الكمال (٣٣٨/٣).

وقال أبو داود، سمعت يحيى بن معين يقول: سويد مات منذ حين. قال: وسمعت يحيى قال: هو حلال الدم[1].

وقال ابن معين: لا ينبغي أن يؤتى، ولا يسمع منه[2].

وقال عبد الله بن علي بن المديني: سئل أبي عن سويد الأنباري، فحرك رأسه وقال: ليس بشيء[3].

وقال النسائي: ليس بثقة[4].

وروى الترمذي عن البخاري: أنه ضعيف جداً[5].

ومما أنكر ابن معين على سويد:

ما رواه سويد، عن أبي معاوية: عن الأعمش، عن عطية، عن أبي سعيد حديث: الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة.

قال ابن معين: هذا باطل عن أبي معاوية.

وقال الدارقطني: فلم نزل نظن أن هذا كما قال يحيى، وأن سويداً أتى أمراً عظيماً في روايته لهذا الحديث، حتى دخلت مصر ووجدت هذا الحديث في مسند المنجنيقي – وكان ثقة – عن أبي كريب، عن أبي معاوية، فتخلص منه سويد[6].

توفي سنة (٢٤٠) هـ.

الخلاصة:

- أن سويداً صدوق تغير بآخره.

---

[1] المصدر السابق.

[2] سؤالات ابن طالوت لابن معين صحيفة(٥٢ رقم٨).

[3] تهذيب الكمال (٣٣٨/٣).

[4] الضعفاء والمتروكين (١٢٤ برقم٢٧٥).

[5] علل الترمذي الكبير (٣٩٤ رقم١٣٩).

[6] أنظر ميزان الاعتدال (٢٤٨/٢)، تهذيب الكمال (٣٣٨/٣)، وأنظره بتمامه في سؤالات السهمي للدراقطني (صحيفة ١٦٥ برقم٣٢٦).

- الراوي له مناكير فمن تجنب مناكيره وأخرج له من أصوله المعتبرة فأحاديثه صحاح[1]. ويؤيد ذلك احتجاج مسلم به في صحيحه، وأيضاً قول أبي زرعة: أما كتبه فصحاح، كنت أتتبع أصوله فأكتب منها، وأما إذا حدث من حفظه فلا[2]. وقد ذكره ابن رجب في شرح العلل: فقال: (قوم ثقات لهم كتاب صحيح، وفي حفظهم بعض شيء..)[3] وذكر منهم سويد.
- وأكثر ما اتهم فيه سويد بعد أن عمي كان يتلقن الحديث ويتوهم أنه من حديثه. وإلى ذلك أشار الحافظ ابن حجر في "تعريف أهل التقديس"[4].
- كان يكثر من التدليس كما قال أبو حاتم والدارقطني والإسماعيلي، فلابد أن يصرح فيه بالسماع.

٢- يزيد بن زريع بن يزيد العيشي أبو معاوية البصري[5].

روى عن شعبة بن الحجاج وحبيب المعلم، وغيرهما. وروى عنه سويد بن سعيد وبشر بن الحارث، وغيرهما.

قال أحمد: إليه المنتهى في التثبت بالبصرة.

ثقة ثبت، توفي بالبصرة سنة (١٨٢)هـ.

٣- شعبة بن الحجاج بن الورد العتكى مولاهم الأزدى، أبو بسطام[6].

أمير المؤمنين في الحديث ثقة حافظ، توفي سنة (١٦٠)هـ.

٤- قتادة بن دعامة بن قتادة، السدوسى، أبو الخطاب البصرى[7].

ثقة ثبت، يرسل ويدلس. توفي سنة (١١٧) هـ.

---

(١) أنظر ميزان الاعتدال (٢/٢٤٨)، وتذكرة الحفاظ (٢/٤٥٤)، كلاهما للذهبي.

(٢) أجوبة أبي زرعة الرازي عن سؤالات البرذعي (٢/٤٠٩).

(٣) شرح علل الترمذي لابن رجب (٢/٦٠٠).

(٤) تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس صحيفة (١٢٧ رقم١٢٠)

(٥) تهذيب الكمال (٨/١٢٣ رقم٧٥٨٢)، تهذيب التهذيب (٤/٤١١)، تقريب التهذيب (صحيفة٦٧٣رقم٧٧١٣).

(٦) سبقت ترجمته في الحديث رقم (٢٢).

(٧) سبقت ترجمته في الحديث رقم (١٥).

٥- عكرمة بن خالد بن العاص بن هشام بن المغيرة القرشى المخزومى المكى:

روى عن عبد الله بن عباس وعبد الله بن عمر -رضي الله عنهم-، وغيرهم. وروى عنه عمرو بن دينار وقتادة بن دعامة، وغيرهما.

ثقة، توفي بعد عطاء بن أبي رباح بكة سنة (١١٥) هـ[١].

ثالثاً: الحكم على الحديث:

الحديث ضعيف بهذا الإسناد، فيه أربع علل:

١- سويد صدوق تغير بآخره، فأحاديث من هو في هذه المرتبة ضعيفه ويعتبر بها.

٢- تفرد سويد بن سعيد برواية هذا الحديث.

٣- عنعنة سويد وهو مدلس.

٤- أن عكرمة لم يسمع من ابن عباس، قال عبدالله بن أحمد بن حنبل: سمعت أبي يقول عكرمة بن خالد لم يسمع من بن عباس شيئاً، إنما يحدث عن سعيد بن جبير[٢].

---

[١] تهذيب الكمال (٢٠٦/٥)، تهذيب التهذيب (١٣١/٢)، تقريب التهذيب صحيفة (٤٣٦).

[٢] أنظر العلل ومعرفة الرجال (٤٠٣/١)، والمراسيل (صحيفة ١٣١ رقم٢٨٩).

(٥٤) عن أبي قتادة رضي الله عنه، قال: إن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- صلى على قبر البراء بن معرور رضي الله عنه، وكبر عليه أربع تكبيرات.

أولاً: تخريج الحديث:

أخرجه الحارث بمثله في "مسنده" كما في "بغية الباحث" (١/ ٣٧٢ رقم٢٧٣)، قال: حدثنا يعقوب بن محمد، قال: حدثنا عبد العزيز بن محمد.

وأخرجه ابن سعد بنحوه في "الطبقات" (٣/٦٢٠)، قال: أخبرنا محمد بن عمر الواقدي.

وأخرجه الحاكم مطولاً في "المستدرك" (١/٣٥٣) كتاب الجنائز، قال: أخبرني إسماعيل بن محمد بن الفضل الشعراني، قال: حدثنا جدي، قال: حدثنا نعيم بن حماد، قال: حدثنا عبدالعزيز بن محمد الدراوردي.

بلفظ: أن النبي -صلى الله عليه وسلم- حين قدم المدينة، سأل عن البراء بن معرور، فقالوا: توفي، وأوصى بثلثه لك يا رسول الله، وأوصى أن يوجه إلى القبلة لما احتضر، فقال: رسول الله -صلى الله عليه وسلم- أصاب الفطرة، وقد رددت ثلثه على ولده، ثم ذهب فصلى عليه، فقال: اللهم اغفر له، وارحمه، وأدخله جنتك، وقد فعلت.

ورواه عنه البيهقي في "السنن الكبير" (٧/١٩٥ رقم٦٦٧٨)، كتاب الجنائز، باب ما يستحب من توجيهه نحو القبلة.

كلاهما (الواقدي، وعبدالعزيز بن محمد الدراوردي) عن يحيى بن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه، فذكره.

ثانياً: دراسة إسناد الحديث:

١- يعقوب بن محمد بن عيسى بن عبد الملك بن حميد بن عبد الرحمن بن عوف الزهرى القرشى، أبو يوسف المدنى:

روى عن عبد العزيز بن محمد الدراوردى وعبد المهيمن بن عباس، وغيرهما. وروى عنه أحمد ابن يوسف السلمى وإسحاق بن الحسن الحربى، وغيرهما.

وقال أحمد بن سنان القطان، عن يحيى بن معين: ما حدثكم عن الثقات فاكتبوه، و ما لا يعرف من الشيوخ فدعوه[1].

وقال أبو عبيد الآجرى: سألت أبا داود عن يعقوب بن محمد بن عيسى الزهرى،

فقال: سمعت الدقيقى يقول: سألت يحيى بن معين عن يعقوب بن محمد، فقال: إذا حدث عن الثقات.

وقال: على بن الحسين بن الجنيد الرازى، عن حجاج بن الشاعر: حدثنا يعقوب بن محمد الزهرى الثقة[2].

وقال على بن الحسين بن حبان: وجدت فى كتاب أبى بخط يده: قال أبو زكريا: يعقوب بن محمد الزهرى صدوق[3].

قال: محمد بن سعد، كان يعقوب كثير العلم و السماع للحديث، حافظاً للحديث.

وقال الحاكم: ثقة مأمون[4].

وقال أبو زرعة: شيخ واهى الحديث[5].

وقال فى موضع آخر: ليس عليه قياس، يعقوب الزهرى، وابن زبالة، والواقدى، وعمر بن أبى بكر المؤملى يتقاربون فى الضعف.

وقال أبو حاتم: هو على يدى عدل، أدركته فلم أكتب عنه[6].

وقال صالح بن محمد الأسدى: سمعت يحيى بن معين سئل عن يعقوب بن محمد، فقال: أحاديثه تشبه أحاديث الواقدى، يعنى تركوا حديثه.

وقال الساجى: منكر الحديث، وكان ابن المدينى يتكلم فيه، وكان إبراهيم بن المنذر يطريه.

وقال العقيلى: فى حديثه و هم كثير، و لا يتابعه عليه إلا من هو نحوه.

وقال أبو القاسم البغوى: فى حديثه لين.

---

[1] الجرح والتعديل (٢١٤/٩ رقم٨٩٦)، وتهذيب الكمال (١٧٩/٨).

[2] المصدر السابق.

[3] تهذيب الكمال (١٧٩/٨).

[4] سؤالات السجزي للحاكم (رقم ١٠٢).

[5] الجرح والتعديل (٢١٤/٩ رقم٨٩٦)، وكتاب العلل لابن أبي حاتم (مسألة رقم ٢٥٣٣).

[6] المصدر السابق.

وقال الإمام أحمد: يعقوب بن محمد الزهري، ليس بشيء، وليس يسوي شيء[1].

قال ابن عدي: يعقوب بن محمد الزهري مدني، ليس بالمعروف، وأحاديثه لا يتابع عليها[2].

الخلاصة:

- جرحه الإمام أحمد وهو من المعتدلين في الجرح والتعديل.
- وضعفه جمهور النقاد.
- قول ابن معين الأخير هو المعتمد لأنه جرح مفسر فقد قال: «أحاديثه تشبه أحاديث الواقدي»، والوقدي كما هو معروف متروك الحديث.
- وقول الحاكم فيه تساهل؛ لأنه عارض قول جمهور النقاد. وكذلك هو توثيق مجمل وقد جُرح جرحاً مفسراً.
- فالراجح والله أعلم، أنه ضعيف.

٢- عبد العزيز بن محمد بن عبيد الدراوردى، أبو محمد المدنى مولى جهينة[3]:

صدوق إذا حدث من كتابه، ويهم إذا حدث من غير كتابه.

٣- يحيى بن عبد الله بن أبي قتادة السلمى الانصاري المدني:

روى عن أبيه ومحمد بن عبد الرحمن بن خلاد. وروى عنه عبد العزيز بن محمد وزيد بن حباب، وغيرهما.

ذكره البخاري[4]، وابن أبي حاتم[5]، وابن حبان[6]، ولم يذكروا فيه جرحاً ولا تعديلاً، فهو مستور الحال. توفي سنة (١٧٢) هـ.

---

[1] العلل ومعرفة الرجال (٣٨٧/٣ رقم٥٧٤٥).

[2] الكامل في الضعفاء (١٤٩/٧ رقم ٢٠٥٨).

[3] سبقت ترجمته في الحديث رقم (٤٩).

[4] التاريخ الكبير (٢٨٥/٨ رقم٣٠٢٠).

[5] الجرح والتعديل (١٦٠/٩ رقم٦٦٥).

[6] كتاب الثقات (٥٩٤).

٤- عبدالله بن أبي قتادة الانصاري السلمي أبو إبراهيم ويقال أبو يحيى المدني:

روى عن روى عن أبيه وجابر بن عبدالله -رضي الله عنهما-. وروى عنه ابنه وموسى بن عبيدة، وغيرهما.

ثقة، توفي سنة (٩٥) هـ[١].

ثالثاً: الحكم على الحديث:

الحديث فيه علتان، وهما:

- ضعف يعقوب بن محمد. ولكن تابعه نعيم بن حماد فرواه عن عبدالعزيز بن محمد، ونعيم، قال عنه ابن حجر: صدوق كثير الخطأ[٢].
- جهالة حال يحيى بن عبدالله.

وقد روي مرسلاً في إسناده لين كما قال ابن حجر في "الإصابة"[٣].

---

[١] تهذيب الكمال (٢٤١/٤)، تهذيب التهذيب (٤٠٤/٢)، تقريب التهذيب (٣٣٦).

[٢] تقريب المذيب (صحيفة ٦٣١).

[٣] الإصابة في تمييز الصحابة (٥٢٦/١ رقم٦٢٢).

(٥٥) عن بريدة –رضي الله عنه –: – أن النبي –صلى الله عليه وسلم– صلى على ميت بعد ما دفن.

أولاً: تخريج الحديث:

أخرجه ابن ماجه مختصراً في "السنن" (١/ ٤٩٠ رقم ١٥٣٢)، كتاب الصلاة، باب ما جاء في الصلاة على القبر. قال: حدثنا محمد بن حميد.

وأخرجه البيهقي مطولاً في "السنن الكبير" (٧/ ٤٢١ رقم١٠١ ٧)، كتاب الصلاة، باب الصلاة على القبر بعد ما يدفن الميت. من طريق محمد بن حميد.

وأخرجه ابن عدي في "الكامل" (٦/ ٤٦٢)، من طريق محمد بن حميد.

وأخرجه الطبراني في "الأوسط" (٥/ ٣٦٠ رقم ٥٥٥٤)، قال: حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي، قال: حدثنا سهل بن زنجلة الرازي.

قال الطبراني: لم يرو هذا الحديث عن علقمة بن مرثد إلا أبو سنان، وتفرد به مهران، ولا يروى عن بريدة إلا بهذا الإسناد.

وأخرجه الروياني بمثل حديث البيهقي مع زيادة في آخره، في (١/ ٤٦ رقم٤٣)، قال: أخبرنا ابن إسحاق،قال: أنبأنا محمد بن حميد.

كلاهما (محمد بن حميد وسهل بن زنجلة)، عن مهران بن أبي عمر، عن أبو سنان سعيد بن سنان الشيباني، عن علقمة بن مرثد، عن ابن بريدة، به.

ولفظ ابن حميد كما عند ابن عدي والبيهقي: أن النبي –صلى الله عليه وسلم– مر على قبر جديدِ عهدٍ بدفن، ومعه أبو بكرٍ فقال: «قبرُ من هذا؟». فقال أبو بكر: يا رسول الله هذه أُمُّ مِحجن كانت مولعةً بلقطِ القَذَى من المسجد. فقال: «أفَلَا آذنتُمونى». فقالوا: كنتَ نائماً فكرِهنا أن نَهيجَكَ. قال: «فلا تفعلوا فإن صلاتي على موتاكُم نورٌ لهم في قُبورِهِم». قال: فصفَّ أصحابَه فصلَّى عليها. وفي رواية بلفظ: «فلا تفعلوا، فإن صلاتي على موتاكم تفسح لهم في قبورهم، وينور لهم فيها».

ثانياً: دراسة إسناد الحديث:

١- محمد بن حميد بن حيان التميمى، أبو عبد الله الرازى:

روى عن محمد بن المعلى ومهران بن أبى عمر، وغيرهما. وروى عنه ابن ماجه ومحمد بن هارون الروياني، وغيرهما[١].

قال عبد الله بن أحمد بن حنبل: سمعت أبي يقول: لا يزال بالرى علم ما دام محمد بن حميد حياً.

وقال أبو بكر بن أبي خيثمة: سئل يحيي بن معين عن محمد بن حميد الرازى فقال: ثقة. ليس به بأس، رازى كيّس.

قال أبو العباس بن سعيد: سمعت جعفر بن أبي عثمان الطيالسى يقول: ابن حميد ثقة، كتب عنه يحيي وروى عنه من يقول فيه هو أكبر منهم.

وقال أبو حاتم الرازى: سألني يحيي بن معين عن ابن حميد من قبل أن يظهر منه ما ظهر، فقال: أى شيء تنقمون عليه؟ فقلت: يكون فى كتابه شيء منقول: ليس هذا هكذا إنما هو كذا وكذا، فليأخذ القلم فيغيره على ما نقول. فقال: بئس هذه الخصلة، قدم علينا بغداد، فأخذنا منه كتاب يعقوب القمي ففرقنا الأوراق بيننا و معنا أحمد بن حنبل فسمعناه و لم نر إلا خيراً.

وقال يحيي بن معين: ليس به بأس.

وقال يعقوب بن شيبة السدوسي: محمد بن حميد الرازي كثير المناكير.

وقال البخاري: حديثه فيه نظر[٢].

و قال: فيه نظر، فقيل له في ذلك، فقال: أكثر على نفسه[٣].

وقال النسائي: ليس بثقة.

وقال إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني: رديء المذهب غير ثقة[٤].

---

[١] تهذيب الكمال (٦/٢٨٥)، تهذيب التهذيب (٣/٥٤٦)، تقريب التهذيب (صحيفة ٥٣١)، الجرح والتعديل (٧/٢٣٢)، الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة (٢/١٦٦ رقم٤٨١٠).

[٢] التاريخ الأوسط (٢/٣٥٥). والتاريخ الكبير (١/٧٠ رقم١٦٧).

[٣] المصدر السابق.

[٤] أحوال الرجال (صحيفة ٢٠٧ رقم٣٨٢).

وقال أبو العباس أحمد بن محمد الأزهري: سمعت إسحاق بن منصور يقول: أشهد على محمد ابن حميد وعبيد بن إسحاق العطار بين يدي الله أنهما كذابان.

وقال صالح بن محمد الأسدي الحافظ: كل شيء كان يحدثنا ابن حميد كنا نتهمه فيه.

وقال في موضع آخر: ما رأيت أحدا جبلة، بالكذب من رجلين: سليمان الشاذكوني، ومحمد ابن حميد الرازي، كان يحفظ حديثه كله، وكان حديثه كل يوم يزيد !

وقال جعفر بن محمد بن حماد العطار: سمعت محمد بن عيسى الدامغاني يقول: لما مات هارون بن المغيرة، سألت محمد بن حميد أن يخرج إلى جميع ما سمع منه فأخرج إلى جزازات، فأحصيت جميع ما فيه ثلاث مئة ونيفا وستين حديثا.

قال جعفر: وأخرج ابن حميد عن هارون بعد، بضعة عشر ألف حديث.

وقال أبو القاسم عبد الله بن محمد بن عبد الكريم الرازي ابن أخي أبي زرعة: سألت أبا زرعة عن محمد بن حميد فأومأ بأصبعه إلى فمه. فقلت له: كان يكذب؟ فقال: برأسه، نعم. فقلت له: كان قد شاخ لعله كان يعمل عليه ويدلس عليه؟ فقال: لا يا بني كان يتعمد.

وقال أبو حاتم الرازي: حضرت محمد بن حميد وحضره عون بن جرير فجعل ابن حميد يحدث بحديث عن جرير فيه شعر، فقال عون: ليس هذا الشعر في الحديث إنما هو من كلام أبي، فتغافل ابن حميد ومر فيه.

وقال أبو نعيم عبد الملك بن محمد بن عدى: سمعت أبا حاتم محمد بن إدريس الرازي في منزله وعنده عبد الرحمن بن يوسف بن خراش وجماعة من مشايخ أهل الري وحفاظهم للحديث، فذكروا ابن حميد فأجمعوا على أنه ضعيف فى الحديث جداً، وأنه يحدث بما لم يسمعه، وأنه يأخذ أحاديث لأهل البصرة والكوفة فيحدث بها عن الرازيين.

وقال أبو العباس بن سعيد: سمعت داود بن يحيي يقول: حدثنا عنه - يعنى محمد ابن حميد - أبو حاتم قديما، ثم تركه بأخرة.

وقال: وسمعت عبد الرحمن بن يوسف بن خراش يقول: حدثنا ابن حميد وكان والله يكذب.

وقال سعيد بن عمرو البرذعي: قلت لأبى حاتم: أصح ما صح عندك في محمد بن حميد الرازي أي شيء هو؟ فقال لي: كان بلغني عن شيخ في الخلقانيين أو الجوالقيين أو نحو ما قال أبو حاتم: إن عنده كتابا عن أبي زهير، فأتيته أنا وفتى من أهل الري من أصحابنا فأخرج

إلينا ذلك الكتاب، فنظرت فيه، فإذا الكتاب ليس من حديث أبي زهير، وهي من أحاديث على بن مجاهد، فأبى أن يرجع، فقمت عنه، وقلت لصاحبي: هذا كذاب لا يحسن يكذب، أو نحو ما قال أبو حاتم، قال: ثم إني أتيت محمد بن حميد بعد ذاك، فأخرج إلى ذلك الجزء الذي رأيته عند ذلك الشيخ بعينه، فقلت لمحمد بن حميد: ممن سمعت هذا؟ قال: من على ابن مجاهد وقع الكتاب إلى حاذق لا يجهل ما بين على إلى أبي زهير، فكتبت منها أحاديث، فقرأها على محمد بن حميد، وقال فيها: حدثنا على بن مجاهد، فأسقط فى يدى وتحيرت، فأتيت الشاب الذي كان معي يوم أتيت ذلك الشيخ، فأخذت بيده فصرنا جميعا إلى الشيخ، فسألناه عن الكتاب الذي كان أخرجه إلينا يومئذ، فقال: ليس الكتاب عندي اليوم قد استعاره منى محمد بن حميد منذ أيام.

قال أبو حاتم : فبهذا استدللت على أنه كان يومئ إلى أنه أمر مكشوف.

وقال ابن حبان: ينفرد عن الثقات بالمقلوبات[1].

وقال أبو على النيسابوري: قلت لابن خزيمة: لو حدث الأستاذ عن محمد بن حميد فإن أحمد قد أحسن الثناء عليه؟ فقال: إنه لم يعرفه، ولو عرفه كما عرفناه ما أثنى عليه أصلا.

الخلاصة:

- يتضح من خلال توثيق ابن معين لابن حميد أن الأخير استقبل ابن معين وأحمد بن حنبل بأحاديث مستقيمة فظنا أن ذلك شأنه فوثقاه[2]، أو كان ذلك بداية أمره.
- جمهور الأئمة على جرح ابن حميد.
- كذبه كل من: أبو زرعة، وإسحاق بن منصور، وصالح بن محمد، وابن خراش.
- ضعفه أهل بلده.
- يحدث بما لم يسمعه، ويتضح ذلك من خلال النظر في قصة البرذعي، وقصة أبو حاتم الرازي.
- يزيد في حديثه، ذكر ذلك الدامغاني، وصالح بن محمد.
- فالراجح: أنه ضعيف. والله أعلم.

---

[1] المجروحين (٢/٣٠٣).

[2] تحقيق المعلمي على كتاب الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة (صحيفة ٣٠).

٢- مهران بن أبي عمر العطار، أبو عبد الله الرازي:

روى عن أبي سنان سعيد بن سنان الشيباني وسعيد بن أبي عروبة، وغيرهما. وروى عنه محمد بن أمية الساوي ومحمد بن حميد الرازي، وغيرهما.

صدوق سيء الحفظ له أوهام[1].

٣- سعيد بن سنان البرجمي، أبو سنان الشيباني الأصغر الكوفي الرازي، نزل قزوين:

روى عن أبي حصين عثمان بن عاصم الأسدي وعلقمة بن مرثد، وغيرهما. وروى عنه مهران ابن أبي عمر الرازى وموسى بن أعين، وغيرهما.

صدوق له أوهام[2].

٤- علقمة بن مرثد الحضرمي، أبو الحارث الكوفي:

روى عن سعد بن عبيدة وسليمان بن بريدة، وغيرهما. وروى عنه الحكم بن ظهير وأبو سنان سعيد بن سنان، وغيرهما.

ثقة، توفي آخر ولاية خالد القسرى على العراق[3].

٥- سليمان بن بريدة بن الحصيب الأسلمي المروزي، قاضيها، أخو عبد الله بن بريدة:

روى عن أبيه بريدة الأسلمي وعمران بن حصين، وغيرهما. وروى عنه علقمة بن مرثد وغيلان ابن جامع، وغيرهما.

ثقة، توفي سنة (١٠٥) هـ بمرو[4].

---

[1] تهذيب الكمال (٢٤٥/٧)، تهذيب التهذيب (١٦٦/٤)، تقريب التهذيب (صحيفة ٦١٤).

[2] تهذيب الكمال (١٧١/٣)، تهذيب التهذيب (٢٥/٢)، تقريب التهذيب (صحيفة ٢٢٧).

[3] تهذيب الكمال (٢٢٠/٥)، تهذيب التهذيب (١٤١/٣)، تقريب التهذيب (صحيفة ٤٣٧).

[4] تهذيب الكمال (٢٦٦/٣)، تهذيب التهذيب (٨٦/٢)، تقريب التهذيب (صحيفة ٢٤٧).

ثالثاً: الحكم على الحديث:

الحديث ضعيف جداً؛ وذلك لأمور:

١- فيه محمد بن حميد وهو ضعيف.

٢- فيه مهران بن أبي عمر وهو صدوق سيء الحفظ له أوهام، قال البخاري: في حديثه اضطراب.

٣- تفرد به مهران، ولا بد أن يتابع.

المبحث الثاني: الأحاديث الواردة في إعادة صلاة من صلى على الميت.

(٥٦) عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف: أن مسكينة مرضت، فأُخبر رسولُ الله – صلى الله عليه وسلم– بمرضها. قال: وكان رسولُ الله –صلى الله عليه وسلم– يعُود المساكين، ويسأل عنهم، فقال كان رسولُ الله – صلى الله عليه وسلم–: «إذا ماتت فآذنوني بها». فخُرج بجنازتها ليلاً، فكرهوا أن يوقظوا رسولَ الله – صلى الله عليه وسلم– فلما أصبح رسولُ الله – صلى الله عليه وسلم– أُخبر بالذي كان من شأْنها، فقال: «ألم آمركم أن تؤذنوني بها؟»، فقالوا : يا رسول الله ، كرهنا أن نوقظك ونخرجك ليلاً ، فخرجَ رسولُ الله – صلى الله عليه وسلم– حتى صفَّ بالناسِ على قَبرِها، وكبَّر أربع تكبيرات .

أولاً: تخريج الحديث:

الحديث مداره على محمد بن شهاب الزهري، واختلف عنه على ثلاثة أوجه:

الوجه الأول: الزهري، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف مرسلاً.

الوجه الثاني: الزهري، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف عن أبيه.

الوجه الثالث: الزهري، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف أن بعض أصحاب رسول الله – صلى الله عليه وسلم– أخبره.

أما الوجه الأول، فرواه عن محمد بن شهاب الزهري، كل من:

١– مالك بن أنس:

أخرجه مالك في "الموطأ" (٣١٨/٢ برقم٧٧٢)، كتاب الجنائز، باب ما جاء في التكبير على الجنائز.

ومن طريقه أخرجه الشافعي في (٩٢/٢ برقم٥٩٤). والبيهقي في "معرفة السنن والآثار" (٢٩٤/٥ برقم ٧٥٧٨)، كتاب الجنائز، باب التكبير على الجنائز وغير ذلك. والنسائي في (٤٠/٤ برقم ١٩٠٧)، كتاب الجنائز، باب الإذن بالجنازة. وفي الكبرى (٤١٤/٢ برقم ٢٠٤٥)، كتاب الجنائز باب الأمر بالجنازة. والروياني في "مسنده" بمثله (٢٩٤/٢ برقم١٢٣٨).

٢- **ابن جريج:**

أخرجه عبدالرزاق في "المصنف"(٥١٨/٣ برقم٦٥٤٢). بزيادة في أثنائه (فكان رسول الله - صلى الله عليه وسلم- يسأل عنها، وكان أحسن شيء، أو قال: أحسن الناس عيادة للمريض)

٣- **يونس بن يزيد:**

أخرجه النسائي بمعناه في (٦٩/٤ برقم١٩٦٩) باب الصلاة على الجنازة بالليل. قال: أخبرنا يونس بن عبد الأعلى قال أنبأنا بن وهب قال حدثني يونس.

الوجه الثاني: فلم يروه عن الزهري إلا سفيان بن حسين:

أخرجه ابن أبي شيبة في"المصنف" بمعناه (٤١٩/٧ برقم١٢٠٦٩)، قال: حدثنا سعيد بن يحيى ، عن سفيان بن حسين. ومن طريقه أخرجه الطبراني في (٨٤/٦ برقم ٥٥٨٦).

قال الدارقطني: وخالفه يزيد بن هارون: فرواه عن سفيان بن حسين ، عن الزهري ، عن أبي أمامة ابن سهل مرسلاً.

الوجه الثالث: لم يروه عن الزهري إلا الأوزاعي:

أخرجه أبو نعيم في "معرفة الصحابة" (برقم ٧٢٢٥)، قال: حدثنا سليمان بن أحمد ثنا أحمد بن مسعود ثنا محمد بن كثير، به.

وأخرجه البيهقي في "السنن الكبير" (٤٢١/٤ برقم٧١٠٠)، أخبرنا أبو عبدالله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو، قالا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، قال: حدثنا الربيع بن سليمان، قال: حدثنا بشر بن بكر، به.

ثانياً: دراسة الرواة المختلفين:

أما مدار الحديث، فهو: **محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب بن عبد الله بن الحارث بن زهرة القرشى الزهرى ، أبو بكر المدنى، نزيل الشام:**

الإمام العلم الفقيه حافظ زمانه؛ متفق على جلالته وإتقانه وتثبته.

توفي رحمه الله تعالى سنة (١٢٥) هـ[١].

وقد روى الوجه الأول عن الزهري جماعة من أصحابه، وهم:

١- مالك بن أنس بن مالك بن أبي عامر بن عمرو الأصبحى الحميرى، إمام دار الهجرة وفقيهها، رأس المتقنين، وكبير المتثبتين.

ومالك أثبت أصحاب الزهري، قال أبو حاتم الرازي: مالك أثبت أصحاب الزهري، فإذا خالفوا مالكاً من أهل الحجاز حكم لمالك، وهو أقوى عن الزهري من ابن عيينة وأقل خطأً منه. وقال يحيى بن إسماعيل الواسطي: سمعت يحيى بن سعيد القطان، وذكر يوماً أصحاب الزهري فبدأ بمالك في أولهم ..[٢]

وقد سأل ابن معين: من أثبت من روى عن الزهري؟ فقال: مالك بن أنس، ثم معمر، ثم عقيل، ثم يونس، ثم شعيب، والأوزاعي ..[٣].

وقال ابن معين: وأصحاب الزهري: شعيب، ومعمر، وعقيل، ويونس، والأوزاعي.

قال رجل ليحيي: فمالك بن أنس؟ قال: ذاك من أرفعِهم[٤].

٢- عبدالملك بن عبدالعزيز بن جريج الأموي مولاهم، أبو خالد المكي:

هو ثقة حافظ، لكنه يدلس، وقد تكلم في حديثه عن الزهري[٥].

٣- يونس بن يزيد بن أبي النجاد الأيلي، أبو يزيد القرشي[٦]:

روى عن الزهري وعكرمة مولى ابن عباس ونافع مولى بن عمر، وغيرهم. وروى عنه ابن المبارك والليث بن سعد وابن وهب، وغيرهم.

وثقة ابن معين، وأحمد، والعجلي، والنسائي. وقال أبو زرعة: صدوق.

وقال يعقوب بن أبي شيبة: صالح الحديث، عالم بحديث الزهري.

---

[١] سبقت ترجمته في الحديث رقم (١٦).

[٢] شرح علل الترمذي (٢/٤٧٨).

[٣] سؤالات ابن الجنيد لابن معين (برقم ١٥٦)، وبنحوه في سؤالات ابن طالوت لابن معين (برقم١٧).

[٤] سؤالات ابن الجنيد لابن معين (برقم ٥٤٥).

[٥] سبقت ترجمته في الحديث رقم (٣٣).

[٦] أنظر تهذيب الكمال (٨/٢٢١)، وميزان الاعتدال (٤/ ٤٨٤)، وسير أعلام النبلاء (٦/ ٢٩٧)، وشرح العلل (٢/٤٧٨)، وتهذيب التهذيب (٤/٤٧٤)، وتقريب التهذيب (٦٨٧).

وقال ابن المبارك، وابن مهدي: كتابه صحيح.

وقال أحمد: في حديث يونس بن يزيد عن الزهري منكرات.

وهو ثقة حجة في حديث الزهري، وفي حديثه عن غير الزهري ربما وهم أو أخطأ.

فأما الوجه الثاني: فلم يروه عن الزهري إلا سفيان بن حسين:

- سفيان بن حسين بن الحسن ، أبو محمد و يقال أبو الحسن الواسطي:

روى عن محمد بن سيرين ومحمد بن مسلم بن شهاب الزهرى، وغيرهما. وروى عنه يزيد بن هارون ويحيى بن سعيد، وغيرهما.

اتفقوا أنه ثقة في غير الزهري[1].

قال أبو حاتم: ليس به بأس إلا في الزهري[2].

ضعفه أحمد بن حنبل وغيره في الزهري وقووه في غيره[3].

قال ابن معين: ليس به بأس. هو صالح. حديثه عن الزهري فقط ليس بذاك[4].

أما الوجه الثالث: فلم يرويه عن الزهري، إلا الأوزاعي:

عبد الرحمن بن عمرو بن أبي عمرو : يحمد الشامى الدمشقى[5]، عالم الشام:

روى عن الزهري وثابت بن معبد ويحى بن أبي كثير، وغيرهم. وروى عنه بشر بن بكر ومحمد بن كثير المصيصي ومالك، وغيرهم.

حافظ ثقة حجة، متفقٌ على جلالته وإتقانه. تكلموا في حديثه عن الزهري.

قال ابن رجب: أما الأوزاعي فربما يهم عن الزهري[6].

وقال يعقوب بن شيبة عن ابن معين: الأوزاعي في الزهري ليس بذاك. قال يعقوب: ثقة ثبت إلا روايته عن الزهري خاصة فإن فيها شيئاً[7]. توفي سنة (١٥٧) هـ.

---

[1] تقريب التهذيب (صحيفة ٢٣٨).

[2] من تكلم فيه وهو موثق (صحيفة ٨٩).

[3] هدي الساري (٤٥٧/١).

[4] شرح علل الترمذي (٤٧٨/٢).

[5] تهذيب الكمال (٤٤٧/٤)،هذيب التهذيب (٥٣٨/٢)، تقريب التهذيب (صحيفة ٣٧٢).

[6] شرح علل الترمذي (٤٧٨/٢).

[7] تهذيب التهذيب (٥٣٨/٢).

ثالثاً: خلاصة الدراسة:

فتبين مما سبق في التخريج والدراسة، أن الحديث الحديث مداره على الزهري، واختلف عنه على ثلاثة أوجه:

الوجه الأول: الزهري، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف مرسلاً.

وقد رواه عن الزهري مالك ويونس وهما معروفان بالحفظ والإتقان وطول الصحبة والعلم بحديثه والضبط له. كما نص على ذلك العلماء.

الوجه الثاني: الزهري، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف عن أبيه.

لم يروه عن الزهري إلا سفيان بن حسين، وهو من أصحاب الطبقة الثالثة في الزهري كما تقدم. وقد ضعفه أحمد بن حنبل وغيره في الزهري وقووه في غيره.

الوجه الثالث: الزهري، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف أَنَّ بَعْضَ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ –صلى الله عليه وسلم– أَخْبَرَهُ.

لم يروه عن الزهري إلا الأوزاعي، وهو كما قال ابن معين: الأوزاعي في الزهري ليس بذاك.

وظهر مما سبق قوة الوجه الأول، عن الزهري. وذلك لأمور:

- اجتمع في رواية هذا الوجه ثلاثة من الثقات، وهم الكثرة.
- روى هذ الوجه مالك ويونس وهما في الطبقة الأولى من أصحاب الزهري حفظاً وإتقاناً وطول صحبة.
- سفيان بن حسين وهو راوي الوجه الثاني، ضعفه أحمد في روايته عن الزهري وقواه في غيره.
- الأوزاعي وهو راوي الوجه الثالث، قال ابن معين: الأوزاعي في الزهري ليس بذاك.
- رجح الوجه الأول أبي حاتم، والبيهقي:

قال ابن أبي حاتم: وسألت أبِي عن حديث، رواه أبو سفيان الحميري، عن سفيان بن حسين، عنِ الزُّهرِيِّ، عن أبِي أُمامة بن سهل بن حنيف، عن أبيه، أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى على قبر.

قال أبِي : هذا خطأٌ ، والصحيح حدِيث يونس بن يزيد وجماعة، عن الزهري، عن أبي أمامة، عن النبي -صلى الله عليه وسلم-؛ بلا "أبيه"[١].

وقال البيهقي معلقاً على الوجه الذي: رواه سفيان بن حسين. **والصحيح رواية مالك ومن تابعه مرسلا دون ذكر أبيه فيه**[٢].

الحكم على الحديث من الوجه الراجح:

مرسل، وإسناده صحيح.

---

[١] كتاب العلل لابن أبي حاتم (صحيفة ٤٧٤ المسألة رقم ٤٦٣).

[٢] السنن الكبير (٧/٣٨٠ برقم٧٠١٧).

(٥٧) عن أبي سعيد قال : – كانت سوداء تقم المسجد، فتوفيت ليلا. فلما أصبح رسول الله –صلى الله عليه وسلم– أخبر بموتها. فقال: «ألا آذنتموني بها ؟». فخرج بأصحابه فوقف على قبرها فكبر عليها والناس من خلفه ودعا لها ثم انصرف.

أولاً: تخريج الحديث:

أخرجه ابن ماجه في "السنن" (١/٤٩٠ رقم١٥٣٣)، كتاب الجنائز، باب ما جاء في الصلاة على القبر. قال: حدثنا أبو كريب حدثنا سعيد بن شرحبيل عن ابن لهيعة عن عبيد الله ابن المغيرة عن أبي الهيثم، به.

ثانياً: دراسة إسناد الحديث:

١– محمد بن العلاء بن كُريب الهمداني، أبو كريب الكوفي:

روى عن زيد بن الحباب وسعيد بن شرحبيل، وغيرهما. وروى عنه النسائى وابن ماجه، وغيرهما.

ثقة حافظ، توفي سنة (٢٤٧) هـ[١].

٢– سعيد بن شرحبيل الكندى العفيفى الكوفى:

روى عن الصباح بن سهل البصرى وعبد الله بن لهيعة، وغيرهما. وروى عنه محمد بن عبيد بن عتبة الكندى وأبو كريب محمد بن العلاء، وغيرهما.

صدوق، روى له البخاري في صفة النبي –صلى الله عليه وسلم– وفي المغازي.

توفي سنة (٢١٢) هـ[٢].

---

[١] تهذيب الكمال (٤٦٦/٦)، تهذيب التهذيب (٦٦٧/٣)، تقريب التهذيب (صحيفة ٥٥٧).

[٢] تهذيب الكمال (١٧٣/٣)، تهذيب التهذيب (٢٦/٢)، تقريب التهذيب (صحيفة ٢٢٨).

٣- عبد الله بن لهيعة بن عقبة الحضرمي الأعدولى، ويقال الغافقي، أبو عبد الرحمن، ويقال أبو النضر، المصري الفقيه القاضي[1]:

روى عن عبيد الله بن أبي جعفر وعبيد الله بن المغيرة بن معيقيب، وغيرهما. وروى عنه سعيد بن شرحبيل وسعيد بن كثير، وغيرهما.

ضعيف، ورواية العبادلة عنه صالحة في الجملة مع اشتراط تصريحه بالسماع.

٤- عبيد الله بن المغيرة بن معيقيب، أبو المغيرة السبئى المصرى:

روى عن سالم أبي النضر وأبي الهيثم سليمان بن عمرو، وغيرهما. وروى عنه بكر بن مضر وعبد الله بن لهيعة، وغيرهما.

صدوق، توفي سنة (١٣١) هـ[2].

٥- سليمان بن عمرو بن عبد، أبو عبيد، الليثي، أبو الهيثم المصري:

روى عن أبي سعيد وتربى على يده، وأبي هريرة، وغيرهما، وروى عنه دراج، وكعب بن علقمة، غيرهما.

ثقة، من الطبقة الرابعة من التابعين.

ثالثاً: الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد ضعيف، لأجل ابن لهيعة.

قال البوصيري: في إسناده ابن لهيعة وهو ضعيف.

وللحديث شواهد صحيحة مخرجه في الصحيحين وغيرهما، كما سيأتي إن شاء الله تعالى.

---

(١) سبقت ترجمته في الحديث رقم (١).

(٢) تهذيب الكمال (١٧٣/٣)، تهذيب التهذيب (٢٨/٣)، تقريب التهذيب (صحيفة ٢٢٨).

(٥٨) عن عقبة بن عامر الجهني أن النبي –صلى الله عليه وسلم– خرج يوماً فصلى على أهل أحد صلاته على الميت ثم انصرف إلى المنبر .

تخريج الحديث:

أخرجه البخاري واللفظ له (رقم ١٣٤٤)، كتاب الجنائز، باب الصلاة على الشهيد. وفي (رقم ٣٥٩٦)، كتاب المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام. وفي (رقم ٤٠٤٢)، كتاب المغازي، باب غزوة أحد. وفي (رقم ٤٠٨٥)، كتاب المغازي، باب من قتل من المسلمين يوم أحد. وفي (رقم٦٤٢٦)، كتاب الرقاق، باب ما يحذر من زهرة الدنيا والتنافس فيها. وفي (رقم ٦٥٩٠)، كتاب القدر، باب في الحوض.

وأخرجه مسلم بلفظه (رقم ٢٢٩٦)، كتاب الفضائل.

(٥٩) عن عبد الله بن الزبير رضي الله عنه: أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- أمر يوم أحد بحمزة فسجى ببردة ثم صلى عليه فكبر تسع تكبيرات ثم أتى بالقتلى يصفون ويصلى عليهم وعليه معهم.

أولاً: تخريج الحديث:

أخرجه الطحاوي في "شرح معاني الآثار"، كتاب الجنائز، باب الصلاة على الشهداء. من طريق ابن إسحاق قال حدثني يحي بن عباد بن عبد الله بن الزبير عن أبيه يعنى عن عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما، فذكره.

وأخرجه ابن شاهين بمثل إسناد الطحاوي، كما ذكر ذلك بدر الدين العيني في "عمدة القاري" (٢٢٨/٨).

ثانياً: دراسة إسناد الحديث:

١- فهد بن سليمان بن يحيى الكوفي، يكنى أبا محمد:

روى عن يحي بن عبدالحميد وعلي بن معبد، وغيرهما. وروى عنه الطحاوي وغيره.

توفى بمصر فى صفر سنة (٢٧٥) هـ [١]، وكان **ثقة ثبتًا.**

٢- يوسف بن بهلول التميمي، أبو يعقوب الأنباري:

روى عن شريك بن عبد الله وعبد الله بن إدريس، وغيرهما. وروى عنه حنبل بن إسحاق بن حنبل وعبد بن حميد، وغيرهما.

ثقة، توفي سنة (٢١٨) هـ[٢].

---

[١] مغاني الأخيار (٤٥٩/٢ رقم٢١١٠).

[٢] تهذيب الكمال (١٨٩/٨)، تهذيب التهذيب (٤٥٣/٤)، تقريب التهذيب (صحيفة ٦٨٣).

٣- عبد الله بن إدريس بن يزيد بن عبد الرحمن الأودي الزعافري، أبو محمد الكوفي:
روى عن مالك بن أنس ومحمد بن إسحاق بن يسار، وغيرهما. وروى عنه يحيى بن يوسف الزمي ويوسف بن بهلول التميمي، وغيرهما.
ثقة فقيه عابد، توفي سنة (١٩٢) هـ[١].
٤- محمد بن إسحاق بن يسار المدني:

ثقة في المغازي والسير، صدوق في غيرها يدلس عن الضعفاء والمتروكين. توفي سنة(١٥٠)هـ[٢].

٥- يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير بن العوام القرشي الأسدي المدني:

عبد الله بن الزبير وعبد الله بن عروة بن الزبير، وغيرهما. وروى عنه موسى بن عقبة ومحمد بن إسحاق، وغيرهما.

ثقة، توفي بعد (١٠٠) هـ[٣].

ثالثاً: الحكم على الحديث:
الحديث حسن ورجاله ثقات، إلا ابن إسحاق فإنه حجة في المغازي، صدوق يدلس. وقد صرح بالسماع.
قال الألباني: إسناده حسن[٤].

---

[١] تهذيب الكمال (٨٦/٤)، تهذيب التهذيب (٣٠١/٢)، تقريب التهذيب (صحيفة ٣٠٧).
[٢] سبقت ترجمته في الحديث رقم (١١).
[٣] تهذيب الكمال (٥٤/٨)، تهذيب التهذيب (٣٦٦/٤)، تقريب التهذيب (صحيفة ٦٦٢).
[٤] أحكام الجنائز (صحيفة ٨٢).

(٦٠) عن ابن عباس – رضي الله عنه – قال: أتى بهم رسول الله –صلى الله عليه وسلم– يوم أحد، فجعل يصلي على عشرة عشرة، وحمزة هو كما هو، يرفعون وهو كما هو موضوع.

أولاً: تخريج الحديث:

أخرجه ابن ماجه في (٤٨٥/١ رقم ١٥١٣)، كتاب الجنائز، باب ما جاء في الصلاة على الشهداء ودفنهم. قال: حدثنا محمد بن عبدالله بن نمير.

وبمثل إسناد ابن ماجه أخرجه الطحاوي في "مشكل الآثار" (٥٠٣/١ رقم ٢٨٨٥)، كتاب الجنائز، باب الصلاة على الشهداء.

وأخرجه ابن أبي شيبة بنحوه وفيه قصة في "المصنف" (٣٦٣/٢٠ رقم٣٧٩٤١)، باب هذا ما حفظ أبو بكر في أحد، وما جاء فيها. قال: حدثنا أحمد بن عبد الله.

وبمثل إسناد ابن أبي شيبة أخرجه الطحاوي في "مشكل الآثار" (٥٠٣/١ رقم ٢٨٨٦)، كتاب الجنائز، باب الصلاة على الشهداء. والبيهقي في "السنن" (٣٠٩/٧ رقم ٦٨٨٧)، كتاب الجنائز، باب من زعم أن النبي –صلى الله عليه وسلم– صلى على شهداء أحد. بنحوه وفيه قصة. والطبراني في (١٥٥/٣ رقم٢٩٣٤)، بنحوه وفيه قصة. وابن سعد في "الطبقات" (١٤/٣)، بنحوه وفيه قصة بلفظ: (لما قتل حمزة يوم أحد أقبلت صفية تطلبه، لا تدري ما صنع؟ قال: فلقيت عليا والزبير، فقال: علي للزبير أذكر لأمك، قال: الزبير لا بل اذكر أنت لعمتك، قالت: ما فعل حمزة؟ قال: فأرياها أنهما لا يدريان، قال: فجاء النبي – صلى الله عليه وسلم– فقال: ((إني أخاف على عقلها))، قال: فوضع يده على صدرها، ودعا لها فاسترجعت وبكت، ثم جاء فقام عليه وقد مثل به، فقال: ((لو لا جزع النساء لتركته حتى يحشر من حواصل الطير وبطون السباع)) ..). والبزار[1] في "مسنده" كما ذكر ذلك بدر الدين العيني في "عمدة القاري" (٢٢٧/٨)، بنحوه وفيه قصة. وأخرجه الحاكم في "المستدرك" (١٩٨/٣)، في معرفة الصحابة. وفيه قصة.

---

[1] وعزاه الهيثمي في "مجمع الزوائد" للبزار ولم يذكر إسناده، أنظر (٦/ ١٧١).

وأخرجه الطبراني في (٣/ ١٥٥ رقم٢٩٣٥)، قال: حدثنا الحضرمي، قال: حدثنا يزيد بن مهران. مختصراً.

ثلاثتهم (محمد بن عبدالله، وأحمد بن عبدالله، ويزيد بن مهران)، عن أبو بكر بن عياش، عن يزيد بن أبي زياد، عن مقسم، به.

ومن طريق آخر: أخرجه الدارقطني في "السنن" (٤/ ١١٦)، والمحاملي في "أماليه" (١/ ١٢٨)، كلاهما من طريق عبد العزيز بن عمران، قال: حدثني أفلح بن سعيد عن محمد بن كعب عن بن عباس –رضي الله عنه–، بزيادة في أثناءه بلفظ: (حتى صلى عليه سبعين صلاة). ثم قال الدارقطني: وعبدالعزيز هذا ضعيف.

ومن طريق آخر: أخرجه ابن هشام في "السيرة" (٢/ ٩٧)، باب صلاة الرسول على حمزة والقتلى. قال: قال ابن اسحاق: وحدثني من لا أتهم عن مقسم، مولى عبدالله بن الحارث، عن ابن عباس –رضي الله عنه–، بزيادة في آخره (حتى صلى عليه ثنتين وسبعين صلاة).

قول محمد بن إسحاق صاحب المغازي: "حدثني من لا أتهم"، فإنه جاء بأخبار كثيرة في السير يرويها بمثل هذه الصيغة، ومعروف أن ابن إسحاق يروي عن المجهولين والمتروكين [1].

يقول السهيلي: قول ابن إسحاق في هذا الحديث "حدثني من لا أتهم" يعني: الحسن بن عمارة – فيما ذكروا – ولا خلاف في ضعف الحسن بن عمارة عند أهل الحديث، وأكثرهم لا يرونه شيئا، وإن كان الذي قال ابن إسحاق: "حدثني من لا أتهم" غير الحسن فهو مجهول والجهل يوبقه[2].

قال ابن حجر: والحامل للسهيلي على ذلك ما وقع في "مقدمة مسلم" عن شعبة أن الحسن بن عمارة حدثه عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس: أن النبي صلى الله عليه وسلم (صلى على قتلى أحد)، فسألت الحكم فقال: لم يصل عليهم، انتهى. لكن حديث ابن عباس روي من طرق أخرى[3].

---

[1] تحرير علوم الحديث (١/ ٤٩٦).

[2] الروض الأنف (٣/ ٢٨٣).

[3] التلخيص الحبير (٢/ ٢٨٣). وإلى ذلك أشار الزيلعي في "نصب الراية" (٢/ ٣١١).

ثانياً: دراسة إسناد الحديث:

١- محمد بن عبد الله بن نمير الهمداني الخارفي، أبو عبد الرحمن الكوفي الحافظ:

روى عن أبو بكر بن عياش وزيد بن الحباب، وغيرهما. وروى عنه ابن ماجه والبخاري، وغيرهما.

ثقة حافظ، توفي سنة (٢٣٤) هـ[١].

٢- أبو بكر بن عياش بن سالم الأسدي الكوفي المقرىء الحناط:

روى عن يزيد بن أبي يزيد وأبي إسحاق السبيعي، وغيرهما. وروى عنه أحمد بن عبدالله ومحمد بن عبدالله، وغيرهما.

ثقة عابد إلا أنه لما كبر ساء حفظه، توفي سنة (١٩٤) هـ[٢].

٣- يزيد بن أبي زياد القرشي الهاشمي، مولاهم، أبو عبد الله الكوفي:

روى عن عيسى بن فائد ومقسم، وغيرهما. وروى عنه أبو بكر بن عياش وأبو عوانة الوضاح بن عبدالله، وغيرهما.

قال ابن سعد: كان ثقة في نفسه، إلا أنه اختلط في آخر عمره فجاء بالعجائب.

وقال ابن شاهين في "الثقات": قال أحمد بن صالح المصري: يزيد بن أبي زياد ثقة، ولا يعجبني قول من تكلم فيه.

وقال يعقوب بن سفيان: ويزيد وإن كانوا يتكلمون فيه لتغيره فهو على العدالة والثقة، وإن لم يكن مثل الحكم ومنصور والأعمش، فهو مقبول القول ثقة.

وقال ابن حبان: كان صدوقاً، إلا أنه لما كبر ساء حفظه وتغير، وكان يلقن ما لقن، فوقعت المناكير فى حديثه، فسماع من سمع منه قبل التغير صحيح.

لذلك روى له البخاري في صحيحه معلقاً، ورى له في جزء "رفع اليدين في الصلاة"، وفي "الأدب". وروى له مسلم مقروناً بغيره. واحتج به الباقون.

وقال العجلي: جائز الحديث، وكان بأخره يلقن وأخوه برد ثقة، وهو أرفع من أخيه يزيد.

---

[١] تهذيب الكمال (٣٩٠/٦)، تهذيب التهذيب (٦١٨/٣)، تقريب التهذيب (صحيفة ٥٤٦).

[٢] تهذيب الكمال (٢٥٧/٨)، تهذيب التهذيب (٤٩٢/٤)، تقريب التهذيب (صحيفة ٦٩٣).

وقال أحمد بن سنان القطان، عن عبد الرحمن بن مهدي: ليث بن أبي سليم، وعطاء ابن السائب، ويزيد بن أبي زياد، ليث أحسنهم حالا عندي.

والليث صدوق اختلط واخطأ كثيراً.

وقال مسلم في مقدمة "كتابه": فإن اسم الستر و الصدق وتعاطي العلم يشملهم: كعطاء بن السائب ويزيد بن أبي زياد وليث بن أبي سليم ونظرائهم من حمال الآثار.

عن عثمان بن أبي شيبة قال: سألت جريراً عن ليث وعطاء بن السائب ويزيد بن أبي زياد فقال: يزيد أحسنهم استقامة في الحديث، ثم عطاء قال عبد الله وسألت أبي عن هذا فقال: أقول كما قال جرير.

روى ذلك البخاري. وعطاء؛ صدوق اختلط.

قال أبو عبيد الآجري، عن أبي داود: لا أعلم أحدا ترك حديثه، وغيره أحب إلي منه.

وقال أبو زرعة: لين، يكتب حديثه ولا يحتج به.

وقال أبو أحمد بن عدى: وهو من شيعة أهل الكوفة، ومع ضعفه يكتب حديثه.

وقال عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه: لم يكن بالحافظ.

وقال في موضع آخر: حديثه ليس بذاك.

وقال عباس الدوري، عن يحيى بن معين: لا يحتج بحديثه.

وقال عثمان بن سعيد الدارمي، عن يحيى بن معين: ليس بالقوى.

وقال أبو حاتم: ليس بالقوى.

وقال النسائي: ليس بالقوى.

وقال الدارقطني: لا يخرج عنه في الصحيح؛ ضعيف يخطىء كثيراً، ويلقن إذا لقن.

توفي سنة (١٣٧) هـ[1].

الخلاصة:

- أجمع أهل الحديث أن يزيد اختلط في آخره وساء حفظه.

---

[1] تهذيب الكمال (١٢٦/٨)، تهذيب التهذيب (٤١٢/٤)، التاريخ الكبير (٨/ ٣٣٤)، تقريب التهذيب(٦٧٣)، الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة (رقم ٦٣٠٥)، الكواكب النيرات (صحيفة ٥٠٩)، سؤالات ابن الجنيد للإمام ابن معين (رقم ٩٢٩و٩٣٦).

- عدله أحمد بن صالح ويعقوب بن سفيان وابن حبان.
- جرحه الإمام أحمد وابن معين وأبي زرعة والدارقطني.
- قول أبو حاتم والنسائي "ليس بالقوي"، أما أبو حاتم فقال عنه الذهبي: وبالاستقراء إذا قال أبو حاتم: "ليس بالقوي" يريد بها أن هذا الشيخ لم يبلغ درجة القوي الثبت.أ.هـ[١].
وأما النسائي فقال عن نفسه: قولنا "ليس بالقوي" ليس بجرح مفسد[٢].
- من خلال النظر في الموازنة التي أجراها ابن مهدي وجرير، أجد أن عطاء والليث ويزيد يشملهم اسم الصدق والستر؛ ويؤيد ذلك ما ذكره مسلم وابن أبي حاتم سابقاً.
- من خلال النظر في أقوال المجرحين أجد أنهم نفوا عنه القوة مطلقاً، ولم يثبتوا الضعف مطلقاً.
- ومن خلال أقوال المعدلين والمجرحين: يتبين أن يزيد **صدوق، سيء الحفظ اختلط بآخره.**

٤- مقسم بن بجرة ويقال ابن نجدة أبو القاسم ويقال أبو العباس مولى عبد الله بن الحارث:

روى عن عبدالله بن عباس وعائشة -رضي الله عنهم-، وغيرهما. وروى عنه يزيد بن أبي يزيد والنعمان بن ثابت، وغيرهما.
صدوق وكان يرسل، توفي سنة (١٠١) هـ[٣].

ثالثاً: الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد فيه ضعف؛ لأجل يزيد بن أبي يزيد فإنه صدوق، سيء الحفظ. ولكنه يتقوى بمجموع طرقه إلى الحسن لغيره.
وله شواهد من حديث جابر بن عبدالله، وابن مسعود، وغيرهما. كما سيأتي تخريجها ودراستها قريباً إن شاء الله تعالى.

---

[١] الموقظة (صحيفة ٨٣).
[٢] المصدر السابق (صيحفة ٨٣).
[٣] تهذيب الكمال (٢١٥/٧)، تهذيب التهذيب (١٤٧/٤)، تقريب التهذيب (صحيفة ٦٠٨).

(٦١) عن ابن مسعود -رضي الله عنه- قال: أن النساء كن يوم أحد خلف المسلمين، يجهزن على جرحى المشركين، فلو حلفت يومئذ رجوت أن أبر : إنه ليس أحد منا يريد الدنيا، حتى أنزل الله عز وجل: ﴿مِنكُم مَّن يُرِيدُ ٱلدُّنْيَا وَمِنكُم مَّن يُرِيدُ ٱلْأَخِرَةَ ۚ ثُمَّ صَرَفَكُمْ عَنْهُمْ لِيَبْتَلِيَكُمْ﴾[آل عمران: ١٥٢] إلى أن قال: فوضع رسول الله -صلى الله عليه وسلم- حمزة فصلى عليه وجيء برجل من الأنصار فوضع إلى جنبه فصلى عليه فرفع الأنصاري وترك حمزة ثم جيء بآخر فوضعه إلى جنب حمزة فصلى عليه ثم رفع وترك حمزة حتى صلى عليه يومئذ سبعين صلاة.

أولاً: تخريج الحديث:

أخرجه الإمام أحمد في (٤١٨/٧ رقم٤٤١٤)، قال: حدثنا عفان، حدثنا حماد، حدثنا عطاء بن السائب، عن الشعبي، عن ابن مسعود -رضي الله عنه-.

وبمثل إسناده أخرجه ابن أبي شيبة في "مصنفه" (رقم ٣٧٩٣٨)، باب هذا ما حفظ أبو بكر في أحد، وما جاء فيها. مطولاً. وابن سعد في "الطبقات" (١٤/٣).

وأخرجه عبدالرزاق في "مصنفه" (رقم ٦٦٥٣)، من طريق الشعبي، مرسلاً.

وكذا أخرجه ابن سعد في "الطبقات" (١٦/٣).

ولابن أبي شيبة إسناد آخر: أخرجه في "مسنده" (رقم ٤٣٠)، قال: أنبأنا أحمد بن المفضل، عن أسباط بن، عن السدي، عن عبد خير، عن عبد الله بن مسعود -رضي الله عنه- ما كنت أرى أحدًا من أصحاب رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يريد الدنيا حتى نزل فينا يوم أحد: ﴿مِنكُم مَّن يُرِيدُ ٱلدُّنْيَا وَمِنكُم مَّن يُرِيدُ ٱلْأَخِرَةَ ۚ﴾بمثل حديث الشعبي ولكن ليس فيه زيادة الصلاة على حمزة.

وبمثل إسناد ابن أبي شيبه أخرجه الطبري في تفسيره (رقم ٨٠٣٦).

ثانياً: دراسة إسناد الحديث:

١- عفان بن مسلم بن عبد الله الباهلي، أبو عثمان الصفار البصري:

ثقة ثبت، تغير في مرض موته. توفي سنة (٢٢٠)هـ[1].

٢- حماد بن زيد بن درهم الأزدي الجهضمي ، أبو إسماعيل البصري الأزرق:

روى عن عثمان الشحام وعطاء بن السائب، وغيرهما. وروى عنه عفان بن مسلم وعلى ابن المديني، وغيرهما.

ثقة ثبت فقيه، توفي سنة (١٧٩) هـ[2].

٣- عطاء بن السائب بن مالك أبو محمد الثقفي الكوفي[3]:

روى عن طاووس بن كيسان وعامر الشعبي، وغيرهما. وروى عنه الحسن بن عبيد الله النخعى وحماد بن زيد، وغيرهما.

قال إبراهيم بن مهدي، عن حماد بن زيد: أتينا أيوب، فقال: اذهبوا فقد قدم عطاء بن السائب من الكوفة وهو ثقة.

وقال عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه: عطاء بن السائب ثقة رجل صالح.

وقال أبو عبيد الآجري، عن أبي داود: سمعت أحمد يقول: كان عطاء بن السائب من خيار عباد الله، كان يختم القرآن كل ليلة.

عن أبي بكر بن عياش: كنت إذا رأيت عطاء بن السائب وضرار بن مرة رأيت أثر البكاء على خدودهما.

---

(١) سبقت ترجمته في الحديث رقم (١٣).

(٢) تهذيب الكمال (٢/٢٧٤ رقم١٤٦٥)، تهذيب التهذيب (١/٤٨٠)، تقريب التهذيب (صحيفة ١٦٣ رقم١٤٩٨).

(٣) تهذيب الكمال (٥/١٧٠ رقم٤٥٢٣)، تهذيب التهذيب (٣/١٠٣)، تقريب التهذيب (صحيفة ٤٢٨ رقم٤٥٩٢)، الكواكب النيرات مع حاشية التحقيق (صحيفة ٣٣١) استفدت من كلام المحقق في عدد من سمع بعد وقبل الإختلاط فجزاه الله خيراً، التاريخ الكبير (٦/٤٦٥ رقم٣٠٠٠)، الجرح والتعديل (٦/٣٣٢ رقم ١٨٤٨)، النكت الظراف على تحفة الأشراف (٧/٥٠)، التلخيص الحبير (٤/٥١٧ رقم ٢١٥٧)، نتائج الأفكار في تخريج أحاديث الأذكار (١/٩٠).

قال على ابن المديني، عن يحيى بن سعيد القطان: ما سمعت أحدا من الناس يقول فى عطاء بن السائب شيئا قط فى حديثه القديم، و ما حدث سفيان وشعبة عن عطاء بن السائب صحيح إلا حديثين كان شعبة يقول: سمعتهما بآخرة عن زاذان.

وقال الساجي: صدوق ثقة، لم يتكلم الناس في حديثه القديم.

وقال النسائي: ثقة في حديثه القديم، إلا أنه تغير، ورواية حماد بن زيد وشعبة وسفيان عنه جيدة.

وقال أحمد بن عبد الله العجلي: كان شيخا ثقة قديماً، روى عن ابن أبى أوفى، و من سمع منه قديماً فهو صحيح الحديث، منهم: سفيان الثوري. فأما من سمع منه بآخرة فهو مضطرب الحديث، منهم: هشيم، وخالد بن عبد الله الواسطي، إلا أن عطاء بآخرة كان يتلقن إذا لقنوه في الحديث، لأنه كان غير صالح الكتاب، وأبوه تابعي ثقة.

وقال الطبراني: ثقة، اختلط في آخر عمره، فما رواه عنه المتقدمون فهو صحيح مثل سفيان، وشعبة، وزهير، وزائدة.

وقال العجلي: جائز الحديث، إلا أنه كان يلقن بآخره.

وقال أبو حاتم: كان محله الصدق قديماً قبل أن يختلط، صالح مستقيم الحديث، ثم بآخرة تغير حفظه، في حديثه تخاليط كثيرة، وقديم السماع من عطاء: سفيان، وشعبة. وفي حديث البصريين الذين يحدثون عنه تخاليط كثيرة لأنه قدم عليهم في آخر عمره، وما روى عنه ابن فضيل ففيه غلط واضطراب؛ رفع أشياء كان يرويها عن التابعين فرفعها إلى الصحابة.

قال أبو داود: وقال غير واحد: قدم عطاء البصرة قدمتين، سمع في القدمة الأولى منه الحمادان وهشام –الدستوائي–، والقدمة الثانية كان تغير فيها سمع منه وهيب، وإسماعيل بن عليه وعبدالوارث، فسماعهم منه ضعيف.

وقال ابن سعد: كان ثقة، وقد روى عنه المتقدمون، وقد كان تغير حفظه بآخره واختلط.

وقال ابن الجارود في "الضعفاء": حديث سفيان وشعبة وحماد بن سلمة عنه جيد، وحديث جرير وأشباه جرير ليس بذاك.

وقال يعقوب بن سفيان: هو ثقة حجة، وما روى عنه سفيان وشعبة وحماد بن سلمة سماع هؤلاء سماع قديم، وكان عطاء تغير بآخره، وفي رواية جرير و ابن فضيل وطبقتهم ضعيفة.

وقال أبو طالب، عن أحمد بن حنبل: من سمع منه قديما كان صحيحاً، ومن سمع منه حديثا لم يكن بشيء، سمع منه قديما شعبة وسفيان، وسمع منه حديثا جرير وخالد بن عبد الله وإسماعيل وعلى بن عاصم، وكان يرفع عن سعيد بن جبير شيئا لم يكن يرفعها.

قال ابن عدى: و عطاء اختلط في آخر عمره، فمن سمع منه قديما مثل الثورى و شعبة فحديثه مستقيم ومن سمع منه بعد الاختلاط فأحاديثه فيها بعض النكرة.

وقال وهيب: لما قدم عطاء البصرة قال: كتبت عن عبيدة ثلاثين حديثاً. ولم يسمع من عبيدة شيئاً، وهذا اختلاط شديد.

وقال عن يحيى أيضاً: عطاء بن السائب اختلط، فمن سمع منه قديما فهو صحيح، وما سمع منه جرير وذويه ليس من صحيح حديث عطاء، وقد سمع أبو عوانة من عطاء في الصحة وفي الاختلاط جميعاً ولا يحتج بحديثه.

قال يحيى بن معين: ليث بن أبي سليم ضعيف مثل عطاء بن السائب، وجميع من روى عن عطاء روى عنه في الاختلاط إلا شعبة وسفيان.

وقال الحاكم: تغير بآخره.

وقال في "السؤالات": تركوه.

وقال الدارقطني: دخل عطاء البصرة مرتين، فسماع أيوب وحماد بن سلمة في الرحلة الأولى صحيح.

وقال الحميدي، عن سفيان: كنت سمعت من عطاء بن السائب قديماً ثم قدم علينا قدمة فسمعته يحدث ببعض ما كنت سمعت، فخلط فيه، فاتقيته واعتزلته.

وقال أبو النعمان، عن يحيى بن سعيد القطان: عطاء بن السائب تغير حفظه بعد، وحماد ـ يعنى ابن زيد ـ سمع منه قبل أن يتغير.

وقال البخاري في "تاريخه": قال على: سماع خالد بن عبد الله من عطاء بن السائب بآخره، وسماع حماد بن زيد منه صحيح.

وقال العقيلي: تغير حفظه، وسماع حماد بن زيد منه قبل التغير.

وقال العقيلي أيضاً: وسماع حماد بن سلمة بعد الاختلاط.

كذا نقله عنه ابن القطان.

قال ابن حجر: ثم وقفت على ترجمته في "العقيلي" فنقل عن الحسن بن على الحلواني، عن على ابن المديني قال: قال وهيب: قدم علينا عطاء بن السائب، فقلت: كم حملت عن عبيدة -يعنى السلمانى- ؟ قال: أربعين حديثا. قال على: وليس عنده عن عبيدة حرف واحد. فقلت: علام يحمل ذلك؟ قال: على الاختلاط.

قال على: وكان أبو عوانة حمل عنه قبل أن يختلط، ثم حمل عنه بعد، فكان لا يعقل ذا من ذا. انتهى.

فاستفدنا من هذه القصة أن رواية وهيب وحماد وأبى عوانة عنه في جملة ما يدخل في الاختلاط.

وقال عبد الحق: سماع ابن جريج منه بعد الاختلاط.

وقال ابن حجر في "النكت الظراف" ما نصه: الجراح بن مليح وخالد الواسطي وجرير وهمام كلهم سمع من عطاء بعد الاختلاط.

قال ابن حجر: فيحصل لنا من مجموع كلامهم أن سفيان الثوري، وشعبة وزهيراً، وزائدة، وحماد بن زيد، وأيوب عنه صحيح، ومن عداهم يتوقف فيه، إلا حماد بن سلمة فاختلف قولهم..

وقال في "نتائج الأذكار": إلا أن عطاء بن السائب اختلط، ورواية الأعمش عنه قديمة، فإنه من أقرانه.

توفي سنة (١٣٦) هـ.

الخلاصة:

- أجمع علماء الجرح والتعديل على اختلاط عطاء بن سائب في آخره.
- وأجمع أيضا علماء الجرح والتعديل على تحسين حديث عطاء قبل الاختلاط.
- كان يتلقن الحديث في آخره.
- عدد من سمع منه قبل الاختلاط عشرة وهم: شعبة وسفيان وحماد بن زيد وحماد بن سلمة -على خلاف بين النقاد- وابن عيينة وهشام الدستوائي وأيوب وزهير وزائدة بن قدامة والأعمش.

- وعدد من سمع منه بعد الاختلاط أحد عشر وهم: جرير بن عبدالحميد وخالد بن عبدالله الواسطي وإسماعيل بن علية وعلي بن عاصم ووهيب بن خالد ومحمد بن فضيل وهشيم وجعفر بن سليمان الضبعي وروح بن القاسم وعبدالعزيز بن عبدالصمد العمي وعبدالوارث بن سعيد مع ان ابن جريج وزياد بن عبدالله والجراح بن المليح وهمام وعبدالحق.
- **فالراجح أنه صدوق اختلط بآخره.**

٤- عامر بن شراحيل، الشعبي، أبو عمرو الكوفي:

روى عن عبد الله بن أبي أوفى وعبد الله بن بريدة، وغيرهما. وروى عنه عطاء بن السائب عمر ابن أبي زائدة، وغيرهما.

له مراسيل عن بعض الصحابة، ولم يسمع من ابن مسعود -رضي الله عنه- وغيره.

ثقة مشهور فقيه فاضل، توفي بعد (١٠٠) هـ[١].

ثالثاً: الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد ضعيف؛ لأجل انقطاعه فالشعبي لم يسمع من ابن مسعود -رضي الله عنه-.

وللحديث شواهد سبق تخريجها ودراستها في هذا البحث، والحمد لله رب العالمين.

---

[١] تهذيب الكمال (٢٧/٤ رقم٣٠٢٩)، تهذيب التهذيب (٢٦٤/٢)، تقريب التهذيب (صحيفة ٢٩٧ رقم٣٠٩٢).

(٦٢) عن جابر بن عبدالله -رضي الله عنه- يقول: فقد رسول الله -صلى الله عليه وسلم- حمزة حين فاء الناس من القتال، فقال: رجل رأيته عند تلك الشجرات وهو يقول: أنا أسد الله وأسد رسوله، اللهم أبرأ إليك مما جاء به هؤلاء أبو سفيان وأصحابه واعتذر إليك مما صنع هؤلاء بانهزامهم. فحنا رسول الله -صلى الله عليه وسلم- نحوه، فلما رأى جنبه بكى ولما رأى ما مثل به شهق، ثم، قال: «ألا كفن» فقام رجل من الأنصار فرمى بثوب عليه، ثم قام آخر فرمى بثوب عليه، فقال: «يا جابر هذا الثوب لأبيك، وهذا لعمي حمزة»، ثم جيء بحمزة فصلى عليه، ثم يجاء بالشهداء فتوضع إلى جانب حمزة فيصلي، ثم ترفع ويترك حمزة حتى صلى على الشهداء كلهم.

أولاً: تخريج الحديث:

أخرجه الحاكم في "المستدرك" (١٢٠/٢)، كتاب الجهاد، باب قصة شهادة حمزة والصلاة عليه. قال: أخبرنا أبو الحسن أحمد بن محمد العنزي، قال: حدثنا عثمان بن سعيد الدارمي، قال: حدثنا محبوب بن موسى، قال: حدثنا أبو إسحاق الفزاري، عن أبي حماد الحنفي، عن ابن عقيل، قال: سمعت جابر بن عبد الله -رضي الله عنه- يقول، فذكره.

ثانياً: دراسة إسناد الحديث:

١- أبو الحسن أحمد بن محمد بن عبدوس بن سلمة، العنزي النيسابوري الطرائفي:

روى عن محمد بن أشرس وعثمان بن سعيد، وغيرهما. وروى عنه أبو الحسين الحجاجي، والحاكم، وغيرهما.

قال الحاكم: كان صدوقاً.

توفي سنة (٣٤٦) هـ [1].

٢- عثمان بن سعيد بن خالد بن سعيد أبو سعيد الدارمي السجستاني:

روى عن سعيد بن أبي مريم وعبد الله بن رجاء، وغيرهما. وروى عنه أحمد بن محمد بن عبدوس الطرائفي وأبو النضر محمد بن أحمد الفقيه، وغيرهما.

---

[1] سير أعلام الذهبي (٥١٩/١٥)، الأنساب للسمعاني (٢٢٦/٨)، شذرات الذهب (٣٧٢/٢).

إمام حافظ ناقد. توفي سنة (٢٨٠) هـ [(١)].

٣- محبوب بن موسى، أبو صالح الأنطاكي الفراء:

روى عن أبي إسحاق الفزاري وشعيب بن حرب، وغيرهما. وروى عنه عثمان بن سعيد محمد بن أبي السرى، وغيرهما.

صدوق، توفي سنة (٢٣١) هـ [(٢)].

٤- إبراهيم بن محمد بن الحارث بن أسماء بن خارجة بن حصن بن حذيفة الفزاري، أبو إسحاق الكوفي:

روى عن مغيرة بن مقسم الضبي وأبي حماد المفضل بن صدقة الحنفي، وغيرهما. وروى عنه عيسى بن يونس وأبو صالح محبوب بن موسى، وغيرهما.

إمام ثقة حافظ، توفي سنة (١٨٥) هـ [(٣)].

٥- مفضل بن صدقة بن سعيد أبو حماد الحنفي كوفي[(٤)]:

روى عن عبد الله بن محمد بن عقيل. وروى عنه أبي إسحاق الفزاري والصباح بن محارب، وغيرهما.

قال ابن عدي: ما أرى بحديثه بأسا وكان أحمد بن محمد بن سعيد يثني عليه ثناء تاما.

وقال الأهوازي: كان عطاء بن مسلم يوثقه.

قال البغوي في "معجم الصحابة": كوفي صالح الحديث.

قال أبو حاتم: ليس بقوى يكتب حديثه.

روى الدوري عن يحي ابن معين انه قال: أبو حماد الكوفي الذي يروى عنه يحيى بن آدم ليس بشيء.

سأل أبو زرعة عن أبي حماد المفضل بن صدقة فقال: كوفي ضعيف الحديث.

---

(١) الجرح والتعديل (٦/ ١٥٣)، الثقات لابن حبان (٨/ ٤٥٥)، تذكرة الحفاظ (١٤٦/٢)، سير أعلام النبلاء (٣٢١/١٣).

(٢) تهذيب الكمال (٤٥/٨)، تهذيب التهذيب (٣٠/٤)، تقريب التهذيب (صحيفة ٥٨١).

(٣) تهذيب الكمال (١٢٨/١)، تهذيب التهذيب (٨٠/١)، تقريب التهذيب (صحيفة ٦٣).

(٤) الجرح والتعديل (٨/ ٣١٥)، الكامل في الضعفاء (٦/ ٤٠٩)، لسان الميزان (١٣٨/٨).

قال النسائي: متروك.

توفي سنة (١٦١) هـ.

الخلاصة:

- جرحه النسائي وأبو زرعة، وهما متشددان في الجرح.
- قول ابن معين "ليس بشيء" هذا لا يقتضي الجرح إنما المراد أن أحاديث الراوي قليلة[1].
- أثنى عليه أحمد بن محمد وهو من أعلام الحديث، ووثقة عطاء بن مسلم وهو صدوق.
- قول أبو حاتم "ليس بالقوي ويكتب حديثه"، أي أنه ليس بمنزلة الثقة الذي يحتج به.
- **من خلال النظر في كلام المعدلين والمجرحين تبين لي أن مفضل صالح الحديث كما ذكر ذلك البغوي.**

٦- عبد الله بن محمد بن عقيل بن أبي طالب القرشي الهاشمي، أبو محمد المدني:

روى عن جابر بن عبدالله وأنس بن مالك -رضي الله عنهما-، وغيرهما. وروى عنه معمر بن راشد وأبو حماد المفضل بن صدقة الحنفى، وغيرهما.

صدوق في حديثه لين، توفي بعد سنة (١٤٠) هـ [2].

ثالثاً: الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد ضعيف؛ لأجل مفضل بن صدقة، وعبدالله بن محمد.

وللحديث شواهد سبق تخريجها ودراستها في هذا البحث.

---

(١) ضوابط الجرح والتعديل للدكتور عبدالعزيز آل عبداللطيف (صحيفة ١٩٦).

(٢) تهذيب الكمال (٢٧٤/٤)، تهذيب التهذيب (٤٢٤/٢)، تقريب التهذيب (صحيفة ٣٤٠).

فقه الأحاديث الواردة في مبحث إعادة صلاة من صلى على الميت:

مسألة: إذا حضر الجنازة من لم يصل أولاً، هل لمن صلى عليها أولاً أن يصلي معه تبعاً كما يفعل مثل هذا في المكتوبة [1]؟

في هذه المسألة قولان:

القول الأول:

لا يستحب له الإعادة، وهو قول الجمهور من الحنفية[2]، والمالكية[3]، والشافعية[4]، والحنابلة[5]. وقال الشافعية، والحنابلة: تصح صلاته، وإن كانت غير مستحبة.

القول الثاني:

يستحب له الإعادة، وهو رواية عند الشافعية[6]. وهو قول الظاهرية[7]. واختاره شيخ الإسلام ابن تيمية من الحنابلة.

أدلتهم:

استدل أصحاب القول الأول: بأن صلاة الجنازة لا يتنفل بها.

واستدل أصحاب القول الثاني: بحديث أبي أمامة -رضي الله عنه- فخرج رسولُ الله - صلى الله عليه وسلم- حتى صف بالناس على قَبرها، وكبَر أربع تكبيرات.

وجه الاستدلال: أن النبي - صلى الله عليه وسلم - لما صلى على القبر، صلى خلفه مَن كان قد صلى أولاً.

---

[1] مجموع الفتاوى، ابن تيمية (٢٦٢/٢٢).

[2] شرح فتح القدير، لابن الهمام (٤٥٨/١).

[3] أنظر حاشية الدسوقي (١٨٧/١)، والتمهيد، لابن عبد البر (٢٥٩/٦).

[4] المجموع، للنووي (١٤٦/٥،١٤٧).

[5] المغني، لابن قدامة (٤٤٥/٣ مسألة٣٧٠)، والمقنع، ومعه الشرح الكبير، والإنصاف (١٨٣/٦).

[6] المجموع، للنووي (١٤٦/٥،١٤٧).

[7] المحلى، لابن حزم (٩٨/٥ مسألة٥٨١).

الترجيح: الراجح هو القول الثاني؛ وذلك أن النبي – صلى الله عليه وسلم – لما صلى على القبر، صلى خلفه مَن كان قد صلى أولاً. وهذا أقرب ، فإن هذه الإعادة بسببٍ اقتضاها، لا إعادةٌ مقصودة، وهذا سائغ في المكتوبة والجنازة[1].

مسألة: إعادة الصلاة على الشهيد. لقد اختلف العلماء في الصلاة على الشهيد، على قولين:

القول الأول:

لا يُصلى على الشهيد، وهو قول الجمهور من المالكية[2]، والشافعية[3]، والحنابلة[4]، وابن المنذر[5].

القول الثاني:

يُصلى على الشهيد، وهو قول الأحناف[6]، ورواية عن الإمام أحمد[7]، والثوري، وابن المسيب[8].

أدلتهم:

أدلة القول الأول:

الأول: استدلوا بحديث جابر –رضي الله عنه– أنه صلى الله عليه وسلم: أمر بدفنهم – شهداء أحد– في دمائهم ولم يغسلوا ولم يصل عليهم[9].

---

(1) مجموع الفتاوى، ابن تيمية (٢٦٢/٢٢).

(2) المدونة، للإمام مالك (١٨٣/١).

(3) المجموع شرح المهذب، للنووي (١٧٠/٥).

(4) المغني، لابن قدامة المقدسي (٤٦٧/٣ مسألة ٣٧٩).

(5) الإشراف على مذاهب العلماء، لابن المنذر (٣٥٠/٢).

(6) شرح فتح القدير، لابن الهمام (٤٧٥/١).

(7) المغني، لابن قدامة المقدسي (٤٦٧/٣ مسألة ٣٧٩).

(8) ذكرها النووي في المجموع (١٦١/٥).

(9) أخرجه البخاري (رقم ١٣٤٣)، كتاب الجنائز، باب الصلاة على الشهيد.

الثاني: استدلوا بحديث أنس -رضي الله عنه- أن شهداء أحد لم يغسلوا ودفنوا بدمائهم ولم يصل عليهم[1].

وجه الاستدلال: أنه عليه الصلاة والسلام لم يصل على شهداء أحد، وهذا دال على عدم مشروعية الصلاة عليهم[2].

الثالث: ترك الصلاة عليهم لاستغنائهم عن دعاء الناس لهم[3].

أدلة القول الثاني:

الأول: استدلوا بحديث عقبة -رضي الله عنه- سبق تخريجه (رقم ٥٨).

الثاني: استدلوا بحديث عبدالله بن الزبير -رضي الله عنه- أيضا سبق تخريجه (رقم ٥٩).

الثالث: استدلوا بحديث شداد بن الهاد -رضي الله عنه- أن رجلاً من الأعراب جاء إلى النبي -صلى الله عليه وسلم- فآمن به واتبعه، وقال: أنه استشهد فصلى عليه النبي -صلى الله عليه وسلم- [4].

مناقشة الأدلة:

مناقشة أدلة القول الأول:

١- استدلاهم بحديث جابر وأنس -رضي الله عنهما- بأنه -صلى الله عليه وسلم- لم يصل على شهداء أحد، وهذا دال على عدم مشروعية الصلاة عليهم.

يجاب عنه من وجوه:

الأول: أن حديث جابر ناف، وحديث عقبة الذي استدل به أصحاب القول الثاني مثبت، والمثبت مقدم على النافي[5].

---

[1] أخرجه أبو داود (رقم ٣١٣٥)، كتاب الجنائز، باب الشهيد يغسل. قال الألباني: حديث حسن.

[2] فقه الإمام الترمذي من جامعه في -كتاب الجنائز-، محمد السهلي (صحيفة ٣١٤). رسالة ماجستير في كلية الشريعة، جامعة أم القرى.

[3] عمدة القاري، للعيني (٢٢٩/٧). بتصرف يسير.

[4] أخرجه النسائي في المجتبى (رقم ١٩٥٥)، كتاب الجنائز، باب الصلاة على الشهداء.

[5] عمدة القاري، للعيني (٢٢٨/٧).

الثاني: أن جابراً كان مشغولاً بمقتل أبيه وعمه على ما يجيء، فذهب إلى المدينة ليدبر حملهم، فلما سمع المنادي بأن القتلى تدفن في مصارعهم سارع لدفنهم، فدل على أنه لم يكن حاضراً حين الصلاة[1].

الثالث: لو كانت الصلاة عليهم غير مشروعة لبينها -صلى الله عليه وسلم- كما نبه على الغسل[2].

٢- استدلالهم: ترك الصلاة عليهم لاستغنائهم عن دعاء الناس لهم.

يجاب عنه: لا يستغنى أحد عن الخير، والصلاة خير موضوع، ولو استغنى أحد من هذه الأمة لاستغنى أبو بكر وعمر -رضي الله تعالى عنهما-، وكذلك الصغار ومن هو في مثل حالهم[3].

مناقشة أدلة القول الثاني:

١- استدلالهم بحديث عقبة -رضي الله عنه- أنه صلى الله عليه وسلم صلى على شهداء أحد كالمودع لهم.

يجاب عنه: بأن هذه الصلاة كانت بعد ثمان سنين من قتلهم قُرب موته كالمودع لهم[4]، ويشبه خروجه إلى البقيع قبل موته، يستغفر لهم كالمودع للأحياء والأموات فهذه كانت توديعاً لهم لا أنها صلاة الميت.

يجاب على هذا: يرد ما ذكروه ما ورد في لفظ الحديث: فصلى على أهل أحد صلاته على الميت.

٢- استدلالهم بحديث شداد بن الهاد -رضي الله عنه-.

يجاب عنه: أنه حُمل على أن ذلك الرجل لم يمت في المعركة[5].

---

(١) المصدر السابق.

(٢) المصدر السابق.

(٣) المصدر السابق.

(٤) المجموع شرح المهذب، للنووي (١٧٠/٥).

(٥) فقه الإمام الترمذي من جامعه في -كتاب الجنائز-، محمد السهلي (صحيفة ٣١٤). رسالة ماجستير في كلية الشريعة، جامعة أم القرى.

الترجيح:

بعد عرض القولين بأدلتهما وما ورد عليهما من مناقشة، فالراجح هو أن الصلاة على الشهيد مخير بين فعلها وتركها، وذلك لمجيء الآثار بكل واحد من الأمرين[1].

قال ابن حزم: ليس يجوز أن يترك أحد الأثرين المذكورين للآخر؛ بل كلاهما حق مباح، وليس هذا مكان نسخ؛ لأن استعمالهما معاً ممكن في أحوال مختلفة[2]. والله أعلم.

---

[1] تهذيب السنن، لابن القيم (١٤٩٤/٣). بتصرف يسير.

[2] المحلى، لابن حزم (٨٢/٥).

الخـــــاتمة

الخـــاتمة

في خاتمة هذا البحث أحمد الله الكريم على واسع فضله، وكريم عطائه، فقد من سبحانه بإتمامه، فله الحمد كما ينبغي لجلال وجهه، وعظيم سلطانه.

ويحسن بي أن أذكر أهم النتائج التي توصلت لها معقباً ذلك ببعض التوصيات:

أولاً: أهم النتائج:

أ- ظهر من خلال أحاديث الدراسة أهمية معرفة أحكام إعادة الصلاة، وتوضيحها للناس.

ب- ظهر لي من خلال دراسة أسانيد الأحاديث الواردة في البحث، ما يأتي:

- تبين لي من خلال أحاديث الدراسة أن عدد الأحاديث التي فيها اختلاف هو ١١ حديثاً.
- ظهر من خلال الدراسة أن عدد الأحاديث الصحيحة هو ٢٤ حديثاً، وعدد الأحاديث الحسنة هو ٧ أحاديث، وعدد الأحاديث الضعيفة هو ٣١ حديثاً.

ج- ظهر لي من خلال دراسة المسائل الخلافية المتعلقة بمتون الأحاديث الواردة في البحث، ما يأتي:

- أن الراجح في مسألة إعادة صلاة المتيمم إذا وجد الماء بعد الفراغ من صلاته وكان مقيماً، أنه لا يعيد الصلاة.
- حكم الترتيب بين الحاضرة والفائتة إذا قلت الفوائت أم كثرت، وكان الوقت متسعاً، الراجح القول بوجوب إعادة الحاضرة بعد قضاء الفائته مع سعة الوقت.
- ذهب جمهور العلماء من الفقهاء والمحدثين أن الضحك أو القهقهة في الصلاة تبطل الصلاة، وتوجب إعادتها.
- أن الراجح في مسألة مرور الحمار والمرأة والكلب الأسود أمام المصلي يقطع الصلاة ويوجب إعادتها.
- كثير من العلماء جزم بأن واجبات الصلاة هي المذكورة في طرق حديث المسيء صلاته.

- في حديث يزيد بن الأسود دليل على مشروعية الدخول مع الجماعة بنية التطوع لمن كان قد صلى تلك الصلاة.
- في حديث أبي ذر -رضي الله عنه- (رقم ٣٦): الحث على موافقة الأمراء في غير مَعصيةٍ؛ لئلا تتفرق الكلمة، وتقع الفتنة.
- الراجح إعادة الصلاة مع الجماعة، ولو كانت قد صليت في جماعة أخرى، لعموم النصوص الواردة.
- يصح اقتداء المتنفل بالمفترض، أو المفترض بالمتنفل.
- الراجح أن صلاة المنفرد خلف الصف غير صحيحة؛ وذلك لصراحة الأدلة وقوتها. فعليه إعادتها.
- إذا صلى إنسان منفرداً عن الجماعة، وكان يتابع الإمام عبر وسائل الإعلام الموجودة اليوم سواء كانت مسموعة أو مرئية، فهل تصح صلاته؟ الجواب: هذا غير جائز، وهذا قال به أكثر العلماء المتأخرين -رحمهم الله-.
- إذا حضر الجنازة من لم يصل أولاً، هل لمن صلى عليها أولاً أن يصلي معه تبعاً كما يفعل مثل هذا في المكتوبة ؟ الراجح أنه يصلي معه؛ وذلك أن النبي – صلى الله عليه وسلم – لما صلى على القبر، صلى خلفه مَن كان قد صلى أولاً.
- الراجح هو أن الصلاة على الشهيد أو إعادة الصلاة عليه مخير بين فعلها وتركها، وذلك لمجيء الآثار بكل واحد من الأمرين.

ثانياً: أهم التوصيات:

- الاهتمام بدراسة علل أحاديث الأحكام، لما في ذلك من أثر على الترجيح بين المذاهب.
- أوصي بدراسة أحاديث الإعادة الواردة في باقي أبواب العبادات: كالصيام، والزكاة، والحج ..

الفهـــــارس العــــامة

فهرس الآيات

الكهف		
﴿ صَعِيدًا زَلَقًا ﴾	٤٠	٢٥
مريم		
﴿ وَٱذْكُرْ فِى ٱلْكِتَٰبِ إِسْمَٰعِيلَ ۚ إِنَّهُۥ كَانَ صَادِقَ ٱلْوَعْدِ وَكَانَ رَسُولًا نَّبِيًّا (٥٤) وَكَانَ يَأْمُرُ أَهْلَهُۥ بِٱلصَّلَوٰةِ وَٱلزَّكَوٰةِ ﴾	٥٤	١٠
﴿ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِم مِّنَ ٱلنَّبِيِّۦنَ مِن ذُرِّيَّةِ ءَادَمَ وَمِمَّنْ حَمَلْنَا مَعَ نُوحٍ وَمِن ذُرِّيَّةِ إِبْرَٰهِيمَ وَإِسْرَٰٓءِيلَ وَمِمَّنْ هَدَيْنَا وَٱجْتَبَيْنَآ ۚ إِذَا تُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتُ ٱلرَّحْمَٰنِ خَرُّوا۟ سُجَّدًا وَبُكِيًّا (٥٨) ﴾	٥٨	١٢
﴿ فَخَلَفَ مِنۢ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَٱتَّبَعُوا۟ ٱلشَّهَوَٰتِ ۖ فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غَيًّا (٥٩) ﴾	٥٩	١٢
طه		
﴿ فَٱسْتَمِعْ لِمَا يُوحَىٰٓ (١٣) إِنَّنِىٓ أَنَا ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنَا۠ فَٱعْبُدْنِى وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ لِذِكْرِىٓ (١٤) ﴾	١٣	١١
﴿ وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِٱلصَّلَوٰةِ وَٱصْطَبِرْ عَلَيْهَا ۖ لَا نَسْـَٔلُكَ رِزْقًا ۖ نَّحْنُ نَرْزُقُكَ ۗ وَٱلْعَٰقِبَةُ لِلتَّقْوَىٰ (١٣٢) ﴾	١٣٢	١٢
الأنبياء		
﴿ وَوَهَبْنَا لَهُۥٓ إِسْحَٰقَ وَيَعْقُوبَ نَافِلَةً ۖ وَكُلًّا جَعَلْنَا صَٰلِحِينَ (٧٢) وَجَعَلْنَٰهُمْ أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا وَأَوْحَيْنَآ إِلَيْهِمْ فِعْلَ ٱلْخَيْرَٰتِ وَإِقَامَ ٱلصَّلَوٰةِ وَإِيتَآءَ ٱلزَّكَوٰةِ ۖ ﴾	٧٢	١١
المؤمنون		
﴿ قَدْ أَفْلَحَ ٱلْمُؤْمِنُونَ (١) ٱلَّذِينَ هُمْ فِى صَلَاتِهِمْ خَٰشِعُونَ (٢)	١٠٩	١٢

الصافات		
﴿ فَلَوْلَآ أَنَّهُۥ كَانَ مِنَ ٱلْمُسَبِّحِينَ ﴿١٤٣﴾ لَلَبِثَ فِى بَطْنِهِۦٓ إِلَىٰ يَوْمِ يُبْعَثُونَ ﴿١٤٤﴾ ﴾	١٤٣	١٠
ص		
﴿ فَٱسْتَغْفَرَ رَبَّهُۥ وَخَرَّ رَاكِعًا وَأَنَابَ ﴿٢٤﴾ ﴾	٢٤	١١
﴿ وَوَهَبْنَا لِدَاوُۥدَ سُلَيْمَٰنَ ۚ نِعْمَ ٱلْعَبْدُ ۖ إِنَّهُۥٓ أَوَّابٌ ﴿٣٠﴾	٣٠،٣٣	١١

فهرس الأحاديث

فهرس المترجم لهم

يوسف بن بهلول التميمي	٦١
يونس بن يزيد بن أبي النجود	٢٨٣
نوح بن صعصعة	١٤٨

فهـــرس المصـــادر

١. **الآحاد والمثاني:** أبو بكر أحمد بن عمرو بن الضحاك الشيباني، تحقيق: باسم فيصل الجوابرة، الناشر: دار الراية، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ.

٢. **إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة:** للحافظ شهاب الدين أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل البوصيري، تحقيق: دار المشكاة للبحث العلمي، الناشر: دار الوطن الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ.

٣. **إتحاف المهرة بالفوائد المُبتكرة من أطراف العشرة:** للحافظ أحمد بن علي بن مُحَمَّد ابن حجر العسقلاني، تحقيق جمع من أهل العلم بإشراف وزارة الشؤون الإسلامية والدعوة والإرشاد، الناشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، الطبعة الأولى ١٤١٥هـ.

٤. **آثار الخوف في الأحكام الفقهية:** د. إبراهيم عطيف، رسالة دكتوراة، الناشر: مكتبة الرشد، الطبعة الأولى ١٤٢١هـ.

٥. **أجوبة ابن القيم عن الأحاديث التي ظاهرها التعارض في العقيدة والطهارة والصلاة:** د.مُحَمَّد الحُجيلي، رسالة دكتوراة، جامعة الإمام مُحَمَّد بن سعود الإسلامية، الناشر: الجمعية العلمية السعودية للسنة وعلومها، الطبعة الأولى ١٤٣٢هـ.

٦. **الأحاديث المختارة:** لضياء الدين مُحَمَّد بن عبدالواحد بن أحمد الحنبلي المقدسي، تحقيق: د. عبدالملك بن عبدالله بن دهيش، الناشر: دار خضر الطبعة الرابعة ١٤٢١هـ.

٧. **الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان:** علي بن بلبان الفارسي، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ.

٨. **إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام:** للإمام الحافظ تقي الدين أبي الفتح الشهير بابن دقيق العيد، بعناية مُحَمَّد منير الدمشقي ومعه جمع من طلبة العلم، الناشر: دار الكتب العلمية.

٩. **أحكام الإمامة والائتمام في الصلاة:** عبدالمحسن المنيف، رسالة ماجستير، جامعة الإمام مُحَمَّد بن سعود الإسلامية ١٤٠٨هـ.

١٠. **أحكام الإمامة والائتمام في الصلاة:** عبدالمحسن المنيف، رسالة ماجستير، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ١٤٠٨هـ.

١١. **أحكام الجنائز وبدعها:** للشيخ محمد ناصر الدين الألباني، الناشر: المكتب الإسلامي الطبعة الرابعة ١٤٠٦هـ.

١٢. **أحكام الحيوان في كتابي الطهارة والصلاة:** ابتسام القرني، رسالة ماجستير، جامعة أم القرى ١٤٢١هـ.

١٣. **أحكام القرآن الكريم:** أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك الطحاوي، تحقيق: الدكتور سعد الدين أونال، الناشر: مركز البحوث الإسلامية التابع لوقف الديانة التركي، الطبعة الأولى ١٤١٦ هـ.

١٤. **أحوال الرجال:** إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني، تحقيق: صبحي البدري السامرائي، الناشر: مؤسسة الرسالة ١٤٠٥هـ.

١٥. **أخبار مكة في قديم الدهر وحديثه:** للإمام أبي عبدالله محمد بن إسحاق بن العباس الفاكهي المكي، تحقيق: د. عبدالملك بن عبدالله بن دهيش، الناشر: دار خضر الطبعة الثانية ١٤١٤هـ.

١٦. **إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري:** أبي العباس شهاب الدين أحمد بن محمد القسطلاني، وبهامشه صحيح مسلم بشروح النووي، المطبعة المنيرية، بولاق، سنة النشر ١٣٢٢هـ.

١٧. **إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل:** للشيخ محمد ناصر الدين الألباني، الناشر: المكتب الإسلامي الطبعة الأولى ١٣٩٩هـ.

١٨. **الاستيعاب في معرفة الأصحاب:** لأبي عمر يوسف بن عبدالبر، تحقيق: علي البيجاوي، الناشر: دار الجيل، الطبعة الأولى ١٤١٢هـ.

١٩. **إسعاف المبطأ برجال الموطأ:**عبدالرحمن ابن أبي بكر أبو الفضل السيوطي، تحقيق: قسم الدراسات بدار الكتاب العربي، الناشر: دار الريان للتراث الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ.

٢٠. **الأسماء المبهمة والأنباء المحكمة:** أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي، تحقيق: عز الدين بن علي السيد، الناشر: مكتبة الخانجي الطبعة الثانية ١٤١٣هـ.

٢١. **الإشراف على مذاهب العلماء:** لأبي بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر، تحقيق: د. صغير الأنصاري، الناشر: متبة مكة الثقافية -رأس الخيمة، دار المدينة للطباعة -رأس الخيمة، الطبعة الأولى ١٤٢٨هـ.

٢٢. **الإصابة في تمييز الصحابة:** للحافظ أحمد بن علي بن محمد ابن حجر العسقلاني، تحقيق: د.عبدالله بن عبدالمحسن التركي، بالتعاون مع مركز البحوث والدراسات العربية بدار هجر. الطبعة الأولى ١٤٢٩هـ.

٢٣. **الإعادة في العبادات:** د. حسين العبيدي، رسالة ماجستير، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ١٤٠٧هـ.

٢٤. **الأعلام:** لخير الدين الزركلي، الناشر: دار العلم للملايين، الطبعة الرابعة سنة ١٩٧٩م.

٢٥. **الإفصاح عن معاني الصحاح:** للوزير أبي المظفر يحيى بن محمد بن هبيرة، تصحيح وضبط: سالم الجلاد، وفتحي غريب، الناشر: المؤسسة السعيدية بالرياض الطبعة الأولى ١٣٩٨هـ.

٢٦. **الاقتراح في بيان الاصطلاح:** تقي الدين أبو الفتح محمد بن علي القشيري، المعروف بابن دقيق العيد، الناشر: دار الكتب العلمية، توزيع دار الباز، ١٤٠٦هـ.

٢٧. **الإلمام بأحاديث الأحكام:** تقي الدين أبو الفتح محمد بن علي القشيري، المعروف بابن دقيق العيد، تحقيق: حسين إسماعيل الجمل، الناشر: دار المعراج الدولية، دار ابن حزم، الطبعة الثانية ١٤٢٣هـ.

٢٨. **أمالي المحاملي – رواية ابن يحيى البيع:** الحسين بن إسماعيل الضبي المحاملي، تحقيق د.إبراهيم القيسي، الناشر: المكتبة الإسلامية، دار ابن القيم، سنة ١٤١٢هـ.

٢٩. **الأنساب:** لإمام أبي سعد عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي السمعاني، اعتنى بتصحيحه والتعليق عليه: الشيخ عبدالرحمن بن يحيى المعلمي، الناشر: الفاروق الحديثة، مصور من الطبعة الأصلية.

٣٠. **الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام المبجل أحمد بن حنبل:** لعلاء الدين أبي الحسن علي بن سليمان المرداوي، تحقيق: د. عبدالله بن عبدالمحسن

التركي، مطبوع بهامش المقنع والشرح الكبير، الناشر: دار عالم الكتب، سنة النشر ١٤٣٢هـ.

٣١. **الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف:** أبو بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري، تحقيق: أبو حماد صغير أحمد بن محمد حنيف، الناشر: دار طيبة الطبعة الأولى ١٤٠٥ هـ.

٣٢. **بحر الدم فيمن تكلم فيه الإمام أحمد بمدح أو ذم:** يوسف بن حسن بن عبدالهادي، تحقيق: د.أسامة وصي الله عباس، الناشر: دار الراية، الطبعة الثانية، ١٤٠٩هـ.

٣٣. **البحر الزخار المعروف بمسند البزار:** للحافظ الإمام أبي بكر أحمد بن عمرو بن عبدالخالق العتكي البزار، تحقيق: د. محفوظ الرحمن زين الله، الناشر: مؤسسة علوم القرآن ببيروت، مكتبة العلوم والحكم المدينة المنورة، الطبعة الأولى ١٤٠٩هـ.

٣٤. **بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع:** لعلاء الدين الكاساني، الناشر: صورته دار الحديث عن طبعة دار الكتب العلمية، سنة النشر ١٤٠٦هـ.

٣٥. **البدر المنير في تخريج الأحاديث والأثار الواقعة في الشرح الكبير:** ابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري، المحقق: مصطفى أبو الغيط، عبدالله بن سليمان، ياسر بن كمال، الناشر: دار الهجرة للنشر والتوزيع، الطبعة الاولى ، ١٤٢٥هـ.

٣٦. **بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام:** للحافظ ابن القطان الفاسي أبو الحسن علي بن محمد بن عبد الملك، تحقيق: د. الحسين آيت سعيد، الناشر: دار طيبة سنة النشر ١٤١٨هـ.

٣٧. **تاج العروس من جواهر القاموس:** محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني، تحقيق مجموعة من المحققين، الناشر: دار الهداية.

٣٨. **التاريخ الأوسط:** للإمام محمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق: محمود بن إبراهيم زايد، فهرس أحاديثه: د. يوسف المرعشلي، الناشر: دار المعرفة الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ، توزيع مكتبة المعارف الرياض.

٣٩. **التاريخ الكبير المعروف بتاريخ ابن أبي خيثمة:** لأبي بكر أحمد بن أبي خيثمة زهير بن حرب، تحقيق: صلاح بن فتح هلل، الناشر: دار الفاروق الحديثة الطبعة الأولى ١٤٢٤هـ.

٤٠. **التاريخ الكبير:** للإمام محمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق: الشيخ عبدالرحمن بن يحيى المعلمي، الناشر: دار الكتب العلمية صورته عن النسخة الأصلية.

٤١. **تاريخ بغداد:** أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي، تحقيق: د.بشار عواد معروف، الناشر: دار الغرب الإسلامي الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ.

٤٢. **تاريخ يحيى بن معين:** رواية الدارمي، تحقيق: د. أحمد محمد نور سيف، الناشر: دار مأمون للتراث ١٤١٩هـ.

٤٣. **تاريخ يحيى بن معين:** رواية الدوري، تحقيق: د. أحمد محمد نور سيف، الناشر: دار القلم الطبعة الثانية ١٤١٩هـ.

٤٤. **تأويل مختلف الحديث:** عبدالله بن مسلم بن قتيبة أبو محمد الدينوري، تحقيق: محمد زهري النجار، الناشر: دار الجيل ، ١٣٩٣ هـ.

٤٥. **التبيين لأسماء المدلسين:** أبو الوفا إبراهيم بن محمد بن خليل سَبْط ابن العجمي الشافعي، تحقيق: يحيى شفيق حسن، الناشر: دار الكتب العلميةالطبعة الاولى ١٤٠٦هـ.

٤٦. **تحرير علوم الحديث:** للشيخ عبدالله الجديع، الناشر: مؤسسة الريان، الطبعة الأولى ١٤٢٤هـ.

٤٧. **تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي:** لأبي العلاء محمد بن عبدالرحمن المباركفوري، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ.

٤٨. **تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف:** للحافظ جمال الدين أبي الحجاج يوسف المزي، تحقيق: عبدالصمد شرف الدين، الناشر: دار الكتب العلمية الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ.

٤٩. **تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل:** ولي الدين أحمد بن عبد الرحيم بن الحسين أبي زرعة العراقي، تحقيق: عبد الله نوارة، الناشر: مكتبة الرشد ١٤٠٠هـ.

٥٠. **تخريج الأحاديث والآثار الواردة في تفسير الزمخشري:** جمال الدين أبو محمد عبد الله بن يوسف بن محمد الزيلعي، تحقيق: سلطان الطبيشي، تقديم الشيخ عبدالله السعد، الناشر: دار عالم الكتب الطبعة الأولى ١٤٢٤هـ.

٥١. **تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي:** لأبي الفضل جلال الدين عبدالرحمن السيوطي، تحقيق: نظر الفاريابي، الناشر: مكتبة الكوثر، الطبعة الثانية ١٤١٥هـ.

٥٢. **تذكرة الحفاظ:** للإمام أبو عبدالله شمس الدين محمد الذهبي، تحقيق: الشيخ عبدالرحمن بن يحيى المعلمي، الناشر: دار الكتب العلمية صورته عن نسخة دار المعارف الهندية.

٥٣. **تسهيل الإلمام بفقه الأحاديث من بلوغ المرام:** د. صالح بن فوزان الفوزان، اعتناء عبدالسلام السليمان، طبعة أولى سنة النشر ١٤٢٧هـ.

٥٤. **تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس:** للحافظ أحمد بن علي بن محمد ابن حجر العسقلاني، تحقيق: د. عاصم القريوتي، الناشر دار المنار الطبعة الأولى.

٥٥. **تعظيم الصلاة:** عبدالرزاق بن عبدالمحسن البدر، طبعة أولى سنة النشر ١٤٣٤هـ.

٥٦. **تعظيم قدر الصلاة:** للإمام محمد بن نصر المروزي، تحقيق: د. عبدالرحمن الفريواني، الناشر: مكتب الدار بالمدينة الطبعة ١٤٠٦هـ.

٥٧. **التعليق على صحيح مسلم:** للعلامة محمد بن صالح العثمين، الناشر: مكتبة الرشد، الطبعة الأولى ١٤٣٥هـ.

٥٨. **التعليقات السلفية على سنن النسائي:** لأبي الطيب محمد عطاء الله حنيف الفوجياني، تقديم: الشيخ صالح اللحيدان، الناشر: المكتبة السلفية بلاهور، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ.

٥٩. **تفسير غريب ما في الصحيحين البخاري ومسلم:** للحافظ أبي عبدالله محمد بن أبي نصر الحميدي، تحقيق: زبيدة عبدالعزيز، الناشر: مكتبة السنة القاهرة، الطبعة الأولى ١٤١٥هـ.

٦٠. **تقريب الأسانيد وترتيب المسانيد:** للحافظ زين الدين أبي الفضل عبدالرحيم بن الحسين العراقي، الناشر: دار الكتب العلمية الطبعة الأولى ١٤٠٤هـ.

٦١. **تقريب التهذيب:** للحافظ أحمد بن علي بن محمد ابن حجر العسقلاني، اعتنى به: حسان بن عبدالمنان، الناشر: بيت الأفكار الدولية.

٦٢. **التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير**: للحافظ أحمد بن علي بن محمد ابن حجر العسقلاني، تحقيق: اعتنى به حسن بن عباس بن قطب، الناشر: مؤسسة قرطبة الطبعة الأولى ١٤١٦هـ.

٦٣. **التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد**: للحافظ أبي عمر يوسف بن عبدالله بن محمد بن عبدالبر النمري، تحقيق: محمد العلوي ومحمد البكري، الناشر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية في المغرب، الطبعة الأولى ١٣٨٧هـ.

٦٤. **التمييز**: للإمام مسلم بن الحجاج القشيري، تحقيق: د. محمد مصطفى الأعظمي، الناشر: وزارة المعارف الطبعة الثانية ١٤٠٢هـ.

٦٥. **تنقيح التحقيق في أحاديث التعليق**: شمس الدين محمد بن أحمد بن عبد الهادي الحنبلي، تحقيق: سامي بن محمد بن جاد الله، وعبد العزيز بن ناصر الخباني، تقديم: الشيخ عبدالله السعد، الناشر: دار أضواء السلف الطبعة الأولى ١٤٢٨هـ.

٦٦. **تهذيب الآثار (مسند علي بن أبي طالب)**: محمد بن جرير الطبري، تحقيق: محمد بن محمد شاكر، مكتبة المدني القاهرة.

٦٧. **تهذيب الأسماء واللغات**: أبو زكريا محيي الدين بن شرف النووي، تحقيق: عنيت بنشره وتصحيحه والتعليق عليه ومقابلة أصوله شركة العلماء بمساعدة إدارة الطباعة المنيرية، الناشر: دار الكتب العلمية.

٦٨. **تهذيب التهذيب**: للحافظ أحمد بن علي بن محمد ابن حجر العسقلاني، تحقيق: د.محمد عوامة، الناشر: مؤسسة الرسالة الطبعة الأولى ١٤٢١هـ.

٦٩. **تهذيب السنن**: للإمام ابن القيم أبي عبدالله بن أبي بكر الزرعي، تحقيق: إسماعيل مرحبا، الناشر: دار المعارف، الطبعة الأولى ١٤٢٨هـ.

٧٠. **تهذيب الكمال في أسماء الرجال**: للحافظ جمال الدين أبي الحجاج يوسف المزي، تحقيق: د. بشار عواد معروف، الناشر: مؤسسة الرسالة الطبعة الثانية ١٤٣١هـ.

٧١. **تهذيب اللغة**: لأبي منصور محمد بن أحمد الأزهري، تحقيق: عبدالسلام هارون، الناشر: الدار المصرية للتأليف والترجمة.

٧٢. **الثقات:** محمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم التميمي البستي، الناشر: دار الفكر، الطبعة الأولى ١٣٩٥هـ. مصورة عن دائرة المعارف العثمانية.

٧٣. **الثمر المستطاب في فقه السنة والكتاب:** للشيخ محمد ناصر الدين الألباني، الناشر: دار غراس للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ.

٧٤. **جامع الأصول في أحاديث الرسول:** للإمام المبارك بن محمد ابن الأثير الجزري، تحقيق: عبدالقادر الأرناؤوط، الناشر: دار الفكر، بيروت الطبعة الثانية ١٤٠٣هـ.

٧٥. **جامع التحصيل في أحكام المراسيل:** الحافظ صلاح الدين أبي سعيد بن خليل العلائي، تحقيق: حمد عبدالمجيد السلفي، الناشر: عالم الكتب، مكتبة النهضة العربية، طبعة ١٣٠٧هـ.

٧٦. **جامع الترمذي:** للحافظ أبي عيسى محمد بن عيسى بن سورة الترمذي، بإشراف ومراجعة: صالح بن عبدالعزيز آل الشيخ، الناشر: دار السلام الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ.

٧٧. **الجامع في الحديث:** عبدالله بن وهب القرشي المصري، تحقيق: مصطفى حسن أبو الخير، الناشر: دار ابن الجوزي الطبعة ١٤١٦هـ.

٧٨. **جزء الألف دينار وهو الخامس من الفوائد المنتقاة والأفراد الغرائب الحسان:** أبو بكر أحمد بن جعفر بن حمدان بن مالك بن شبيب البغدادي، تحقيق: بدر بن عبدالله البدر، الناشر: دار النفائس، الطبعة الأولى ، ١٩٩٣م.

٧٩. **جزء حديث المسيء صلاته:** د. محمد بازمول، الناشر: دار الهجرة للنشر والتوزيع.

٨٠. **جزء فيه حديث المصيصي لوين:** أبو جعفر محمد بن سليمان بن حبيب بن جبير المصيصي الأسدي، تحقيق: أبو عبد الرحمن مسعد السعدني، الناشر: دار أضواء السلف، سنة النشر ١٤١٨هـ.

٨١. **جزء فيه مصنفات أبو العباس الأصم وإسماعيل الصفار،** تحقيق: نبيل سعد الدين جرار، الناشر: دار البشائر الإسلامية، الطبعة الأولى ١٤٢٥هـ.

٨٢. **جلاء الأفهام في الصلاة والسلام على خير الأنام صلى الله عليه وسلم:** لابن القيم الجوزية، تحقيق: زائد النشيري، الناشر: دار عالم الفوائد، الطبعة الأولى ١٤٢٥هـ.

٨٣. **حاشية البناني على شرح الجلال المحلي لمتن جمع الجوامع وبهامشه تقريرات الشربيني:** الناشر: دار الفكر للنشر والتوزيع، سنة النشر ١٤٠٢هـ.

٨٤. **حاشية الدسوقي على الشرح الكبير:** لشمس الدين محمد عرفة الدسوقي، الناشر: دار إحياء الكتب العربية.

٨٥. **حديث مصعب بن عبدالله الزبيري:** للحافظ البغوي، تحقيق: صالح اللحام، الناشر: الدار العثمانية الطبعة الأولى ١٤٢٤هـ.

٨٦. **حلية الأولياء وطبقات الأصفياء:** أبو نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني، الناشر: دار الكتاب العربي، الطبعة الرابعة ، ١٤٠٥هـ.

٨٧. **خلاصة الأحكام في مهمات السنن وقواعد الإسلام:** للحافظ يحيى بن شرف النووي، تحقيق: حسين الجمل، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ.

٨٨. **الدر المختار شرح تنوير الأبصار:** محمد بن علي بن محمد الحنفي الحصكفي، تحقيق: عبدالمنعم إبراهيم، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى ١٤٢٣هـ.

٨٩. **الدراية في تخريج أحاديث الهداية:** للحافظ أحمد بن علي بن محمد ابن حجر العسقلاني، تحقيق: عبدالله بن هاشم اليماني، الناشر: مطبعة الفجالة الجديدة، سنة ١٣٨٤هـ.

٩٠. **ذكر أسماء من تكلم فيه وهو موثق:** محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي، تحقيق: محمد شكور أمرير الميادييني، الناشر: مكتبة المنار، الطبعة الأولى، ١٤٠٦هـ.

٩١. **الرسالة:** للإمام المطلبي محمد بن إدريس الشافعي، تحقيق: أحمد شاكر، طبع سنة ١٣٥٨هـ.

٩٢. **الروض الأنف في تفسير السيرة النبوية لابن هشام:** لأبي القاسم عبدالرحمن بن عبدالله السهيلي، تحقيق: مجدي بن منصور، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى.

٩٣. **روضة الطالبين وعمدة المفتين:** للحافظ يحيى بن شرف النووي، تحقيق: زهير الشاويش، الناشر: المكتب الإسلامي، الطبعة الثالثة ١٤١٢هـ.

٩٤. **روضة الناظر وجنة المناظر:** لموفق الدين أبي محمد عبدالله بن أحمد بن قدامة المقدسي، دراسة وتحقيق: عبدالعزيز السعيد، رسالة ماجستير، الناشر: جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الطبعة الرابعة ١٤٠٨هـ.
٩٥. **زاد المعاد في هدي خير العباد:** لابن القيم الجوزية، تحقيق وتخريج: شعيب الأرناؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة ١٤٠٥هـ.
٩٦. **سبل السلام شرح بلوغ المرام:** للعلامة محمد بن إسماعيل الصنعاني، تعليق: الشيخ محمد ناصر الدين الألباني، الناشر: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى ١٤٢٧هـ.
٩٧. **سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها:** لشيخ محمد ناصر الدين الألباني، الناشر: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، ١٤١٥هـ.
٩٨. **سنن ابن ماجه:** للحافظ أبي عبدالله محمد بن يزيد القزويني، بإشراف ومراجعة: صالح بن عبدالعزيز آل الشيخ، الناشر: دار السلام الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ.
٩٩. **سنن ابن ماجه:** للحافظ أبي عبدالله محمد بن يزيد القزويني، تحقيق: محمد فؤاد عبدالباقي، الناشر: دار إحياء الكتب العربية.
١٠٠. **سنن أبي داود:** للإمام الحافظ أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني، بإشراف ومراجعة: صالح بن عبدالعزيز آل الشيخ، الناشر: دار السلام الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ.
١٠١. **سنن أبي داود:** للإمام الحافظ أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني، تحقيق: محمد عوامة، الناشر: مؤسسة الريان الطبعة الثانية ١٤٢٥هـ.
١٠٢. **سنن الدارقطني ومعه التعليق المغني للعظيم آبادي:** للإمام علي بن عمر الدارقطني، تحقيق: عبدالله بن هاشم يماني المدني ، الناشر: حديث أكادمي باكستان، ١٣٨٦هـ.
١٠٣. **سنن الدارقطني:** للإمام علي بن عمر الدارقطني، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى ١٤٢٤هـ.
١٠٤. **سنن الدارمي:** للإمام الحافظ أبي محمد عبدالله بن عبدالرحمن الدارمي، تحقيق: حسين سليم أسد، الناشر: دار المغني، الطبعة الأولى ١٤٢١هـ.

١٠٥. **السنن الكبرى:** للإمام أبي عبدالرحمن أحمد بن شعيب النسائي، تحقيق: حسن شلبي، بإشراف: شعيب الأرناؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ.

١٠٦. **السنن الكبير:** للحافظ أبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي، تحقيق: الدكتور عبدالله التركي، بالتعاون مع مركز هجر للبحوث، الناشر: دار هجر، الطبعة الأولى ١٤٣٢هـ.

١٠٧. **سنن النسائي بحاشية السندي:** للحافظ أبي عبدالرحمن أحمد بن شعيب النسائي، تحقيق: مكتب تحقيق التراث الإسلامي، الطبعة السادسة ١٤٢٢هـ.

١٠٨. **سنن النسائي:** للحافظ أبي عبدالرحمن أحمد بن شعيب النسائي، بإشراف ومراجعة: صالح بن عبدالعزيز آل الشيخ، الناشر: دار السلام الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ.

١٠٩. **سنن النسائي:** للحافظ أبي عبدالرحمن أحمد بن شعيب النسائي، ترقيم عبدالفتاح أبو غدة، الناشر: دار البشائر الإسلامية، الطبعة الرابعة ١٤١٤هـ.

١١٠. **سؤالات أبي إسحاق إبراهيم بن الجُنيد لإمام يحيى بن معين،** تحقيق: محمد بن علي الأزهري، الناشر: الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، الطبعة الأولى ١٤٢٨هـ.

١١١. **سؤالات أبي بكر أحمد بن محمد بن هانيء الأثرم أبا عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل،** المحقق: عامر حسن صبري، الناشر: دار البشائر الإسلامية، الطبعة الأولى ١٤٢٥هـ.

١١٢. **سؤالات أبي داود للإمام أحمد بن حنبل في جرح الرواة وتعديلهم،** تحقيق: د. زياد محمد منصور، الناشر: مكتبة العلوم والحكم ١٤١٤هـ.

١١٣. **سؤالات أبي عبدالله الحاكم النيسابوري للإمام الدارقطني،** تحقيق: محمد بن علي الأزهري، الناشر: الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، الطبعة الأولى ١٤٢٧هـ.

١١٤. **سؤالات أبي عبدالله بن بكير وغيره من المشايخ للإمام الدارقطني،** تحقيق: محمد بن علي الأزهري، الناشر: الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، الطبعة الأولى ١٤٢٧هـ.

١١٥. **سؤالات أبي عبيد الآجري أبا داود السجستاني،** تحقيق: محمد علي قاسم العمري، الناشر: الجامعة الإسلامية ١٣٩٩هـ.

١١٦. **سؤالات حمزة بن يوسف السهمي للإمام الدارقطني،** تحقيق: محمد بن علي الأزهري، الناشر: الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، الطبعة الأولى ١٤٢٧هـ.

١١٧. **سؤالات عثمان بن طالوت البصري للإمام يحيى بن معين**، تحقيق: محمد بن علي الأزهري، الناشر: الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، الطبعة الأولى ١٤٢٨هـ.
١١٨. **سؤالات مسعود بن علي السجزي مع أسئلة البغداديين عن أحوال الرجال لأبي عبدالله الحاكم**، تحقيق: محمد بن علي الأزهري، الناشر: الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، الطبعة الأولى ١٤٢٧هـ.
١١٩. **سير أعلام النبلاء:** شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة الثالثة ١٤٢٥هـ.
١٢٠. **شذرات الذهب في أخبار من ذهب:** عبد الحي بن أحمد بن محمد العكري الحنبلي، تحقيق: عبد القادر الأرنؤوط، محمود الأرناؤوط، الناشر: دار بن كثير، سنة النشر ١٤٠٦هـ.
١٢١. **شرح السنة:** الحسين بن مسعود البغوي، تحقيق : شعيب الأرناؤوط – محمد زهير الشاويش، الناشر: المكتب الإسلامي، الطبعة الثانية ١٤٠٣ هـ.
١٢٢. **شرح الكوكب المنير:** للعلامة محمد بن أحمد الفتوحي المعروف بابن النجار، تحقيق: د. محمد الزحيلي، د. نزيه حماد، الناشر: جامعة أم القرى، سنة النشر ١٤٢٤هـ.
١٢٣. **الشرح الممتع شرح زاد المستقنع:** للشيخ محمد بن صالح العثيمين، الناشر: دار ابن الجوزي، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ.
١٢٤. **شرح سنن ابن ماجه – الإعلام بسنته عليه السلام:** مغلطاي بن قليج بن عبد الله البكجري المصري الحكري الحنفي، المحقق:كامل عويضة، الناشر: مكتبة نزار مصطفى الباز، الطبعة الأولى ، ١٤١٩ هـ.
١٢٥. **شرح سنن أبي داود:** أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى المعروف ببدر الدين العينى، المحقق: أبو المنذر خالد بن إبراهيم، الناشر: مكتبة الرشد، الطبعة الأولى ، ١٤٢٠ هـ.
١٢٦. **شرح صحيح البخاري:** أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك بن بطال البكري القرطبي، الناشر: مكتبة الرشد ، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، الطبعة : الثانية ١٤٢٣هـ.

١٢٧. **شرح علل الترمذي:** للحافظ ابن رجب الحنبلي، تحقيق: د. نور الدين عتر، الناشر: مكتبة الرشد، الطبعة الثانية، ١٤٢١هـ.

١٢٨. **شرح فتح القدير:** لكمال الدين محمد بن عبدالواحد السيواسي المعروف بابن الهمام الحنفي، الناشر: دار عالم الكتب، وهي مصورة عن طبعة بولاق، سنة النشر ١٤٢٤هـ.

١٢٩. **شرح مشكل الآثار:** لأبي جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوي، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ.

١٣٠. **شرح معاني الآثار:** لأبي جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوي، تحقيق: محمد زهري النجار، ومحمد جاد الحق، وخرج آحاديثه: د. يوسف المرعشلي الناشر: عالم الكتب، الطبعة الأولى ١٤١٤هـ.

١٣١. **شعب الإيمان:** أحمد بن الحسين، أبو بكر البيهقي، تحقيق: الدكتور عبدالعلي عبدالحميد، الناشر: مكتبة الرشد بالتعاون مع الدار السلفية ببومباي بالهند، الطبعة الأولى ، ١٤٢٣ هـ.

١٣٢. **صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان:** محمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم التميمي البستي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة الثانية ١٤١٤هـ.

١٣٣. **صحيح ابن خزيمة:** للإمام محمد بن إسحاق بن خزيمة النيسابوري، تحقيق: د. محمد مصطفى الأعظمي، الناشر: المكتب الإسلامي، الطبعة الثانية ١٤١٢هـ.

١٣٤. **صحيح البخاري:** محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر، الناشر: دار طوق النجاة، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ.

١٣٥. **صحيح البخاري:** محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، بإشراف ومراجعة: صالح بن عبدالعزيز آل الشيخ، الناشر: دار السلام الطبعة الأولى ١٤١٩هـ.

١٣٦. **صحيح الترغيب والترهيب:** للشيخ محمد ناصر الدين الألباني، الناشر: دار المعارف، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ.

١٣٧. **صحيح سنن أبي داود:** محمد ناصر الدين الألباني، الناشر: مؤسسة غراس للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى ، ١٤٢٣ هـ.

١٣٨. **صحيح مسلم:** للإمام مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري، بإشراف ومراجعة: صالح بن عبدالعزيز آل الشيخ، الناشر: دار السلام الطبعة الأولى ١٤١٩هـ.

١٣٩. **صحيح مسلم:** للإمام مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري، تحقيق محمد فؤاد عبدالباقي، الناشر: المكتبة الإسلامية للطباعة والنشر - استانبول، الطبعة الأولى ١٣٧٤هـ.

١٤٠. **صحيح وضعيف الجامع الصغير وزيادته:** للشيخ محمد ناصر الدين الألباني، الناشر: المكتب الإسلامي، الطبعة الثالثة، ١٤٠٨هـ.

١٤١. **صلاة الخوف في السنة النبوية–دراسة موضوعية:** للدكتور عادل السبيعي، قسم السنة وعلومها، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.

١٤٢. **الضعفاء الصغير:** للإمام محمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق: محمود بن إبراهيم زايد، الناشر: دار المعرفة الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ.

١٤٣. **الضعفاء الكبير:** لأبي جعفر محمد بن عمرو العقيلي، تحقيق: عبدالمعطي قلعجي، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى.

١٤٤. **الضعفاء وأجوبة أبي زرعة الرازي على سؤالات البرذعي:** لعبيد الله بن عبد الكريم بن يزيد الرازي أبو زرعة، المحقق: د. سعدي الهاشمي، الناشر: الجامعه الاسلامية بالمدينه المنورة الطبعة الأولى ١٤٠٢هـ.

١٤٥. **الضعفاء والمتروكين:** أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد بن الجوزي، تحقيق: عبد الله القاضي، الناشر: دار الكتب العلمية، ١٤٠٦هـ.

١٤٦. **الضعفاء والمتروكين:** أبي عبدالرحمن أحمد بن شعيب النسائي، تحقيق: بوران الضناوي، كمال يوسف الحوت، الناشر: مؤسسة الكتب الثقافية، الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ.

١٤٧. **الضعفاء:** أحمد بن عبد الله بن أحمد أبو نعيم الأصبهاني، تحقيق: فاروق حمادة الناشر: دار الثقافة، الطبعة الأولى ، ١٤٠٥هـ.

١٤٨. **ضعيف سنن أبي داود:** محمد ناصر الدين الألباني، الناشر: مؤسسة غراس للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى ، ١٤٢٣ هـ.

١٤٩. **ضوابط الجرح والتعديل:** الدكتور عبدالعزيز بن محمد العبداللطيف، الناشر: مكتبة العبيكان، الطبعة الثانية ١٤٢٨هـ.
١٥٠. **طبقات الحنابلة:** للقاضي أبي الحسين محمد بن أبي يعلى الفراء الحنبلي، تحقيق: د. عبدالرحمن بن سليمان العثيمين، الناشر: الأمانة العامة للاحتفال بمرور مائة عام على تأسيس المملكة، ١٤١٩هـ.
١٥١. **الطبقات الكبرى:** محمد بن سعد، الناشر: دار صادر، سنة النشر ١٤٠٥هـ.
١٥٢. **طلبة الطلبة في الاصطلاحات الفقهية:** نجم الدين بن حفص النسفي، تحقيق: الشيخ خليل الميس، الناشر: دار القلم، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ.
١٥٣. **العبر في خبر من غبر:** للحافظ شمس الدين محمد الذهبي، تحقيق: محمد بسيوني زغلول، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ.
١٥٤. **علل الترمذي الكبير:** رتبه على كتب الجامع أبو طالب القاضي، تحقيق: السيد صبحي السامرائي، والسيد أبو المعاطي النوري، ومحمود محمد الصعيدي، الناشر: عالم الكتب، مكتبة النهضة العربية، الطبعة الأولى ١٤٠٩هـ.
١٥٥. **العلل ومعرفة الرجال:** أحمد بن حنبل أبو عبدالله الشيباني، تحقيق : وصي الله بن محمد عباس، الناشر: المكتب الإسلامي، دار الخاني، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ.
١٥٦. **العلل:** للإمام الحافظ أبي الحسن علي بن عمر الدارقطني، تحقيق: محمد الدباسي، الناشر: دار ابن الجوزي الطبعة الأولى ١٤٢٧هـ.
١٥٧. **العلل:** للحافظ أبي محمد بن عبدالرحمن بن أبي حاتم الرازي، تحقيق: فريق من الباحثين، وبإشراف د. سعد الحميد، د. خالد الجريسي، الناشر: مؤسسة الجريسي، الطبعة الأولى ١٤٢٧هـ.
١٥٨. **عمدة القاري شرح صحيح البخاري:** للعلامة بدر الدين أبي محمد محمود العيني، تقديم: محمد أحمد حلاق، الناشر: دار إحياء التراث العربي، الطبعة الأولى ١٤٢٤هـ.
١٥٩. **عون المعبود شرح سنن أبي داود:** للعلامة أبي الطيب محمد شمس الحق العظيم آبادي، تحقيق: عبدالرحمن بن محمد عثمان، الناشر: المكتبة السلفية، الطبعة الثانية ١٣٨٨هـ.

١٦٠. **فتح الباب في الكنى والألقاب:** الشيخ الإمام أبي عبد الله محمد بن إسحق بن منده الأصبهاني، تحقيق: نظر محمد الفاريابي، الناشر: مكتبة الكوثر، سنة النشر ١٤١٧هـ.

١٦١. **فتح الباري شرح صحيح البخاري:** للحافظ أحمد بن علي بن محمد ابن حجر العسقلاني، تحقيق: العلامة عبدالعزيز بن باز، الناشر: المكتبة السلفية، الطبعة الأولى، ١٣٧٩هـ.

١٦٢. **فتح الباري شرح صحيح البخاري:** للحافظ أحمد بن علي بن محمد ابن حجر العسقلاني، تحقيق: نظر الفريابي، الناشر: دار طيبة، الطبعة الأولى، ١٤٢٦هـ.

١٦٣. **فتح الباري شرح صحيح البخاري:** للحافظ زين الدين أبي الفرج ابن رجب الحنبلي، تحقيق: مجموعة من المحققين، الناشر: مكتبة العرباء الأثرية، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ.

١٦٤. **الفتح الرباني ترتيب مسند الإمام أحمد بن حنبل الشيباني ومعه بلوغ الأماني من أسرار الفتح الرباني:** أحمد بن عبدالرحمن البنا، الناشر: دار الشهاب – القاهرة.

١٦٥. **الفروق اللغوية:** لأبي هلال العسكري، تحقيق: محمد إبراهيم سليم، دار العلم والثقافة، ١٤١٨هـ.

١٦٦. **فقه الإمام البخاري في الجنائز من جامعه الصحيح:** فهد بن عبدالله العريني، رسالة ماجستير، جامعة أم القرى، ١٤١٨هـ.

١٦٧. **فقه النوازل في العبادات (الطهارة– الصلاة):** خالد بن علي المشيقح، دروس مفرغة ألقاها فضيلته في جامع الراجحي ببريدة، ١٤٢٦هـ.

١٦٨. **الفقيه والمتفقه:** للحافظ أبي بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي، تحقيق: عادل العزازي، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ.

١٦٩. **الفوائد (الغيلانيات):** أبو بكر محمد بن عبد الله بن إبراهيم الشافعي، تحقيق، حلمي كامل، وأسعد عبد الهادي، الناشر: دار ابن الجوزي، سنة النشر ١٤١٧هـ.

١٧٠. **الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة:** محمد بن علي الشوكاني، تحقيق: عبدالرحمن بن يحيى المعلمي، الناشر: مطبعة السنة المحمدية، ١٣٩٨هـ.

١٧١. **الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة:** للحافظ شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي، تحقيق: محمد عوامة، وأحمد الخطيب، دار القبلة للثقافة، الطبعة الأولى ١٤١٣هـ.

١٧٢. **الكامل في الضعفاء:** لأبي أحمد عبد الله بن عدي الجرجاني، تحقيق: د. سهيل زكار، الناشر: دار الفكر، الطبعة الثالثة، ١٤٠٩هـ.

١٧٣. **كتاب الصلاة:** للإمام ابن القيم الجوزية، تحقيق: عدنان البخاري، الناشر: دار عالم الفوائد، الطبعة الأولى ١٤٣١هـ.

١٧٤. **كتاب القراءة خلف الإمام:** للحافظ أبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي، تحقيق: محمد بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ.

١٧٥. **كشف اللثام شرح عمدة الأحكام:** محمد بن أحمد السفاريني، تحقيق: نور الدين طالب، الناشر: دار النوادر، الطبعة الثالثة، ١٤٢٩هـ.

١٧٦. **الكنى والأسماء:** أبو بشر محمد بن أحمد بن حماد الدولابي، تحقيق: نظر الفاريابي، الناشر: دار ابن حزم، سنة النشر ١٤٢١ هـ.

١٧٧. **الكواكب النيرات في معرفة من أختلط من الرواة الثقات:** لأبي البركات محمد بن أحمد المعروف بابن الكيال، تحقيق: عبدالقيوم عبد رب النبي، الناشر: جامعة أم القرى، الطبعة الأولى ١٤٠١هـ.

١٧٨. **لسان الميزان:** للحافظ أحمد بن علي بن محمد ابن حجر العسقلاني، تحقيق : دائرة المعرف النظامية – الهند، الناشر: مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، الطبعة الثالثة، ١٤٠٦هـ.

١٧٩. **المبسوط:** لشمس الدين السرخسي، تحقيق: جمع من المحققين، الناشر: دار المعرفة، ١٤٠٩هـ.

١٨٠. **المتفق والمفترق:** للحافظ أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي، تحقيق: د. محمد صادق الحامدي، رسالة دكتوراه من جامعة الإمام محمد سعود الإسلامية، ١٤٠٨هـ، الناشر: دار القادري، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ.

١٨١. **المجروحين من المحدثين:** للحافظ ابن حبان البستي، تحقيق: حمدي السلفي، الناشر: دار الصميعي، الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ.

١٨٢. **مجمع الزوائد ومنبع الفوائد:** للحافظ نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي، تحقيق: عبدالله بن محمد الدويش، الناشر: دار الفكر، سنة النشر ١٤١٤هـ.

١٨٣. **المجموع شرح المهذب للشيرازي:** للحافظ أبي زكريا محي الدين بن شرف النووي، تحقيق: محمد نجيب المطيعي، الناشر: دار إحياء التراث العربي، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ.

١٨٤. **مجموع فتاوى ابن تيمية:** للإمام أحمد بن عبدالحليم بن تيمية الحراني، جمع وتحقيق: عبدالرحمن بن قاسم، الناشر: دار القاسم، الطبعة الأولى ١٤٢٣هـ.

١٨٥. **المحلى شرح المجلى:** للحافظ أبي محمد علي بن أحمد بن حزم الأندلسي، تحقيق: أحمد بن شاكر، الناشر: دار إحياء التراث العربي، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ.

١٨٦. **المدونة الكبرى:** لإمام دار الهجرة مالك بن أنس الأصبحي برواية سحنون، الناشر: دار عالم الكتب، مصورة عن مطبعة السعادة بمصر، سنة النشر ١٤٢٤هـ.

١٨٧. **مذكرة أصول الفقه على روضة الناظر:** للعلامة محمد الأمين الشنقيطي، الناشر: دار عالم الفوائد، الطبعة الأولى، ١٤٢٦هـ.

١٨٨. **المراسيل:** للإمام الحافظ أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة الثانية، ١٤١٨هـ.

١٨٩. **مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح:** للشيخ أبي الحسن المباركفوري، الناشر: إدارة البحوث الإسلامية والدعوة والإفتاء بالجامعة السلفية — الهند، ١٣٩٣هـ.

١٩٠. **المزكيات وهي الفوائد المنتخبة الغرائب العوالي من حديث أبي إسحاق إبراهيم بن محمد المزكي:** انتقاء وتخريج الحافظ علي بن عمر الدارقطني، تحقيق: د.أحمد بن فارس السلوم، الناشر: دار البشائر الإسلامية، الطبعة الأولى، ١٤٢٥هـ.

١٩١. **المستدرك على الصحيحين:** محمد بن عبدالله أبو عبدالله الحاكم النيسابوري، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى ، ١٤١١ هـ.

١٩٢. **مسند أبي يعلى الموصلي:** أحمد بن علي بن المثنى أبو يعلى الموصلي التميمي، تحقيق: حسين سليم أسد، الناشر: دار المأمون للتراث، الطبعة الأولى، ١٤٠٤ هـ.

١٩٣. **مسند الإمام أحمد بن حنبل:** أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني، المحقق: شعيب الأرنؤوط – عادل مرشد ، وآخرون، بإشراف: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ.

١٩٤. **مسند الإمام الشافعي:** محمد بن إدريس أبو عبد الله الشافعي، تحقيق: ماهر الفحل، الناشر: دار غراس، الطبعة الأولى، ١٤٢٥هـ.

١٩٥. **مسند الحميدي:** للإمام أبي بكر عبدالله بن الزبير القرشي الحميدي، تحقيق: حسين سليم أسد، الناشر: دار السقا، الطبعة الأولى، ١٩٩٦م.

١٩٦. **مسند الروياني:** للحافظ أبي بكر محمد الروياني، تحقيق: أيمن علي أبو يماني، الناشر: مؤسسة قرطبة، الطبعة الأولى ١٤١٦هـ.

١٩٧. **مسند السراج:** محمد بن إسحاق بن إبراهيم بن السراج، تحقيق: إرشاد الحق الأثري، الناشر: إدارة العلوم الأثرية، الطبعة الأولى، ١٤٢٣هـ.

١٩٨. **المسند المستخرج على صحيح الإمام مسلم:** للحافظ أبي نعيم أحمد بن عبدالله الأصبهاني، تحقيق: محمد حسن محمد، الناشر: مكتب الباز.

١٩٩. **مصنف ابن أبي شيبة:** الحافظ عبدالله بن محمد بن أبي شيبة، تحقيق: محمد عوامة، الناشر: شركة دار القبلة، ومؤسسة علوم القرآن، الطبعة الأولى، ١٤٢٧هـ.

٢٠٠. **المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية:** للحافظ أحمد بن علي بن محمد ابن حجر العسقلاني، المحقق: (١٧) رسالة علمية قدمت لجامعة الإمام محمد بن سعود، تنسيق: د.سعد بن ناصر بن عبد العزيز الشثري، الناشر: دار العاصمة، دار الغيث، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ.

٢٠١. **المعجم الأوسط:** للحافظ أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني، تحقيق: طارق بن عوض الله، عبدالمحسن الحسيني، الناشر : دار الحرمين – القاهرة، ١٤١٥هـ.

٢٠٢. **معجم الصحابة:** عبد الباقي بن قانع أبو الحسين، تحقيق: صلاح بن سالم المصراتي، الناشر: مكتبة الغرباء الأثرية، سنة النشر ١٤١٨هـ.

٢٠٣. **المعجم الصغير:** للحافظ سليمان بن أحمد بن أيوب أبو القاسم الطبراني، تحقيق: محمد شكور محمود الحاج أمرير، الناشر: المكتب الإسلامي، دار عمار، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ.

٢٠٤. **المعجم الكبير:** للحافظ سليمان بن أحمد بن أيوب أبو القاسم الطبراني، تحقيق: حمدي السلفي، الناشر: مكتبة ابن تيمية، الطبعة الثانية، ١٤٠٤هـ.

٢٠٥. **معرفة الثقات:** أحمد بن عبد الله بن صالح أبو الحسن العجلي، تحقيق: عبدالعليم عبدالعظيم البستوي، الناشر: مكتبة الدار – المدينة المنورة، الطبعة الأولى ، ١٤٠٥هـ.

٢٠٦. **معرفة السنن والآثار:** لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي، تحقيق: عبدالمعطي قلعجي، الناشر: دار قتيبة، ودار الوعي، الطبعة الأولى ١٤١٢هـ.

٢٠٧. **معرفة الصحابة:** أبو نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني، تحقيق: عادل بن يوسف العزازي، الناشر: دار الوطن للنشر، الطبعة : الأولى ١٤١٩ هـ.

٢٠٨. **معرفة علوم الحديث:** أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري، تحقيق: السيد معظم حسين، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة الثانية ١٣٩٧هـ.

٢٠٩. **المعرفة والتاريخ:** أبي يوسف يعقوب بن سفيان البسوي، تحقيق: أكرم ضياء العمري، الناشر: مكتبة الدار بالمدينة المنورة، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ.

٢١٠. **مغاني الأخيار في شرح أسامي رجال معاني الآثار:** أبي محمد محمود بن أحمد المعروف ببدر الدين العيني، تحقيق: محمد حسن محمد، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤٢٧هـ.

٢١١. **المغني في الضعفاء:** للإمام الحافظ شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي، تحقيق: نور الدين عتر، الناشر: إدارة إحياء التراث الإسلامي – قطر، سنة النشر ١٤٠٧هـ.

٢١٢. **المغني:** لموفق الدين أبي محمد عبدالله بن أحمد بن قدامة المقدسي، تحقيق: د. عبدالله التركي، الناشر: دار عالم الكتب، سنة النشر ١٤٣٢هـ.

٢١٣. **المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم:** أحمد بن عمر بن إبراهيم القرطبي، تحقيق: جمع من المحققين، الناشر: دار ابن كثير، الطبعة الثانية، ١٤٢٠هـ.

٢١٤. **مقارنة المرويات:** إبراهيم اللاحم، الناشر: مؤسسة الريان، الطبعة الأولى، ١٤٣٣هـ.

٢١٥. **المقصد العلي في زوائد أبي يعلى الموصلي:** للحافظ نور الدين على بن أبي بكر الهيثمي، تحقيق: سيد كسروي حسن، الناشر: دار الكتب العلمية، ١٤١٣هـ.

٢١٦. **المنتظم في تاريخ الملوك والأمم:** أبي الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد بن الجوزي، الناشر: دار صادر – بيروت، الطبعة الأولى ، ١٣٥٨هـ.

٢١٧. **المنتقى من السنن المسندة عن رسول الله –صلى الله عليه وسلم–:** للحافظ أبي محمد عبدالله بن الجارود، تحقيق: عبدالله البارودي، مؤسسة الكتب الثقافية، دار الجنان، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ.

٢١٨. **منزلة الصلاة في الإسلام:** د. سعيد بن علي بن وهب القحطاني، الناشر: وزارة الشؤون الإسلامية والدعوة والإرشاد، الطبعة الثالثة ١٤٢٣هـ.

٢١٩. **المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج:** للحافظ أبي زكريا محي الدين بن شرف النووي، الناشر: المطبعة المصرية بالأزهر، الطبعة الأولى، ١٣٤٧هـ.

٢٢٠. **الموسوعة الفقهية:** وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف – الكويت، الطبعة الثالثة، ١٤٠٥هـ.

٢٢١. **الموطأ:** للإمام مالك بن أنس الأصبحي رواية أبي مصعب الزهري، تحقيق: د. بشار عواد معروف، محمود خليل، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة الثالثة، ١٤١٨هـ.

٢٢٢. **الموطأ:** للإمام مالك بن أنس الأصبحي رواية أبي مصعب الزهري، تحقيق: د.محمد بن مصطفى الأعظمي، الناشر: مؤسسة زايد بن سلطان آل نهيان للأعمال الخيرية والإنسانية، ١٤٢٥هـ.

٢٢٣. **الموقظة:** للإمام الحافظ شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي، تحقيق: عبدالفتاح أبو غدة، الناشر: مكتب المطبوعات الإسلامية، الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ.

٢٢٤. **ميزان الاعتدال في نقد الرجال:** للإمام الحافظ شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي، تحقيق: علي البجاوي، الناشر: دار المعرفة، سنة النشر ١٣٨٢هـ.

٢٢٥. **النكت الظراف على الأطراف:** للحافظ أحمد بن علي بن محمد ابن حجر العسقلاني، مطبوع على حاشية تحفة الأشراف.

فهـــرس المـوضـوعـات